جمال البنا

جواز إمامة المرأة الرجال

ومقالات أخرى

دار الشروق

جمال البنا

جواز إمامة المرأة الرجال

ومقالات أخرى

دار الشروق

المحتويات

جواز إمامة المرأة

مقدمة: الحدث والدلالة ٩
الفصل الأول ماذا قال الأسلاف؟ ١٩
الفصل الثانى ماذا قال المعاصرون؟ ٣١
الفصل الثالث وهذا هو ما نقوله ٥٥
الفصل الرابع وأخيرًا وربما أولاً، القضية ليست الإمامة، ولكن المرأة ٧٩

المقالات

الحقوا الضبعة... قبل أن تصبح كباريه ١٠٣
آثام مغلقة ١٠٧
القرآن.. أولى وأهدى... فاتبعوه ١١٢
وقفوهم... إنهم مسئولون ١١٨
فلنؤمن بحرية الاعتقاد ولنتحرر من الحساسية الدينية ١٢٣
عواد باع أرضه يا ولاد ١٢٩
إيقاف المشروعات الحيوية حرصًا على السياحة خيانة وإفلاس ١٣٨
دلالات تدهور الفتوى ١٤٣
أحاديث تناقض القرآن... إذن تُستبعد ١٤٩
أندلس جديدة في قلب الوطن العربي ١٥٥
ليس سُنة ولا مكرمة... ولكن جريمة ١٦٢

ستون يومًا إضرابًا.. هل نترك هؤلاء العمال يموتون أو يُقهرون؟ ١٦٨
كان الله في عون المفتي وفي عوننا أيضًا ١٧٢
القرآنيون (١ ـ ٢) ١٧٧
القرآنيون (٢ ـ ٢) ١٨٣
حول طريقة انتخاب البابا ١٩١
كل تفسير للقرآن افتيات... وتقويل القرآن ما لم يقله ١٩٤
درس من تركيا (١ - ٣) ١٩٧
درس من تركيا (٢ - ٣) ٢٠٣
درس من تركيا (٣ - ٣) ٢٠٧
إسرائيليات في البخاري ٢١٣
نهايات واحدة... ووسائل مختلفة ٢١٩
التحقيق مع ضباط التعذيب له أصول أخرى ٢٢٧
ليست المشكلة هي خانة الديانة... المشكلة هي الجهالة والتعصب ٢٣٤
وجاء رمضان ٢٤٠
ماذا توحي به «لا إله إلا الله محمد رسول الله»؟ ٢٤٧
الغيرة على حرمة الصيام ٢٥٢
جامعاتنا: لم تعد منابر، ولكن مقابر ٢٥٥
العمال... الجيش المدني للشعب ٢٦٢
الجمع بين الصلاتين ٢٦٨
فضيلة الإمام شيخ الأزهر... ولماذا لا يكون أمرًا بالمعروف ونهيًا عن منكر يُثاب فاعله؟ ٢٧٥
واجب مقدس على الكنيسة ٢٨١

جواز إمامة المرأة

مقدمة

الحدث والدلالة

فى يوم ١٨ مارس سنة ٢٠٠٥ أمت السيدة أمينة ودود مجموعة من الرجال والنساء لصلاة الجمعة في إحدى الكنائس الأنجليكانية في نيويورك بعد أن رفضت ثلاثة مساجد في نيويورك قبول الصلاة فيها وتلقت صالة للمعارض الفنية تهديدًا بتفجيرها لو سمحت بها..

لم يتم هنا الحدث بسهولة، فما كادت أمينة ودود تلوذ بهذا المكان حتى حاصره المحتجون الذين يحملون لافتات تندد به وتعتبره خروجًا على الإسلام. بينما كانت أجهزة الإعلام تتربص للحدث وتتابعه خطوة بخطوة، وما إن أعلنت الإذاعة البريطانية B.B.C عنه حتى انقلبت الدنيا، وتوالت الفتاوى التي تستنكر هذه البدعة من كل الشيوخ في العالم الإسلامى. ولم يستنكف حاكم لدولة عربية أن يندد به على رؤوس الأشهاد في اجتماع الجامعة العربية في الجزائر ويقول إن سيدة «حائض تعلمنا الدين» ولعله قال ما هو أكثر من ذلك لأن الصحف لم تذكر شيئًا عن هذه «المداخلة» وإنما رواها من قدر بهم الاستماع. ودعيت للحضور في مناقشة تليفزيونية مرة على قناة «أوربت» ومرة على قناة «دريم» في الأولى كان معي أحد أعضاء مجمع البحوث الإسلامية وسيدة عميدة لإحدى الكليات الأزهرية، وفى الثانية كان معي داعية إسلامى عُرف بتتبعه لكل محاولات التجديد ورفع القضايا على أصحابها، ومستشار لوزارة الأوقاف، وكان الجميع - باستثناء مستشار وزارة الأوقاف ـ ضد الفكرة بحماسة وقوة وثقة في صواب ما يقولون. وأخذت عميدة الكلية الأزهرية تتلو آيات من القرآن

كأنما تتباهى بذلك لأن هذه الآيات بعيدة عن الموضوع فنظمت جريدة «نهضة مصر» ندوة حضرتها إحدى الداعيات الإسلامية وأستاذ جامعي وكاتب هذا السطور. وتكرر المشهد. الجميع ضد الفكرة بقوة وخاصة الدكتورة الداعية الإسلامية وهناك بالطبع شذرات للقاءات وكتابات لو تقصيناها لتضاعف حجم هذا الكتاب.

وذهب بعضهم إلى أن هذه مؤامرة أمريكية وليس من البعيد أن يكون لإدارة المخابرات الأمريكية CIA يد فيها وأن الغرض منها إثارة الفرقة والعداوات وشغل المسلمين عما يحدث في العراق وفي فلسطين وأفغانستان وغيرهما.

وعلى نقيض ذلك، ذهب آخرون إلى أنها قضية جزئية لا تستحق كل هذا الاهتمام ولا تثير كل هذا الدوي. ولكن الواقع يكذب ذلك. فمع أنها تبدو قضية جزئية، إلا أنها أقامت العالم الإسلامي ولم تقعده. واستنفرت شيوخه وعلماءه كما لو كانت قد شنت غارة شعواء على الإسلام.

وفي جميع الردود بلا استثناء كان كل الذين رفضوا يستندون على أحاديث أو على أقوال أئمة المذاهب الأربعة دون أن يلحظوا مثلًا أن هذا الحدث وقع في الولايات المتحدة الأمريكية، ولم يقع في مصر أو باكستان.. ووقع في القرن الواحد والعشرين ولم يقع قبل ذلك ولم يتصور أحد منهم أن لهذا وذاك دلالته، لأن جميع الذين دخلوا الحلبة كانوا فقهاء أو شيوخًا لا يعلمون شيئًا خلاف ما تعلموه في مراجع التراث، وما كتب منذ ألف عام. فهم يكررونه ولا يريمون عنه أو يجدون غيره..

* * *

ونشرت مجلة الشرق الأوسط مقالاً ساخرًا يتساءل فيه كاتبه ماذا تفعل الإمامة إذا فاجأتها «الدورة» يوم الصلاة؟ هل ستعين إمامة احتياطيًّا «ستاند باي»؟... إلخ. ونشرت جريدة المساء على موقعها الإلكتروني يوم ١٩ مارس مقالًا جاء فيه «... المرأة المعتوهة أمينة ودود أصرت على أن تؤم الرجال في صلاة الجمعة» متهمة إياها بتنفيذ مخططات أمريكية تهدف إلى شق الأمة وتشويه الإسلام.

ونشر الموقع الإلكتروني لقناة العربية بعض التعليقات على هذا الحدث كالآتي:

- «هل أصبحت تعاليم النبي عليه الصلاة والسلام تعاليم (بالية) أي إسلام هذا؟! اللهم اهد ضال المسلمين».
- «... ... لقد عرف أعداء الإسلام كيف يتم هدم هذه الأمة... فأول فتنة بني إسرائيل النساء.. وإن نصف جند الشيطان من النساء... ألا يكفي أنهن معظم أهل النار؟!... اتقين الله معشر النساء ولا تتبعن الهوى فيضلكن عن جادة الحق والطريق القويم... لا تنخدعن... دعاة النار كثر... فلا تطعنهن... واتقين الله».
- «هكذا ترى أمريكا الإسلام وهكذا يجب أن ينفذ ولكي تكون أمينة ودود في هذا المنصب يجب أن تقوم ببدعة جديدة أو مخالفة شرعية مؤكدة وهكذا يمنح المسلمون مناصب في أمريكا وأوربا وينظر المجتمع الغربي إلى مثل هذه الفتاوى على أنها مواكبة للعصر وزمن العولمة، فما المانع عند الغربيين عندما تقوم المرأة بدور الإمام وليس ذلك فحسب وإنما يصلي الناس جميعا بجوار بعضهم البعض وما الضرر في ذلك؟ هكذا يكون الدين الجديد (الفرقان) وما خفي كان أعظم».
- «من المعروف أن هنالك جهات تستغل سذاجة بعض النساء الضالة فتدعمها لبث السموم في المجتمع الإسلامي كما يحدث مع تلك المرأة. فهي مستعدة لتقويل القرآن الكريم لما يخدم شهرتها ليس إلا. إن هذه المرأة لا تمت للإيمان بصلة ولا بعلوم الفقه، فهي جاهلة وتستدرج الجهلة لاتباعها. لست أدري إن كان هنالك أشباه رجال سيصلون وراء إمامتها أم سيتنبهون لهذه الفتنة والبدعة ويقومون بإزاحتها. أدعو الجميع باتقاء الله والتنبه لفتنة (الإسلام العصري)».
- «هل يمكن أن يكون ما تقوم به هذه الضالة مدعوم من قوى صهيونية - مع أني لا أحب أن أحمل أخطاءنا نحن العرب الصهيونية - أدركت كيف تشق الإسلام من النصف؟ وإلا ما هو الجنى الذي ستجنيه المرأة حين تؤم الناس أين حياء المرأة المسلمة؟ وكيف يأتي الحياء لمثل هذه النكرة؟ هداها الله آمين أتمنى من الله أن يحق الحق على أيدي أناس قد هداهم الله إليه ما يريد. شكرا».

كما صدرت عن شيوخ وأئمة مواقف لا تقل إنكارا وسخرية، كتلك التي جاءت

على لسان الشيخ صهيب الحبلي إمام مسجد بلدة الوزاني، في حوار أجراه معه موقع «إيلاف»، قال فيه إن شروط الإمامة: (**أولا الرجولة ثم الأعلم بالسنة، ثم أقرأهم بالقرآن، ثم اللابس اللباس الشرعي، ثم الملتحي، والذي يكون إلقاؤه حسنًا، والأحق بالإمامة هو حافظ الحديث واللابس القلنسوة والعمامة لذلك فالمرأة لا حق لها بإمامة المصلين المختلطين**).

* * *

نحن نرى أن هذه ظاهرة لها مغزاها ودلالتها ولم يكن عبثًا أن تحدث في الولايات المتحدة.

فالولايات المتحدة هي الدولة التي بلغت فيها المرأة أقصى درجة من الحرية والمساواة ولم تعد ثمة تفرقة بينها وبين الرجل، فضلًا عن عامل خاص بالمجتمع الأمريكى، إن تحرير المرأة لم يقتصر على كافة المجالات الدنيوية، ولكنه زحف على مجال الدين. ففى أمريكا – بالمخالفة لما تجري عليه الكنيسة الكاثوليكية والكنيسة الأرثوذكسية من حرمان المرأة من مناصب الكهنوت ـ فإن الكنيسة الإنجيلية التي تأخذ بفكر مارتن لوثر تبيح للمرأة تقلد المناصب الكهنوتية، وتحدث وفد لبناني زار الولايات المتحدة حديثًا لإجراء حوار إسلامي ـ مسيحي عمن قابله من مسئولين مسيحيين فكان معظمهم نساء.. فقد التقى مع الرئيسة للكنيسة المشيخية الأمريكية (حوالي خمسة ملايين عضو) القس الدكتورة كليفتون كيرك باتريك التي تترأس في الوقت نفسه الاتحاد العالمي للكنائس في جنيف، وفى ندوة في الكنيسة المشيخية ألقت العظة القس الدكتورة سارة بطر. وفي ندوة في إحدى كنائس الأمريكيين من أصول إفريقية تقدمت القس الدكتورة بيردلاس باردن تشكر الضيف. فالوجود النسائي في سلك الكهنوت المسيحي في أمريكا موجود بكثرة، ثم هي الدولة التي بلغ النفوذ اليهودي فيها غايته وهي الدولة التي شنت ـ خاصة بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ ـ حملة شعواء على الإسلام واتهمته بالتخلف والجهل، وكان من أبرز الاتهامات موقف الإسلام من المرأة وأنه ينظر إليها نظرة دونية ولا يرى فيها إلا أداة

للمتعة الجنسية، ولهذا فرض عليها الحجاب وحال بينها وبين الحياة العامة واحتبسها في البيت لكي تكون تحت الطلب في أي وقت!!

ورغم أن هذا إغراض وتشهير لا ريب فيه، فإن الذين قاموا به لم يعدموا أدلة وسندًا لهم من أقوال الشيوخ، ومن أحاديث تنسب إلى الرسول.

كان من الواجب على الذين عالجوا هذه القضية أن يتمثلوا المشهد الأمريكي، وأن يضعوا أنفسهم موضع المسلمين هناك.

لقد أرادت الدكتورة أمينة ودود أن تفند هذه الدعاوى وأن تثبت زيفها وأن ترد على هذه الهجمة الشرسة بدليل عملي، وبواقعة محسوسة وملموسة هي أن الإسلام يُقر المساواة ما بين النساء والرجال حتى في أهم عمل رمزي وهو إمامة الصلاة وبهذا يماثل المسيحية المطبقة في أمريكا، ويفوق المسيحية في غير أمريكا.

لو أن هذا العمل قوبل بالتقدير، لكان من المحتمل أن يكون أكثر الردود فعالية في تفنيد الدعايات المضادة للإسلام.

ولكن للأسف فإن المقاومة الشرسة لهذا العمل والاتهامات الباطلة التي ألصقت بصاحبته أيدت ودعمت فكرة الأمريكيين عن الإسلام.

وكأنهم يقولون: «انظروا.. ألم نقل لكم إن الإسلام يحرم المرأة من حق الإمامة. ويخص بها الرجال ويزج بالنساء في أسفل الصفوف ويحرم عليهن الدخول من الأبواب الأمامية ويخصص لهن بابا خلفيا»..

وقد قيل إن إحدى المؤيدات للدكتورة أمينة عبد الودود ارتكبت أمرًا إدًّا إذ أقحمت نفسها وسط المصلين الذين يدخلون المسجد من بابه الأمامي، ولم تلزم الباب الخلفي المخصص للنساء واعتبر ذلك مخالفة جسيمة لآداب الإسلام.

وهناك سبب موضوعي لقيام الدكتورة أمينة ودود بمبادرتها، ذلك أن السبب الحقيقي الذي حال دون أن تظهر «إمامة» المرأة للصلاة في الإسلام هو أن الفكرة عن دونية المرأة ليس فحسب كانت تحول دون ذلك، بل تحول دون «تصور» ذلك

للعوامل التي سنتحدث عنها في الفصل الأخير من هذا الكتاب. وهذا الشرط الذي حال بالفعل دون إمامة النساء قديمًا انتفى في الولايات المتحدة خاصة بعد أن نالت المرأة الأمريكية الحق في الانتظام في سلك الكهنوت ومن ثم فلم يكن يخالف الإسلام أن تظهر من تدعو له بل وأن تطبقه عمليًّا، ما دامت العلة التي حالت قديما دون إمامة المرأة انتفت حديثًا في الولايات المتحدة.

لقد توفر في السيدة أمينة ودود الوعي الإسلامي والشجاعة الأدبية لكي تصدع بدعوتها ولكي تجابه موجة الخوف والتقليد والاتباع الأعمى.. ومعروف أنها أصدرت كتابًا عن «القرآن والنساء» وأقامت دعواها على أسس مما جاء في القرآن الكريم بالفعل.

يعلمنا الإسلام: خذ أمر أخيك على أحسنه، وهذا هو ما نطبقه الآن على هذه السيدة، نحن نستبعد الدعايات التي أريد بها تشويه صفحتها، كما نستبعد الأفكار التآمرية والادعاءات التخريبية وإنما ننظر للأمر كظاهرة اجتماعية توفرت لها شروط الوجود.. فوجدت.. وكان في هذا تجاوبًا مع درجة تقدم المجتمع وتطبيقًا للمبدأ الإسلامي الذي حالت غشاوات التقليد وبقايا فكرة دونية المرأة عن أن يطبقه.

وبقدر ما نستطيع الحكم، فإن صورة هذه السيدة تكشف عن سيدة رصينة ترتدي زيا محتشمًا للغاية، وإن كانت التي قامت برفع الأذان لم تكن بهذا المستوى. كما أن الجمع المختلط من المصلين يمثل الجمهور الأمريكي الذي قد لا يكون بالضرورة متشربًا الثقافة الإسلامية. ومن هنا تكون هذه السيدة هي بحكم ثقافتها الإسلامية الأحق بالإمامة..

ونرى أن هذه السيدة جديرة بالشكر والتقدير ونعترف لها أن لديها شجاعة الرواد والمصلحين وأنها كانت الأولى التي كسرت حاجز الخوف واخترقت السد السلفي.. وتحدت آخر، وأعتى مظهر للفكر الذكوري.

وفي الوقت نفسه نحن نعترف أن معلوماتنا عنها ضئيلة أو منعدمة، وأن معالجتنا لمبادرتها هي معالجة موضوعية بحتة، بمعنى أننا نعالجها كمبدأ جواز إمامة المرأة

للرجال، ولا نعتقد أن مما يؤثر عليها أن يكون لصاحبة هذه المبادأة فكر مخالف في موضوع آخر. فالحقيقة هي أن الفكر السلفي كله محتاج إلى تجديد... أما ما قوبلت به من عداوة فهو الأمر المعهود في كل حركات الإصلاح وعندما نشر قاسم أمين كتابه «تحرير المرأة» ولم يكن يطالب بسوى حريتها في التعليم وحقها في العمل، فإنه قوبل كما لو كان قد اقترف كفرًا صراحًا وسدت في وجهه كل الأبواب. ثم أثبت التطور أنه كان على صواب، وجاوزت المرأة المصرية المطلب المتواضع الذي طالب به.

واستصحابًا لتجربة قاسم أمين، وما قامت به أمينة ودود فنحن نتوقع ألا تقف الأمور عند هذه التجربة، وأنه لا بد أن سيكون لها «توابعها» وهذا هو ما وافتنا به أنباء «شفاف الشرق الأوسط» عن أن أمريكية ثانية تؤم الصلاة في بوسطن وجاء فيه:

نيويورك ـ الوكالات: أمت سيدة أميركية تدعى نفيسة جاكسون (٢٥ عاما) صلاة الجمعة أمس في مدينة بوسطن وسط اعتراضات متنامية من كبار رجال الدين الإسلامي ضد هذه الخطوة لتصبح ثاني امرأة تؤم صلاة الجمعة في غضون أسبوع واحد وهو أمر ظل مقصورًا على امتداد تاريخ الدين الإسلامي على الرجال فقط.

وقالت الكاتبة الأميركية المسلمة إسراء النعماني التي نظمت الصلاة إنها نفسها أمت صلاة جماعة شارك فيها عدد من المصلين يوم الأربعاء الماضي في بوسطن أيضًا.

وقالت إسراء إنها ستنظم صلوات جمعة مماثلة تؤمها نساء في أنحاء مختلفة من الولايات المتحدة بما في ذلك سان فرانسيسكو وواشنطن.

وهذه القيامة على السيدة أمينة تدل على أن العالم الإسلامي لا يزال أسيرًا لنفسية ذكورية عميقة تجاه النساء ترفض أي مساواة أو تقدم للمرأة وتقف عند ما وقف عليه الشاعر عندما قال:

كُـتب القتـل والقتـال علينـا

وعـلى الغـانيـات جـر الذيـول

ولهذا فلا يتصورون إمامة للنساء، ولا يمكن أن يصدقوا أن تلي امرأة وزارة الحربية كما في فرنسا، ووزارة الخارجية في أمريكا ولا أن تشغل النساء مناصب في الجيش الأمريكي حتى رتبة الجنرال، إن هذا يبدو لهم مستحيلاً... ولكنه حقيقة واقعة..

إن أسلافنا كانوا خيرًا منهم لأنهم آمنوا بأن الأحكام تتبع عللها وحكمتها وتدور معها، وليست ثابتة جامدة، وأن هذا يعم كل شيء باستثناء ما يتعلق بذات الله تعالى واليوم الآخر. بل لقد وجد من الفقهاء القدامى من يجيز إمامة المرأة للرجال كالطبري والثوري والمزني، وابن العربي (انظر فتوى الدكتور علي جمعة في الفصل الثاني) بينما أجمع أو أطبق الفقهاء المعاصرون على تحريم ذلك.

* * *

لقد قيل لنا لماذا تكتبون كتابًا عن هذا الموضوع، وقد انفض المولد وانتهت الضجة الإعلامية ولن تكسبوا إلا المعارضة والقضية بعد خاسرة لأن زعيمات التحرر النسوي لا يواظبن على الصلاة ولا يطمحن أن يكن «إمامات»؟

أما الغالبية العظمى من النساء فهن قد خضعن لغسيل مخ استمر خمسة آلاف عام بحيث إنه ما إن يقال لهن إن السلف الصالح يأمر بكذا أو ينهى عن كذا حتى يقلن سمعًا وطاعة.. فقلنا إننا نكتب لا رغبة ولا رهبة وإنما لقضاء واجب، وليس شرطا أن يؤتي الكتاب ثمرته في هذا الجيل الممزق، أو في هذه البلاد بعينها. فقد يفيد منه جيل ثان، وقد يجد صداه في بلاد أخرى، وهذا الكتاب عمل جديد نضيفه إلى ما قمنا به نحو المرأة المسلمة وما أردنا به أن نزيل الغشاوات المتراكمة التي حالت دون رؤية الإسلام الحق ولم تبد إلا إسلام الفقهاء، وبقدر ما يكون هذا العمل وفاء وإنصافًا للمرأة فإنه أيضًا وفاء وإنصاف للإسلام وإبعاد لوصمة التفرقة على أساس الجنس وهي وصمة وبيلة يبرأ منها الإسلام ويرى فيها صورة جديدة من العصبية النتنة التي ندد بها الرسول وحض المسلمين على تركها..

لقد دق على الذين عالجوا الموضوع باستثناء عدد قليل المغزى الحقيقي لإمامة المرأة.. إنها في الصلاة كالرئاسة العليا في الدولة.. وقد وصلت المرأة إلى الرئاسة

العليا في دول مسلمة مثل بنجلاديش وإندونيسيا ولكن لم تصل امرأة – مهما كان قدرها ـ إلى إمامة الصلاة وهذا ما يمثل حاجزًا كبيرًا لا يزال قائمًا في وجه المساواة ما بين الرجال والنساء وهذا الكتاب يقوم بإزالة هذا الحاجز وبذلك نستكمل للمرأة المسلمة ما بدأناه في كتاب «المرأة المسلمة بين تحرير القرآن وتقييد الفقهاء» و«الحجاب» وكتاب «ختان البنات ليس سُنة أو مكرمة، ولكن جريمة».

جمال البنا

القاهرة في: يونيـو ٢٠٠٥م.

جمادى الآخرة ١٤٢٦هـ

الفصل الأول

ماذا قال الأسلاف؟

ما إن أعلن قيام الدكتورة أمينة عبد الودود بإمامة الصلاة يوم الجمعة لجمهور مختلط من رجال ونساء حتى هب الفقهاء للرد على «هذه البدعة الضالة». وكان مما جاء على الإنترنت هذا البحث الذي عرض فيه صاحبه الأستاذ أيمن سامى آراء فقهاء المذاهب الأربعة في إمامة المرأة، وهو جزء من رسالة ماجستير بعنوان «حكم تولي المرأة الوظائف» أشرف عليه الأستاذ الدكتور عبد الفتاح إدريس أستاذ الدراسات العليا بجامعة الأزهر وناقشه كل من عميد كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر بالقاهرة الأستاذ الدكتور رشاد حسن خليل، ورئيس قسم الفقه بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة بجامعة الأزهر الشريف الأستاذ الدكتور عبد الستار الجبالي.

ونحن ننشره هنا لأنه جمع فأوعى، وما جاء فيه كان حجة الفقهاء المعاصرين في فتاواهم..

المبحث الأول

تولى المرأة الأذان والإقامة للرجال

أجمع فقهاء المذاهب الأربعة ـ الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة[1] ـ على عدم مشروعية أذان المرأة وإقامتها الصلاة للرجال، وفيما يلي أستعرض شيئًا من أقوال فقهاء الأربعة في هذه المسألة:

أولاً: الحنفية:

فقد نص الحنفية على كراهة أذان المرأة حتى إنهم نقلوا عن الإمام أبي حنيفة أنه لو أذنت المرأة للرجال فإنه يستحب إعادة هذا الأذان.

جاء في بدائع الصنائع:

فيكره أذان المرأة باتفاق الروايات... ولو أذنت للقوم أجزأهم حتى لا تعاد لحصول المقصود وهو الإعلام، وروي عن أبي حنيفة يستحب الإعادة[2].

ثانيًا: المالكية:

نص المالكية في كتبهم على عدم جواز أذان المرأة للرجال، واعتبروا أذانها غير صحيح حيث اعتبروا شرط الذكورة شرط صحة للأذان.

---

(١) بدائع الصنائع للكاساني ١/ ٤١١، رد المحتار على الدر المختار المعروف بحاشية ابن عابدين ٢/ ٥٦، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ٢/ ٨٧، الشرح الصغير للدردير ١/ ٢٥٢، الأم للشافعي ١/ ٨٤، الإنصاف للمرداوي ١/ ٣٩٥، حاشية الروض المربع ١/ ٤٣٠.

(٢) بدائع الصنائع للكاساني ١/ ٤١١.

جاء في مواهب الجليل:

فلا يصح أذان امرأة[1].

وجاء في الشرح الصغير:

قوله: لا من امرأة: أي لحرمة أذانها[2].

ثالثًا: الشافعية:

الشافعية أيضًا نصوا على منع المرأة من الأذان للرجال، وقد نص الإمام الشافعي على عدم إجزاء أذان المرأة للرجال.

جاء في الأم:

ولا تؤذن امرأة ولو أذنت لرجال لم يجزئ عنهم أذانها[3].

رابعًا: الحنابلة:

يمنع الحنابلة المرأة من الأذان للرجال ويعتبرون أذانها لهم غير صحيح.

جاء في الإنصاف:

لا يعتد بأذان امرأة.. قال جماعة من الأصحاب: ولا يصح لأنه منهي عنه[4].

ويستدل جمهور الفقهاء على عدم جواز أذان المرأة للرجال بالسنة والأثر والنظر:

فمن السنة ما يلي:

١- عن عبد الله بن عمر[5] رضي الله عنهما قال: كان المسلمون حين قدموا المدينة

---

(١) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل للمغربي ٢/ ٨٧.

(٢) الشرح الصغير للدردير ١/ ٢٥٢.

(٣) الأم للشافعي ١/ ٨٤.

(٤) الإنصاف للمرداوي ١/ ٣٩٥.

(٥) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أسلم بمكة مع أبيه، ولم يكن بالغًا، وعرض على رسول الله صلى

يجتمعون فيتحينون الصلاة، ليس ينادى لها، فتكلموا يومًا في ذلك، فقال بعضهم: اتخذوا ناقوس النصارى، وقال بعضهم: بل بوقًا مثل قرن اليهود، فقال عمر: أولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا بلال قم فناد بالصلاة»[1].

وجه الدلالة في الحديث:

هذا الحديث فيه قول الصحابة ألا تبعثون رجلًا، فهذا يدل على أن الذي يؤذن رجل وليس امرأة، وقد أقر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة على هذا حين لم ينكر عليهم بل أمر بلالا أن يقوم للأذان، ولو كان الأذان يجوز لغير الذكور لكان اللفظ مختلفًا بحيث يشمل من لم يشملهم وصف الرجولة الوارد في الحديث.

٢- حديث أم ورقة[2] أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يزورها في بيتها وجعل لها مؤذنًا يؤذن لها، وأمرها أن تؤم أهل دارها[3].

وجه الدلالة في الحديث:

أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل لها مؤذنا ولم يأمرها بالأذان، فلو كان الأذان مشروعا للنساء لأذن لها صلى الله عليه وسلم أن تؤذن كما أذن لها بالإمامة.

وأما الاستدلال بالأثر:

الله عليه وسلم يوم بدر فرده ويوم أحد فرده لصغر سنه، وعرض عليه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه. كان شديد الورع والعبادة والمتابعة للنبي صلى الله عليه وسلم. مات بمكة سنة أربع وسبعين وقيل سنة ثلاث وسبعين وهو ابن أربع وثمانين سنة. انظر صفة الصفوة ١/ ١٨١ ـ ١٧٨.

(١) رواه البخاري كتاب ١٠ الأذان، باب ١ بدء الأذان. رواه مسلم كتاب ٤ الصلاة، باب ١ بدء الأذان.

(٢) أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث بن عويمر بن نوفل الأنصارية. استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم للخروج لمداواة الجرحي في بدر، فقال لها: «قري في بيتك فإن الله يرزقك الشهادة» فكانت تسمى الشهيدة. وكانت قد دبّرت غلامًا لها وجارية (أي أعتقتهما ليكونا حرين بعد موتها) فقاما إليها بالليل فغمياها بقطيفة لها حتى ماتت وذهبا، وأصبح عمر فقام في الناس فقال: «من عنده من هذين علم؟ أو من رآهما فليجئ بهما» فأمر بهما فصلبا، فكانا أول مصلوب بالمدينة. انظر الإصابة ٨/ ٣٢١ ـ ٣٢٢.

(٣) رواه أبو داود كتاب ٢ الصلاة، باب ٦٢ إمامة النساء. وهو حديث صحيح.

فقد ثبت عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كنا نصلي بغير إقامة[1].

وجه الاستدلال بالأثر:

أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها صلت بغير إقامة مما يدل على أنها غير واجبة على النساء، ومن باب أولى الأذان، وهي تخبر بلفظ كنا أي أن هذا كان هو الحال أيام النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا هو المشروع للنساء، وهي أيضا كانت ضمن من يفعلن ذلك، ولا تفعل هي ذلك إلا بعلم من علم النبوة.

وأما الاستدلال بالنظر:

١ - إن المرأة إن رفعت صوتها بالأذان فقد ارتكبت معصية، وإن خفضت صوتها فقد تركت سنة الجهر[2].

٢ - إن أذان النساء لم يكن في السلف، فكان من المحدثات[3].

المبحث الثاني

تولي المرأة الأذان والإقامة للنساء

الأصل أن النساء ليس عليهن أذان ولا إقامة كما تقدم، لكن لو كان هناك جماعة خاصة بالنساء كأن يكون هناك مكان منعزل خاص بهن، فيولي ولي الأمر امرأة تؤذن وتقيم لهن بحيث تسمعهن من غير رفع صوت، فهذا حسن وفاعلة هذا تثاب عليه.

والأصل في هذا فعل عائشة - رضي الله عنها - فقد كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء وتقوم وسطهن[4].

---

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى برقم ١٧٨٢، باب ٨٨ أذان المرأة وإقامتها لنفسها وصواحباتها ١/ ٤٠٨. ط مكتبة دار الباز ـ مكة المكرمة. قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة: رواه البيهقي، فالسند صحيح. انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيئ في الأمة ٢/ ٢٧١ ط ٥ مكتبة المعارف ـ الرياض.

(٢) بدائع الصنائع للكاساني ١/ ٤٤١.

(٣) نفس المصدر والصفحة.

(٤) رواه البيهقي في السنن الكبرى برقم ١٧٨١، باب ٨٨ أذان المرأة وإقامتها لنفسها وصواحباتها ١/ ٤٠٨.

جاء في بداية المجتهد:

الجمهور على أنه ليس على النساء أذان ولا إقامة، وقال مالك: إن أقمن فحسن، وقال الشافعي: إن أذن وأقمن فحسن[1].

وجاء في روضة الطالبين:

أما جماعة النساء، ففيها أقوال: المشهور المنصوص عليه في الأم والمختصر: يستحب لهن الإقامة دون الأذان، فلو أذنت على هذا ولم ترفع صوتها لم يكره، وكان ذكرا لله تعالى[2].

ومثله جاء في نهاية المحتاج:

أما إذا أذنت المرأة للنساء كان جائزا غير مستحب[3].

وجاء في المغني:

وهل يسن لهن ذلك (يعني الأذان والإقامة للنساء)؟ فقد روي عن أحمد قال: إن فعلن فلا بأس وإن لم يفعلن فجائز[4].

المبحث الثالث
تولي المرأة إمامة الرجال في الصلاة

إجماع الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة[5] وغيرهم على أن المرأة لا تؤم الرجال، وقد استدل الفقهاء جميعا في المذاهب الأربعة على مذهبهم بما يلي:

---

(١) بداية المجتهد لابن رشد ٢/ ١٧٣.

(٢) روضة الطالبين للنووي ١/ ١٩٦.

(٣) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للشبراملسي ١/ ٤٠٧.

(٤) المغنى لابن قدامة ١/ ٤٢٢.

(٥) انظر: المبسوط للسرخسي ١/ ١٨١ ط دار المعرفة ـ بيروت، الشرح الصغير للدردير ١/ ٤٣٣، الأم للشافعي ١/ ١٦٤، حاشية الروض المربع ٢/ ٣١٢.

قوله تعالى:

١ـ ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ (النساء: ٣٤).

وجه الدلالة في الآية:

أن الله تبارك وتعالى لم يجعل القوامة للنساء، ولم يجعل الولاية إليهن[١]، بل جعلها للرجال، وإمامة الصلاة نوع ولاية، فلا تصح إمامة بمن هو قيم عليها.

٢ - استدلوا أيضا بما رواه أبو بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة».[٢]

وجه الدلالة في الحديث:

بين النبي صلى الله عليه وسلم أن كل قوم ولوا أمرهم امرأة فإنهم لن يفلحوا، ونفي الفلاح يقتضي التحريم، وكل ولاية عامة فإنها داخلة في هذا النهي، وحيث إن إمامة الصلاة تعد من الولايات العامة فإن الحديث يشملها.

٣- كما استدلوا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها».[٣]

وجه الدلالة في الحديث:

هذا الحديث يدل على تأخير النساء، فكيف ستتقدم المرأة لتؤم وهي مطالبة شرعا بالتأخر عن الرجال؟ فلا شك أن دلالته على عدم جواز إمامة المرأة للرجال في الصلاة واضحة.

---

(١) الأم للشافعي ١/ ١٦٤.

(٢) رواه البخاري كتاب ٦٤، باب ٨٢ كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر، وكتاب ٩٢ الفتن، باب ١٨. ورواه الترمذي كتاب ٣١ الفتن، باب ٦٤. ورواه النسائي كتاب ٤٩ آداب القضاة، باب ٨ النهي عن استعمال النساء في الحكم.

(٣) رواه مسلم كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف. والترمذي كتاب ٢ الصلاة، باب ٥٢ ما جاء في فضل الصف الأول.

٤- لم ينقل عن الصدر الأول أن امرأة أمت الرجال، فلو كان ذلك جائزًا لحصل ولو مرة، وحيث لم يحصل هذا أبدا في الصدر الأول، فهذا غير جائز لأنه لو كان جائزًا لنقل ذلك عن الصدر الأول[١].

المبحث الرابع

تولي المرأة إمامة النساء في الصلاة

الأصل أن النساء ليس عليهن جماعة لكن لو كان هناك جماعة خاصة بالنساء كأن يكون هناك مكان منعزل خاص بهن، فيولي ولي الأمر امرأة تؤمهن، فهذا حسن وفاعلة هذا تثاب عليه.

جاء في المغني:

هل يستحب أن تصلي المرأة بالنساء جماعة؟ فروي أن ذلك مستحب وممن روي عنه أن المرأة تؤم النساء عائشة وأم سلمة.. والشافعي[٢]..[٣]

وفي المسألة قولان:

القول الأول: صحة جماعة النساء، وقد أوصلها بعضهم إلى الاستحباب، فقد نص فقهاء الشافعية على استحباب جماعة النساء وهو رواية عند الحنابلة.

جاء في روضة الطالبين:

وإن كانت امرأة صح اقتداء النساء بها[٤].

ومثله في مغني المحتاج:

---

(١) انظر بداية المجتهد لابن رشد ٢/ ٢٨٩.

(٢) انظر الأم للشافعي ١/ ١٦٤.

(٣) المغني لابن قدامة ٢/ ٢٠٢.

(٤) روضة الطالبين للنووي ١/ ٣٥٠، ٣٥١.

تصح إمامة المرأة للمرأة[1].

وجاء في المبدع:

وإذا صلت امرأة بالنساء قامت في وسطهن في الصف، وفيه إشارة إلى أن النساء يصلين جماعة، وصرح باستحبابه غير واحد[2].

ودليل الشافعية والحنابلة ما يلي:

١ - حديث أم ورقة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يزورها في بيتها وجعل لها مؤذنًا يؤذن لها، وأمرها أن تؤم أهل دارها[3].

وجه الدلالة في الحديث:

أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أم ورقة أن تؤم أهل دارها، فلو كانت إمامة المرأة للنساء غير جائزة لما أمرها النبي صلى الله عليه وسلم، فأمره صلى الله عليه وسلم لها يدل على المشروعية.

٢ - ما ثبت عن عائشة رضي الله عنها فقد كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء وتقوم وسطهن[4].

وجه الدلالة في الأثر:

أن عائشة رضي الله عنها لو لم تكن ترى أن ذلك مشروع لما فعلته، فهي قريبة من النبي صلى الله عليه وسلم وتعلم السنة، ففعلها هذا دليل على المشروعية إن لم نقل على الاستحباب.

القول الثاني: عدم صحة إمامة المرأة بالنساء، وهم الحنفية والمالكية غير أن

---

(١) مغني المحتاج للشربيني ١/ ٤٨٢.

(٢) المبدع في شرح المقنع لأبي إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن مفلح ٢/ ٩٤ ط ٣ المكتب الإسلامي - بيروت.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

الحنفية قالوا بكراهة إمامة المرأة كراهة تحريم، ولكن لو صلين جماعة مع إمامة منهن فإن ذلك جائز وتقف الإمامة وسطهن.

جاء في البحر الرائق:

وكره جماعة النساء لأنها لا تخلو عن ارتكاب محرم، وهو قيام الإمام وسط الصف، فيكره كالعراة[1].

وجاء في بداية المجتهد:

ومنع من ذلك (يعني إمامة المرأة للنساء) مالك[2].

استدل الحنفية والمالكية بما يلي:

حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا: «أخروهن حيث أخرهن الله»[3].

وجه الدلالة في الحديث:

أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بتأخير النساء، فلو أمتهن إحداهن لخالفت هذا التوجيه النبوي لأن الإمامة تقدم والنبي صلى الله عليه وسلم أمر بتأخيرهن، وعليه فلا تجوز إمامة النساء.

٢. استدلوا بالمعقول قالوا: أين تقف إمامة النساء؟ لا يوجد سوى احتمال من اثنين:

أ - إما أن تقف أمامهن، فلا يجوز لأن هذا موقف الرجال.

ب - وإما أن تقف وسطهن، وهو مكروه لأنه يشبه حالة العراة.

وعليه فلا تصح إمامة المرأة للنساء[4].

---

(١) البحر الرائق لابن نجيم ١/ ٦١٤.

(٢) بداية المجتهد لابن رشد ٢/ ٢٨٩.

(٣) هذا حديث لا أصل له كما نبه إلى ذلك الزيلعي في نصب الراية. انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني ٢/ ٣١٩.

(٤) انظر البحر الرائق لابن نجيم ١/ ٦١٤.

الترجيح:

الراجح هو قول الشافعية والحنابلة من جواز إمامة المرأة للنساء، وتقف إمامتهن في وسطهن لقوة أدلتهم وسلامتها من المعارض، وهذا هو فعل الصحابيات والتابعات لهن بإحسان.

أما ما استدل به الحنفية والمالكية، فحديثهم ضعيف لا تقوم به حجة، ولو صح فإنه في موطن غير الموطن، فالمراد تأخيرهن عن صفوف الرجال.

وأما القياس، فإنه رأي مخالفٌ للنص، وإعمال النص أولى وأوجب، والله تعالى أجل وأعلم.

الفصل الثاني

ماذا قال المعاصرون؟

سنثبت هنا عددًا من الفتاوى التي أصدرها الأئمة الأعلام عن هذا الموضوع كما سنشير إلى لقاء صحفى عنه مع فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر.

- ١ -

فتوى مفتي الجمهورية الدكتور علي جمعة
الشريعة ترفض إمامة المرأة للرجال.. وخطبتها للجمعة[1]

أدان الدكتور علي جمعة مفتي الجمهورية دعوة القائلين بجواز إمامة المرأة للرجال.. قال إن الصلاة بهذا تقع باطلة بالإضافة إلى أنها ضد الحياء. كما حرم صلاة الرجال والنساء الواقفين في صف واحد.

أصدر المفتي بيانا بذلك بمناسبة الموجة الإعلامية العالمية على إمامة امرأة أمريكية للرجال والنساء في صلاة الجمعة وإلقائها خطبة الجمعة.

قال البيان: إن الإسلام أمر بالعفة والعفاف، وحرم الزنا والفاحشة، ولأجل هذا نراه قد أمر بغض البصر للمؤمنين والمؤمنات على حد سواء، ونهى عن الخلوة التي تؤدي إلى الفتنة، وأمر بستر العورة للرجل فيما بين السرة والركبة، والمرأة في كل بدنها إلا الوجه والكفين، قال تعالي: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ

---

(١) كان الشيخ علي جمعة قد أفتى قبل يومين من صلاة الجمعة التي قامت فيها مسلمة أمريكية بإمامة الرجال في صلاة جمعة أقيمت داخل مبنى كاتدرائية في نيويورك بأن تلك الصلاة جائزة اعتمادا على إباحة الإمام الطبري وابن عربي لها، وجاءت تلك الفتوى على الهواء مباشرة عبر البرنامج التليفزيوني (البيت بيتك) الذي تذيعه القناة الثانية بالتليفزيون المصري.

وقال المفتي إن هذين العالمين يختلفان فقط في مكان وقوف المرأة إذا صارت إماما.. هل يكون أمام الرجال أم بمحاذاتهم؟ باعتبار أن السترة قد تنتفي خلال حركات الصلاة المختلفة.

ويبدو أن فضيلة المفتى تصور أنها مبادرة فاشلة وقد لا تتم ولا تستحق تحقيقًا عميقًا، أو أنه لم يتوقع ما أثارته من دوي، فتراجع عن هذه الفتوى - رغم أنها كانت الأصح - وأصدر فتوى أخرى ردًا على سؤال من مستمع من إذاعة القرآن الكريم تختلف بل وتضاد الفتوى الأولى.

ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ (النور: ٣٠)، وقال صلى الله عليه وسلم: «يا أسماء، إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا» وأشار إلى وجهه وكفيه رواه أبو داود. ومن أوامر الإسلام لهذا الغرض أيضا أن الله تعالى أمر النساء تكريما لهن أن يقفن خلف صفوف الرجال، لأن صلاة المسلمين قد اشتملت على السجود، فكان ذلك من قبيل قول العرب: إنما أخرك ليقدمك. فتأخير النساء في صفوف الصلاة ليس نوعا من أنواع الحط من كراماتهن، بل ذلك إعلاء لشأنهن، ومراعاة للأدب العالي، وللحياء، وللتعاون بين المؤمنين ذكورا وإناثا على الامتثال للأمر بغض البصر. ولذلك نرى المسلمين شرقا وغربا سلفا وخلفا قد أجمعوا فعليا على عدم تولي المرأة للأذان ولا توليها لإمامة جماعات الصلاة ولا توليها لإمامة الجمعة.

وأما صلاة الرجال والنساء في صف واحد فلا تجوز بحال.

أضاف: أما الأذان من المرأة وتوليها خطبة الجمعة وإمامتها فلا نعلم خلافا بين أحد من المسلمين علمائهم وعوامهم على عدم جوازه، وعلى بطلان الصلاة وبطلان الأذان إذا ما فعل. وأما إمامة المرأة للرجال في جماعة عارضة، فذهبت جماهير العلماء إلى حرمة ذلك وإلى أن الصلاة تقع باطلة. على أنه قد ذهب الطبري وأبو ثور والمزني من الشافعية ومحيي الدين بن عربي من الظاهرية إلى أنه يجوز للمرأة أن تؤم الرجال وتصح معها الصلاة إلا أن بعضهم قد جعل موقفها خلف الرجال حتى ولو أمتهم، التفاتا للمعنى الذي قدمناه. فاستدلوا بحديث أبي داود والدارقطني أن أم ورقة سمح لها النبي صلى الله عليه وسلم أن تؤم أهل بيتها. ورد الجمهور على هذا الاستدلال بأن ذلك كان في النافلة، أو بأن المقصود منه أهل بيتها من النساء، أو بأنه خاص بأم ورقة. وأكد أنه على الرغم من ذلك فإن أحدا من المسلمين في الشرق والغرب لم يقلد هذا الرأي الشاذ. أما ما يحدث في العالم الآن مما نراه ويراه كل أحد من الخلط بين مسألتي إمامة الجماعة ومسألة خطبة الجمعة، فالأخيرة لم يجزها أحد. فهؤلاء المخلطون ممن ينتمون إلى مدرسة المنشقين، وهي تشتمل على تيارات عدة: بعضها ينكر السنة والإجماع، وبعضها يتلاعب بدلالات الألفاظ في لغة العرب، وبعضها يدعو إلى إباحة الشذوذ الجنسي والزنا والخمر وإلى الإجهاض وإلى

تغيير أنصبة الميراث، ونحو ذلك مما نراه يبرز كل قرن تقريبا ثم يخبو ويسير المسلمون في طريقهم الذي أمرهم الله به حاملين رسالة سعادة الدارين للعالمين: ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ (الرعد:١٧).

-٢-

فتوى المفتي العام للمملكة السعودية سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ

قضية إمامة المرأة في الجمعة دعوى باطلة

ناشد سماحة مفتي عام المملكة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ في خطبة الجمعة أمس بجامع الإمام تركي بن عبد الله بالرياض رجال الإعلام بأن يتقوا الله فيما يكتبون ويقولون، وبين سماحته أن الله رقيب عليهم وإن خفي عن الناس. وقال سماحته: إن على الإعلام الإسلامي أن يكون دائمًا داعيًا إلى الله وتوجيه أبنائنا إلى القنوات الصحيحة الهادفة وتحذيرهم من القنوات الهابطة الفاسدة، والحذر من أسباب الانخداع بما هو مخالف للإسلام لأن كلًّا مسؤول عما يقول.

وخاطب سماحته المسلمين أن يميزوا بين ما يناسب وما لا يناسب، وقال: كم من إعلام يحمل انحلالا في الأخلاق أريد به شرًّا فلنحذر أبناءنا من تلك القنوات ونبين أخطارها ونوضح لهم الحق من الباطل فيها ليكونوا على بينة من أمرهم.

وناشد سماحته رجال الصحافة الحرص على تقوى الله في كل ما ينشر ليكونوا على بصيرة ولئلا تخرج صحافتنا إلا بفكر نير، وحل مشاكلنا بالطرق السليمة من كتاب الله وسنة رسوله.

وقال سماحته: قضية في هذه الأيام يروج لها الإعلام الخارجي ربما ننظر إليها أنها ثانوية وهامشية ولكن إذا سبرت الوضع وجدنا أنها لإيجاد الفرقة بين أبناء الأمة وقطع الصلة بين حاضرها وماضيها وهذه القضية هي ما ينشر بأن هناك فكرة هي إمامة امرأة لرجال ونساء في صلاة الجمعة.

وأشار سماحته إلى أن الإعلام الخارجي ناقش هذه القضية وقابل من قابل وقالوا يقدم النساء على الرجال.

ومن نظر بتدبر وجد أن أمتنا منذ عهد محمد صلى الله عليه وسلم إلى وقتنا الحاضر لم يجز للمرأة أن تقف خطيبة في الرجال فهذه القضية ما أُتي بها إلا لإضعاف الحياء في النساء ولم يريدوا خيرًا بل سوءًا وضلالاً لأن هذا الأمر لم يعهد منذ العصور السابقة. وعلى الرغم من أن البعض اعتبرها قضية خاصة إلا أنه يجب الحذر منها فالمراد بها تحطيم الحواجز وحياء المرأة ويكون أعداء الإسلام معول هدم في الأمة الإسلامية ويأبى الله ذلك.

وبين سماحته أن من دافع عن هذه القضية فهو مخالف لشرع الله فأعداء الإسلام اتخذوا من المرأة قضية لإفساد الأمة ولكن الأمة بتمسكها بدينها والاستقامة على الحق تقف ضد هذه الدعاوى الباطلة. ودعا سماحته للجميع الهداية والصلاح في جميع الأمور وأن يهدي ضال المسلمين ويعيده إلى الحق.

-٣-

بيان من مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا
حول إمامة المرأة لصلاة الجمعة وإلقائها لخطبتها

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد، فقد ورد إلى مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا استفسار حول مدى مشروعية إمامة المرأة لصلاة الجمعة وإلقائها لخطبتها وذلك بمناسبة ما أعلن عنه مؤخرا من اعتزام بعض النساء على إلقاء خطبة الجمعة وإمامة صلاتها بأحد مساجد نيويورك.

والمجمع إذ يستنكر هذا الموقف البدعي الضال ويستبشعه فإنه يقرر للأمة الحقائق التالية:

أولا: إن الحجة القاطعة والحكم الأعلى هو الكتاب والسنة، وقد قال صلى الله عليه وسلم: «تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبدا: كتاب الله وسنتي»

وإن الإجماع على فهم نص من النصوص حجة دامغة تقطع الشغب في دلالته، فقد عصم الله مجموع هذه الأمة من أن تجمع على ضلالة، وإن من عدل عما أجمع عليه المسلمون عبر القرون كان مفتتحًا لباب ضلالة، متبعا لغير سبيل المؤمنين، وقد قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ (النساء: ١١٥). وقال صلى الله عليه وسلم في معرض بيانه للفرقة الناجية في زحام الفرق الهالكة: «من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي».

ثانيا: لقد انعقد إجماع الأمة في المشارق والمغارب على أنه لا مدخل للنساء في خطبة الجمعة ولا في إمامة صلاتها، وأن من شارك في ذلك فصلاته باطلة إمامًا كان أو مأمومًا، فلم يسطر في كتاب من كتب المسلمين على مدى هذه القرون المتعاقبة من تاريخ الإسلام فيما نعلم قول فقيه واحد، سني أو شيعي، حنفي أو مالكي أو شافعي أو حنبلي يجيز للمرأة خطبة الجمعة أو إمامة صلاتها، فهو قول محدث من جميع الوجوه، باطل في جميع المذاهب المتبوعة، السنية والبدعية على حد سواء!

ثالثا: لقد علم بالضرورة من دين الإسلام أن سنة النساء في الصلاة التأخير عن الرجال، فخير صفوف الرجال أولها وخير صفوف النساء آخرها، فقد أخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها» وما ذلك إلا صيانة لهن من الفتنة وقطعًا لذريعة الافتتان بهن من جميع الوجوه، فكيف يجوز لهن صعود المنابر والتقدم لإمامة الرجال في المحافل العامة؟!

رابعا: لم يثبت أن امرأة واحدة عبر التاريخ الإسلامي قد أقدمت على هذا الفعل أو طالبت به على مدى هذه العصور المتعاقبة من عمر الإسلام، لا في عصر النبوة ولا في عصر الخلفاء الراشدين ولا في عصر التابعين، ولا فيما تلا ذلك من العصور، وإن ذلك ليؤكد تأكيدا قاطعًا على ضلال هذا المسلك وبدعية من دعا إليه أو أعان عليه.

ولو كان شيئا من ذلك جائزًا لكان أولى الناس به أمهات المؤمنين وقد كان منهن الفقيهات النابغات، وعن بعضهن نقل كثير من الدين، وحسبك بالفصيحة البليغة

العالمة النابهة الصديقة بنت الصديق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، ولو كان في ذلك خير لسبقونا إليه وسنوا لنا سنة الاقتداء به. لقد عرف تاريخ الإسلام فقيهات نابغات ومحدثات ثقات أعلام، وقد أبلى النساء في ذلك بلاء حسنًا وعرفن بالصدق والأمانة حتى قال الحافظ الذهبي: (لم يؤثر عن امرأة أنها كذبت في الحديث) ويقول رحمه الله: (وما علمت من النساء من اتهمت ولا من تركوها) (ميزان الاعتدال: ٤/ ٦٠٤) وحتى كان من شيوخ الحافظ ابن عساكر بضع وثمانون من النساء! ومثله الإمام أبو مسلم الفراهيدي المحدث الذي كتب عن سبعين امرأة، ومن النساء في تاريخ هذه الأمة من كن شيوخًا لمثل الشافعي والبخاري وابن خلكان وابن حيان وغيرهم!! ومع ذلك لم يؤثر عن واحدة منهن أنها تطلعت إلى خطبة الجمعة أو تشوفت إلى إمامة الصلاة فيها مع ما تفوقن فيه على كثير من الرجال يومئذ من الفقه في الدين والرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم.

لقد عرف تاريخ الإسلام المرأة عاملة على جميع الأصعدة، عرفها عالمة وفقيهة، وعرفها مشاركة في العبادات الجماعية، ومشاركة في العمليات الإغاثية، ومشاركة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولكنه لم يعرفها خطيبة جمعة ولا إمامة جماعة عامة من الرجال.

وبهذا يعلم بالضرورة والبداهة من دين المسلمين أن الذكورة شرط في خطبة الجمعة وإمامة صلوات الجماعة العامة، وأمام من يجادل في ذلك عمر نوح لكي يفتش في كتب التراث ليخرج لنا شيئا من ذلك، وهيهات هيهات! وما ينبغي لهم وما يستطيعون!

خامسا: أما تعويل من زعم ذلك على ما روي من أن أم ورقة قد أذن لها النبي صلى الله عليه وسلم في إمامة أهل بيتها فإن هذا الحديث على فرض صحته لا علاقة له بموضوع النازلة، فإنه يتحدث عن إمامة خاصة داخل البيت بالنساء أو بهن وببعض أهل البيت من الرجال على أوسع التفسيرات وأكثرها ترخصا فأين ذلك من خطبة الجمعة والإمامة العامة للصلاة؟

إن المجمع ليحذر الأمة من الافتتان بمثل هذه الدعوات الضالة المارقة من الدين،

والمتبعة لغير سبيل المؤمنين، ويدعوهم إلى الاعتصام بالكتاب والسنة، ويذكرهم بأن هذا العلم دين وأن عليهم أن ينظروا عمن يأخذون دينهم، وأن القابض على دينه في هذه الأزمنة كالقابض على الجمر، ويسأل الله لهذه الأمة السلامة من الفتن والعافية من جميع المحن، وأن يحملها في أحمد الأمور عنده وأجملها عاقبة، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل...

الأمين العام
د. صلاح الصاوي

ـ ٤ ـ

فتوى الشيخ يوسف القرضاوي

بسم الله، والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد..

اتفقت كلمة أهل المذاهب الثمانية على أنَّ المرأة لا تؤم الرجل في الفرائض، وجوَّز بعض الفقهاء صلاتها بأهل دارها من الرجال المحارم إن كانت كبيرة في السن وقارئة ماهرة للقرآن على ألا تقف أمامهم بل خلفهم، وتجوز إمامتها للنساء وتقف وسطهن، أما إمامتها للرجال الأجانب فالجميع على أنها لا تجوز، وكذا خطبتها للجمعة وصلاتها بالناس يوم الجمعة، وإن كان يجوز لها أن تعطي دروسا للناس دون أن تخطب لهم خطبة الجمعة.

لم يُعرف في تاريخ المسلمين خلال أربعة عشر قرنا أن امرأة خطبت الجمعة وأمت الرجال، حتى في بعض العصور التي حكمتهم امرأة مثل (شجرة الدر) في مصر المملوكية، لم تكن تخطب الجمعة، أو تؤم الرجال. وهذا إجماع يقيني.

والأصل في الإمامة في الصلاة: أنـَّها للرجال، لأن الإمام إنما جُعل ليُؤْتم به، فإذا ركع ركع المأمومون خلفه، وإذا سجد سجدوا، وإذا قرأ أنصتوا.

والصلاة في الإسلام لها مقوماتها وخصائصها، فليست مجرد ابتهال ودعاء

كالصلاة في النصرانية، بل فيها: حركات وقيام وقعود، وركوع وسجود، وهذه الحركات لا يحسن أن تقوم بها امرأة بين يدي الرجال، في عبادة يتطلب فيها خشوع القلب، وسكينة النفس، وتركيز الفكر في مناجاة الرب.

وقد اقتضت حكمة الله تعالى أن يخلق جسم المرأة على نحو يخالف جسم الرجل، وجعل فيه من الخصائص ما يثير الرجل، ويحرك غريزته، حتى يتم الزواج الذي يحدث به النسل، ويستمر به النوع، وتتحقق إرادة الله في عمارة الأرض.

فتجنبا لأي فتنة، وسدا للذريعة: جعل الشرع الإمامة والأذان والإقامة للرجال. وجعل صفوف النساء خلف صفوف الرجال، وجعل خير صفوف الرجال أولها، وجعل خير صفوف النساء آخرها ـ إشارة إلى قوله صلى الله عليه وسلم: «خير صفوف النساء آخرها وشرها أولها، وخير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها» - بُعدا عن أي فتنة تثار أو تحتمل.

وحتَّى يركِّز الرجل في صلاته فكره ووجدانه في توثيق صلته بربه، ولا يشطح به الخيال خارج الدائرة الإيمانية، إذا تحركت غريزته البشرية التي لا دافع لها.

وهذه الأحكام شرعية ثابتة بأحاديث صحيحة، ومستقرة بإجماع المسلمين، المتصل بعملهم خلال القرون الماضية، في جميع المدارس والمذاهب، وليس مجرد عادات وتقاليد كما قيل.

والإسلام دين واقعي، لا يُحلِّق في أجواء مثالية مجنحة، بعيدا عن الواقع الذي يحياه الناس ويعانونه، وهو لا يعامل الناس على أنهم ملائكة أولو أجنحة، بل على أنهم بشر لهم غرائز تحركهم، ودوافع تثيرهم، ومن الحكمة أن يحرص الشارع الحكيم على حمايتهم من الافتتان، والإثارة، بمنع أسبابها وبواعثها ما أمكن ذلك، وخصوصا في أوقات التعبُّد والمناجاة والوقوف بين يدي الله.

وقد اتفقت المذاهب الإسلامية الأربعة، بل الثمانية على أنَّ المرأة لا تؤم الرجل في الفرائض. وإن أجاز بعضهم أن تصلي المرأة القارئة للقرآن بأهل دارها، باعتبارهم محارم لها.

ولم يقل فقيه مسلم واحد من المذاهب المتبوعة أو خارجها بجواز أن تخطب المرأة الجمعة أو تؤم المسلمين.

وإذا نظرنا في النصوص: لم نجد نصًّا صحيحًا مباشرا ينهى أن تقوم المرأة بخطبة الجمعة، أو بإمامة المصلين.

كل ما ورد هنا: حديث رواه ابن ماجه بسنده عن جابر بن عبد الله مرفوعا، يقول: «لا تَؤم امرأة رجلا، ولا يؤم أعرابي مهاجرا، ولا يؤم فاجر مؤمنا».

ولكن أئمة الحديث قالوا عن إسناد هذا الحديث: إنه ضعيف جدا. فلا يحتج بمثله في هذه القضية.

وقد روي ما ينافي هذا الحديث، وهو ما رواه أحمد وأبو داود وغيرهما: عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث: «أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل لها مؤذنا يؤذن لها، وأمرها أن تَؤم أهل دارها» (وقد كان منهم الرجال والنساء).

وهذا الحديث ضعَّف العلماء إسناده، ومع هذا، فهو خاص بامرأة قارئة للقرآن تؤم أهل دارها، من زوج وأبناء وبنات، وهم محارم لها، ولا تخشى فتنة منها عليهم. وقد روى الدارقطني: «أنه أمرها أن تؤم نساء أهل دارها».

قال ابن قدامة في (المغني):

وهذه زيادة يجب قبولها، ولو لم يذكر ذلك لتعين حمل الخبر (أي الحديث) عليه، لأنه أذن لها أن تؤم في الفرائض، بدليل أنه جعل لها مؤذنا، والأذان إنما يشرع في الفرائض، ولا خلاف في أنها لا تؤمهم (أي الرجال) في الفرائض.

ثم قال: ولو قدر ثبوت ذلك لأم ورقة لكان خاصا لها، بدليل أنه لا يشرع لغيرها من النساء أذان ولا إقامة، فتختص بالإمامة، لاختصاصها بالأذان والإقامة.

وقد أيَّد ابن قدامة قوله بأنها لا تؤذن للرجال، فلم يجز أن تؤمهم.

ولا أوافق الإمام ابن قدامة في جعل هذا الإذن النبوي خاصا بأم ورقة، فمن كان في مثل حالها، من النساء، بأن تكون قارئة مجيدة للقرآن، ولها من الأبناء

والمحارم من يصلي خلفها: جاز لها أن تؤمهم في الفرائض والنوافل، ولا سيما صلاة التراويح.

وعند الحنابلة قول معتبر منصوص عليه بجواز إمامتها للرجال في صلاة التراويح، وهو الأشهر عند المتقدمين:

قال الزركشي: منصوص أحمد واختيار عامة الأصحاب: يجوز أن تؤمهم في صلاة التراويح. انتهى. وهو الذي ذكره ابن هبيرة عن أحمد [الإفصاح عن معاني الصحاح (١/ ١٤٥)].

وهذا محمول على المرأة القارئة التي تصلي بأهل دارها وأقاربها. وقد قيَّدها بعضهم بالمرأة العجوز.

قال في الإنصاف:

حيث قلنا: تصح إمامتها بهم، فإنها تقف خلفهم؛ لأنه أستر. ويقتدون بها. هذا الصحيح.

وهذا على خلاف الأصل في الإمامة: أن يكون الإمام أمام المأمومين، طلبا للستر، ومنعا للفتنة بقدر الإمكان.

إمامة المرأة للنساء:

أما إمامة المرأة بالنساء وحدهن، ففيها أكثر من حديث، من ذلك:

حديث عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما، فقد روى عبد الرزاق (٥٠٨٦)، والدارقطني (١/ ٤٠٤)، والبيهقي (٣/ ١٣١) من حديث أبي حازم ميسرة بن حبيب، عن رائطة الحنفية، عن عائشة: أنهما أمتهن، فكانت بينهن في صلاة مكتوبة. وروى ابن أبي شيبة (٢/ ٨٩) من طريق ابن أبي ليلى، والحاكم (١/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤) من طريق ليث بن أبي سليم كلاهما عن عطاء، عن عائشة: أنها كانت تؤم النساء، فتقوم معهن في الصف. لفظ ابن أبي شيبة. ولفظ الحاكم عن عائشة: أنها كانت تؤذن وتقيم، وتؤم النساء، وتقوم وسطهن.

وروى الشافعي (٣١٥)، وابن أبي شيبة (٢/ ٨٨)، وعبد الرزاق (٥٠٨٢) من طريقين، عن عمار الدهني، عن امرأة من قومه يقال لها حجيرة، عن أم سلمة: أنها أمتهن، فقامت وسطنا.

ولفظ عبد الرزاق: أمتنا أم سلمة في صلاة العصر، فقامت بيننا. وقال الحافظ ابن حجر في الدراية (١/ ١٦٩): وأخرج محمد بن الحصين من رواية إبراهيم النخعي عن عائشة: أنها كانت تؤم النساء في شهر رمضان، فتقوم وسطنا.

وروى عبد الرزاق (٥٠٨٣) عن إبراهيم بن محمد، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: تؤم المرأة النساء تقوم في وسطهن.

فليت أخواتنا المتحمسات لحقوق المرأة: يحيين السنة التي ماتت - من صلاة المرأة بالنساء - بدل إحداث هذه البدعة المنكرة: صلاة المرأة بالرجال.

قال في (المغني):

اختلفت الرواية: هل يستحب أن تصلي المرأة بالنساء جماعة؟ فروي أن ذلك مستحب، وممن روي عنه أن المرأة تؤم النساء: عائشة وأم سلمة وعطاء والثوري والأوزاعي والشافعي وإسحاق وأبو ثور، وروي عن أحمد رحمه الله: أنه مستحب. وكرهه أصحاب الرأي، وإن فعلت أجزأهن، وقال الشعبي والنخعي وقتادة: لهن ذلك في التطوع دون المكتوبة.

ومن المهم هنا أن نقرر: أن الأصل في «العبادات» في الإسلام هو الحظر والمنع، إلا ما أذن به الشرع بنصوص صحيحة صريحة، حتى لا يشرع الناس في الدين ما لم يأذن به الله.

فليس للناس أن ينشئوا عبادة أو يزيدوا فيها، أو يدخلوا عليها صورًا وكيفيات من عند أنفسهم، وبمجرد استحسان عقولهم. ومن أدخل في الدين أو زاد عليه ما ليس منه فهو مردود عليه.

وهذا ما حذَّر منه القرآن الكريم حين ذم المشركين فقال: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ (الشورى:٢١).

وحذرت منه السنة النبوية حيث قال صلى الله عليه وسلم: «من أحدث في أمرنا (أي في ديننا) ما ليس منه فهو رد» (متفق عليه) أي مردود على صاحبه لا يقبل منه.

وقال: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة» (رواه أحمد في المسند وهو صحيح) فالعبادات ـ كما قرر عامة العلماء ـ توقيفية.

وإنما حُرِّفت الأديان الأخرى وغُيِّرت عباداتها وشعائرها؛ لدخول الابتداع فيها، وعدم الإنكار من أحبارهم على المبتدعات والمبتدعين.

وهذا بخلاف أمور المعاملات وشؤون الحياة، فإن الأصل فيها هو الإذن والإباحة فالقاعدة الإسلامية هي: الاتباع في أمر الدين، والابتداع في شؤون الدنيا.

وهذا ما كان عليه المسلمون في عصور التألق والتفوق الحضاري: اتبعوا في أمر الدين، وابتدعوا وابتكروا في أمور الدنيا، فصنعوا حضارة عالية شامخة. فلما ساء حالهم عكسوا الوضع، فابتدعوا في أمر الدين، وجمدوا في أمر الدنيا.

على أني أريد أن أقول في هذه القضية كلمة أختم بها، وهي: ما الضرورة إلى إثارة هذه الضجة كلها ؟ وهل هذا ما ينقص المرأة المسلمة: أن تؤم الرجال في الجمعة؟ وهل كان هذا من مطالب المرأة المسلمة في أي وقت من الأوقات؟

لقد رأينا الأديان الأخرى تخص الرجال في شأن الدين بأمور كثيرة، ولم تثر النساء عندهم اعتراضهن على ذلك، فما بال نسائنا يُغْرِين ويسرفن في مطالبهن، ويثرن ما يشق الصفوف بين المسلمين، في وقت هم أحوج ما يكون إلى لم الشمل وجمع الصف، لمواجهة الفتن والأزمات والمكايد الكبرى التي لا تريد أن تبقى لهم من باقية ؟!

ونصيحتي إلى الأخت أمينة ودود: أن تراجع نفسها، وترجع إلى ربها ودينها، وتطفئ هذه الفتنة التي لا ضرورة لإثارتها.

كما أنصح إخواني وأخواتي من المسلمين والمسلمات في أمريكا ألا يستجيبوا لهذه الدعوة المثيرة، وأن يقفوا صفا واحدا في وجه هذه الفتن والمؤامرات التي تحاك بهم.

أسأل الله أن يلهم أبناءنا وبناتنا، وإخواننا وأخواتنا في كل مكان: السداد في القول، والرشد في العمل، وأن يرى الجميع الحق حقا ويرزقهم اتباعه، والباطل باطلا ويرزقهم اجتنابه. آمين ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾ (آل عمران: ٨) والله أعلم.

ـ ٥ ـ

فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تصلي بزوجها وأهلها إذا كانت تحسن الصلاة أحسن منهم، يعني إذا كانت تعرف أحكام الصلاة خيرًا منهم.. وهل يسمح الشرع للمرأة أن تؤم بأهلها في الصلاة ؟

الجواب: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد: أولًا: المكلفون من الرجال من أهل هذه المرأة يجب عليهم أن يصلوا في المسجد مع جماعته، ولا يجوز للمكلف أن يتخلف عن الجماعة إلا بعذر شرعي وقد دل الكتاب والسنة العملية والقولية على ذلك ودرج عليه خلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من بعده رضي الله عنهم، وأخذ به السلف الصالح من بعدهم، وأما من لم يبلغ سن التكليف من الأبناء فعلى أولياء أمورهم أن يأمرهم بالصلاة جماعة مع جماعة المسلمين في المساجد لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: «مروا أبناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر» الحديث، ومن الأمر بالصلاة الأمر بفعلها جماعة، لدلالة الأدلة الشرعية على ذلك.

ثانيًا: لا تصح إمامة المرأة للرجال؛ لأن الإمامة في الصلاة من العبادات، والعبادات مبنية على التوقيف، والسنة العملية تدل على إمامة الرجل للرجال، فلا يجوز للمرأة أن تؤم الرجال؛ لأن ذلك خلاف ما علم من الشرع المطهر.

أما إمامتها للنساء فلا بأس بذلك، وقد فعلته عائشة رضي الله عنها وأم سلمة رضي الله عنها، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر امرأة من أصحابه أن

تؤم أهل دارها، يعني من النساء. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبد الله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبد الرزاق العفيفي	عبد العزيز بن باز

-٦-

فتوى فضيلة الشيخ الدكتور خالد بن محمد الماجد

السؤال:

هل يجوز للمرأة أن تصلي بالرجال في يوم الجمعة وتخطب فيهم. جزاكم الله خيرا؟

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الإجابة:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:

فلا يجوز للمرأة أن تؤم الرجال في الصلاة مطلقًا، ومنها صلاة الجمعة، ولا أن تخطب فيهم خطبة الجمعة فضلًا عن أن تتولاها، ولا يجوز للرجال أن يصلوا خلفها، أو يستمعوا خطبتها، بل ولا يجوز لجماعة النساء إقامة الجمعة إذا لم يحضرهن رجال تصح بهم الجمعة، ولو فعلن شيئًا من ذلك لم تصح الصلاة ولا الجمعة، ووجب عليهن إعادتها ظهرًا، ووجب على من صلى خلفهن من الرجال إعادة صلاته.

ومن طالع كتب الفقهاء على اختلاف مذاهبهم ظهر له ذلك دون تكلف ولا عناء،

حيث إنهم يشترطون لصحة الإمامة بالرجال أن يكون إمامهم ذكرًا، ولصحة إقامة الجمعة أن يحضر عدد لا يقل عن ثلاثة من الذكور المميزين (على اختلاف بينهم في اشتراط البلوغ والعدد المشترط).

وهذا الحكم من أوضح شرائع الإسلام، وعليه أهل القرون المفضلة (الصحابة والتابعين وتابعيهم) ومن بعدهم من الأئمة كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم من العلماء المعتبرين، حتى ليبلغ أن يكون معلومًا من الدين بالضرورة، فلا يكاد يجهله أحد من المسلمين، بل لا أعلم أحدًا من المبتدعة خالف فيه، وذلك لتتابع الأجيال من عهد النبي صلى الله عليه وسلم وإلى يومنا هذا على العمل بمقتضاه، وعدم مخالفته.

ولم يسجل التاريخ - فيما أعلم - أن امرأة خطبت الجمعة بالمسلمين، وهذا التقرير مستند إلى سنة النبي صلى الله عليه وسلم القولية والفعلية وسنة الخلفاء الراشدين والصحابة المهديين، فقد كان من الصحابيات من هن من أكابر أهل العلم ومرجع كبار الصحابة في الفتوى، كعائشة وغيرها من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك لم يسند النبي صلى الله عليه وسلم إليهن إمامة الرجال، أو خطبة الجمعة بهم، ولا في واقعة واحدة.

وقد التزمن بهذا الحظر بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فما أمّت الرجال منهن امرأة، ولا خطبت الجمعة، فلو كان جائزًا لفعلنه، كما كن يعلمن الرجال العلم ويفتينهم، خاصة مع حاجة الصحابة إلى علمهن، ولأن المرأة مأمورة بالتأخر عن صفوف الرجال كما في حديث أبي هريرة مرفوعا: «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها» رواه مسلم.

فكيف تكون إمامًا للرجال مما يقتضيها أن تكون أمام صفوفهم، كما أن تولي المرأة الخطبة يقتضيها رفع صوتها وهذا منكر آخر، حيث نهى الشرع المرأة أن ترفع صوتها ولو في العبادة كما في الذكر والتكبير والتلبية في الحج والعمرة.

وبناء على ما تقدم يكون من خالف هذا الحكم فأفتى بضده، أو عمل بغير مقتضاه

مرتكبًا خطأً صريحًا، ومعصية بينة، ومنكرًا ظاهرًا، وهو شذوذ عن جماعة المسلمين وخروج عن قولهم، ما كان ليقع لولا ضعف أهل الحق، وقوة أهل الباطل المادية، حتى طمعوا أن يقلبوا الباطل حقًّا.

فيجب على المخالف التوبة من هذا المنكر إن كان وقع فيه، أو تركه وعدم فعله إن لم يفعله بعد، فإن أصر على المخالفة فهو إما صاحب هوى، أو جاهل بالشرع، وكل منهما ليس بأهل أن يتولى الإمامة أو الخطابة، لو كان ممن تصح منه، كما يجب على من علم بهذا المنكر في أي مكان أو زمان أن ينكره حسب طاقته، كما لا يجوز للمسلمين تمكين أحد من ذلك، ولا موافقته عليه، ولا الاقتداء به فيه.

وإني أوصي نفسي وجميع إخواني المسلمين بالتمسك بعرى هذا الدين، والرضا بعقائده، وشرائعه، فإنه الدين الذي أكمله الله لنا، ورضيه، وأتم به النعمة علينا، وامتن بذلك، فقال جل وعلا: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣) كما أوصيهم ونفسي بالصبر على ما يعرض من الابتلاء والتمحيص في هذا الزمان العصيب على أهل الإسلام، وليقتدوا بالأنبياء من قبلهم الذين ابتلوا فصبروا فأثنى الله عليهم وأمر بالاقتداء بهم، فقال: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ (الأحقاف: ٣٥).

ولنعلم أن أهل الكفر من أهل الكتاب والمشركين لن يقبلوا منا بأقل من اتباعهم في ملتهم جميعها، مهما سرنا في ركابهم، وداهناهم، وأسخطنا ربنا لنرضيهم، سواء في مثل قضية مساواة الرجل بالمرأة في كل شيء، وهي ذريعة هذا المنكر الشنيع، أو ما كان أجل من ذلك من العقائد والشرائع، كما قال جل وعلا: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ (البقرة: ١٢٠).

نسأل الله أن يهدي ضال المسلمين وأن يثبت مهتديهم.

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

المصدر: موقع المسلم.

ـ ٧ ـ

فتوى للشيخ سامي بن عبد العزيز الماجد
عضو هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

السؤال:

ما حكم إمامة المرأة للرجال في صلاة الجمعة وسائر الفروض؟

الجواب:

ذهب عامة أهل العلم إلى عدم جواز إمامة المرأة بالرجال، ولم يخالف في هذا إلا المزني وأبو ثور والطبري، فأجازوها في التراويح بخاصة إذا لم يحضر من يحفظ القرآن، وجواز إمامتها في التراويح رواية عن الإمام أحمد إذا كانت عجوزًا قارئة وكان الرجال أميين ذوي رحم لها.

قال ابن عابدين الحنفي في رد المحتار ١/ ٥٧٧: «ولا يصح اقتداء رجل بامرأة، أي في الصلاة».

وقال ابن أبي زيد القيرواني في رسالته المشهورة (المطبوع مع شرحه الفواكه الدواني) ١/ ٢٠٥: «ولا تؤم المرأة في فريضة ولا نافلة لا رجالا ولا نساء».

وقال الحطاب المالكي في التاج والإكليل ٢/ ٤١٢: «قال المازري: لا تصح إمامة المرأة عندنا وليعد صلاته من صلى وراءها وإن خرج الوقت».

وقال الشافعي في الأم ١/ ١٩١: «وإذا صلت المرأة برجال ونساء وصبيان ذكور فصلاة النساء مجزئة، وصلاة الرجال والصبيان الذكور غير مجزئة، لأن الله عز وجل جعل الرجال قوامين على النساء وقصرهن عن أن يكن أولياء، ولا يجوز أن تكون امرأة إمام رجل في صلاة بحال أبدا».

قال النووي الشافعي في المجموع ٤/ ١٥١: «اتفق أصحابنا على أنه لا تجوز صلاة رجل بالغ ولا صبي خلف امرأة، وسواء في منع إمامة المرأة للرجال صلاة

الفرض والتراويح، وسائر النوافل، هذا مذهبنا، ومذهب، جماهير العلماء من السلف والخلف- رحمهم الله- وحكاه البيهقي عن الفقهاء السبعة فقهاء المدينة التابعين، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة وسفيان وأحمد وداود، وقال أبو ثور والمزني وابن جرير: تصح صلاة الرجال وراءها، حكاه عنهم القاضي أبو الطيب والعبدري».

وقال المرداوي الحنبلي في الإنصاف٢/ ٢٦٣: «ولا تصح إمامة المرأة للرجل هذا المذهب مطلقا، وعنه تصح في التراويح ولا يجوز في غير التراويح، فعلى هذه الرواية، قيل: يصح إن كانت قارئة وهم أميون، وقيل: إن كانت أقرأ من الرجال، وقيل: إن كانت أقرأ وذا رحم، وقيل: إن كانت ذا رحم أو عجوز. واختار القاضي: يصح إن كانت عجوزا».

وقال ابن حزم في المحلى ٢/ ١٦٧: «ولا يجوز أن تؤم المرأة الرجل ولا الرجال، وهذا ما لا خلاف فيه، وأيضا فإن النص قد جاء بأن المرأة تقطع صلاة الرجل إذا فاتت أمامه، مع حكمه عليه السلام بأن تكون وراء الرجل في الصلاة ولا بد، وأن الإمام يقف أمام المأمومين ولا بد».

ولم ينقل عن أحد من أهل العلم جواز إمامتها في صلاة الجمعة حتى الذين جوّزوا إمامتها في الفرائض الخمس.

وحجة من جوّز إمامتها في الفريضة - غير الجمعة- حديث أم ورقة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن تؤم أهل دارها. رواه أبو داود (٥٩٢).

وأجيب عن هذا الدليل بجوابين:

الأول: ضعف الحديث، فقد قال عنه الباجي في المنتقى شرح الموطأ: «هذا الحديث مما لا ينبغي أن يعول عليه». وقال ابن حجر في التلخيص الحبير ٢/ ٥٦: «في إسناده عبد الرحمن بن خلاد، وفيه جهالة».

الثاني: أن المقصود بأهل دارها النساء منهم دون الرجال، قال ابن قدامة في المغني ٢/ ١٦: «وحديث أم ورقة إنما أذن لها أن تؤم (نساء) أهل دارها، كذلك رواه الدارقطني. وهذه زيادة يجب قبولها، ولو لم يذكر ذلك لتعين حمل الخبر عليه،

لأنه أذن لها أن تؤم في الفرائض، بدليل أنه جعل لها مؤذنا، والأذان إنما يشرع في الفرائض، ولو قدر ثبوت ذلك لأم ورقة، لكان خاصا بها، بدليل أنه لا يشرع لغيرها من النساء أذان ولا إقامة، فتختص بالإمامة لاختصاصها بالأذان والإقامة».

والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد.

المصدر: الإسلام اليوم.

ـ ٨ ـ

حوار فضيلة الإمام الأكبر
الشيخ محمد سيد طنطاوي

أجرت جريدة نهضة مصر حوارًا مطولاً في عددها ٢٩٨ الصادر في ٢٤ مارس ٢٠٠٥ جاء في إعلاناته التي تصدرت الصفحة «كل من صلى خلف أمينة جاهل وصلاته باطلة ومن أغلقوا المساجد في وجهها شجعان». وتلا هذا العنوان العريض عناوين فرعية «أغلب الفقهاء يرفضون تولى المرأة الرئاسة وأنا أقول نطبق رأي الأغلبية وسنرى ماذا سيحدث ـ الإمامة في الصلاة للرجال وهذا لا ينقص من المرأة ـ ليس هناك إسلام مصري وآخر أمريكي ـ اتركوا من يريد الترشيح للرئاسة ليرشح نفسه.

في هذا الحوار رد على سؤال عن صحة إمامة الدكتورة أمينة عبد الودود في صلاة الجمعة في الولايات المتحدة أجاب الشيخ:

■ إمامة المرأة للرجال باطلة.. باطلة.. باطلة.. فلا يصح أن تصلي المرأة بالرجال كإمام وإنما يصح لها أن تصلي بالنساء كإمام إذا اقتضت الضرورة ذلك. وأقول إن من صلى من الرجال خلف أمينة أو أية امرأة فهو جاهل وصلاته باطلة. ألم يجدوا رجلًا لكي يصلوا خلفه؟!

وعندما سئل حتى لو كانت الصلاة خلف إمامة امرأة في أمريكا للرجال؟

■ أجاب: في أي مكان الصلاة باطلة.. ومن صلى خلفها من الرجال فإن صلاته

باطلة، ولا يمكن أن نقبل بأي حجة يطرحها من يريدون تمرير مثل هذه الخرافات. لأنها تخالف أبسط قواعد الدين الإسلامي وتعاليمه وأمينة نفسها لا يصح أن تقول بأنها عالمة وهي ترتكب هذا الخطأ، فهي بهذا التصرف جاهلة بأمور دينها.

ومرة أخرى سألته المحررة: يقولون إن تقاليدهم وظروفهم في الغرب تختلف عن تقاليدنا وتسمح بمثل هذه الأمور.

■ أجاب: الإسلام واحد في كل مكان، ليس هناك إسلام مصري وإسلام أمريكي. القواعد الشرعية واحدة والمسلمين في كل مكان يلتزمون بالشرع خاصة في الأسس والثوابت الدينية. أما الفرعيات فيمكن الاختلاف فيها وهذا ليس تساهلًا من الإسلام ولكنه رحمة. ومن يرى غير ذلك فهو جاهل.

لكن الغرب ينظر إلى المرأة من منطلق المساواة مع الرجل في كل شيء حقوقًا وواجبات. ولهذا لا مانع من مساواتها في الإمامة.

■ هذا كلام لا يقره عقل... فالمرأة امرأة والرجل رجل هما شقيقان لكن الله سبحانه وتعالى جعل خصائص للرجل تختلف عن خصائص المرأة، فكيف نقول إنه يمكن أن يكون للمرأة كل شيء أو للرجل كل شيء هذا خطأ، فإذا كان الأمر كذلك فإن الكون نفسه سوف ينتهي بعد مائة سنة.

وقالت المحررة: البعض يقول إن إمامة المرأة فيها اختلاف.. خاصة أن شروط الإمامة ارتبطت في الإسلام بالأكفأ والأكثر علمًا وحفظًا للقرآن..

■ أجاب: كل الأئمة أجمعوا على أن إمامة المرأة للرجال لا تجوز وأن الإمامة للرجال. والتفضيل بين الرجال، ثم إن القضية ليست قضية كفاءة، المرأة أو المساواة، القضية أن الإمامة شيء من ثوابت الإسلام والتي تقوم عليها الدولة الإسلامية ولابد أن نحترم هذه الثوابت، ولا يجب أن تدخل المرأة في هذا الخلاف.

أكثر من هذا هل يعجبكم مظهر المتبرجات اللاتى يؤذن ويصلين؟ ألا يدل هذا على أن الأمر ليس له علاقة بمساواة المرأة ومكانتها وكفاءتها؟ إنها محاولات لزعزعة العقيدة وللأسف بعض الجاهلين يستجيبون لها..

لا أمانع من الاجتهاد، لكن في الفرعيات وهذه الفرعيات حتى الأئمة أنفسهم اختلفوا حولها. واختلافهم كما قلت لرحمة. لكن الأصول ثابتة.

وقالت المحررة: إن البعض يرى ألا نلتزم بآراء الأئمة التي مر عليها أكثر من ألف عام، ولكن الشيخ لم يرد على هذه النقطة بالتحديد، ربما لأنها اختلطت بتساؤل المحررة أن الأئمة لم يرفضوا تولي المرأة رئاسة الجمهورية، فلماذا يخافون توليها إمامة الصلاة وأن بعض السيدات أعلن رأيهن في ترشيح أنفسهن، فرد الشيخ:

■ أغلب الأئمة يرفضون مبدأ الترشيح أو تولي المرأة للرئاسة إلا القليل منهم.

أعلنت بعض السيدات ترشيح أنفسهن للرئاسة فهل تقبل المرأة كرئيسة للجمهورية؟

■ مع أن جمهور الفقهاء يرون أن المرأة لا يصح لها أن ترشح نفسها للرئاسة في الدولة والبعض القليل منهم يرى أنها يمكن أن تقوم بالترشيح فدعونا نأخذ برأى الأقلية التي أجازت الترشيح.. هذه المرأة التي تريد أن ترشح نفسها للرئاسة من سينتخبها؟ هي تريد أن ترشح نفسها للرئاسة من سينتخبها؟ هي تريد الفرصة للانتخاب اتركوها ترشح نفسها ربما أخوها لن ينتخبها أو حتى زوجها.. لنرى شطارتها.. دعونا نرى ماذا ستفعل!! المشكلة أننا نتحدث في أمور لن تحقق شيئًا، والمجتمع لا يتقبلها. نريد فقط أن نفتعل مشاكل وخلافات لماذا؟!.. لا نعرف..

* * *

لقد رأينا عرض هذا الحوار لأنه أكثر أهمية من الفتاوى، إذ يتضمن قدرًا من الحيوية وينم عن الطبيعة وراء رفض إمامة المرأة وهى الفكرة المؤصلة من أقدم العصور والمتغلغلة في نفس المسلمين كما لو كانت بدائه ومسلمات عن دونية المرأة. وكذلك الفكرة التي لا تقل عنها قدما وتأصيلًا في نفس الفقهاء وهى أن الأمر يجب أن يكون كما كان منذ ظهور الإسلام، وتضافر هاتين الفكرتين هما ما جعل الشيخ يقول بقوة وتأكيد لا مجال معه لمناقشة أو أخذ أو رد: إن صلاتها باطلة.. باطلة.. باطلة.. وإن صلاة من صلى خلفها باطلة.. وإن من أغلقوا في وجهها المساجد

كانوا شجعانا، وأنه ليس هناك إسلام مصري وإسلام أمريكاني - الإسلام واحد. مع أن فضيلة الشيخ يعلم بالطبع أن الأمر هنا هو أمر فقه وليس أمر إسلام والفقه يتأثر بالمكان وهو بالطبع يعلم أن فقه الشافعي في مصر اختلف عن فقهه في العراق مع أن الاختلاف زمانا ومكانًا أقل بكثير عما هو عليه بالنسبة لما فقهته الدكتورة أمينة وصرح برأيه «الذكوري، الرجالي المقدس». «**والرجل حقا لا يقبل أن تؤمه امرأة**».

* * *

على أن المرأة نفسها لا تقبل هذا، وهو مرة أخرى ما يؤكد لنا أن الرأي الذي أرساه الرجل منذ خمسة ألاف عام على الأقل، وجرى عليه العمل طوال هذه المدة قد اخترق عقل الأنثى وتغلغل فيها بحيث سلمت به تمامًا وانطبق هذا على المرأة «الفقيهة» وعلى ربة البيت، وفى الحوار الذي أجرته جريدة نهضة مصر ونشر في العدد نفسه الذي نشر فيه أقوال الإمام الأكبر الشيخ طنطاوى سجلت الصحيفة ما حدث في الندوة التي جمعت الدكتورة ملك يوسف. فقد قلت لها إنها أصلح للإمامة من كثير من الرجال الذين لم ينالوا مثل حظها من الثقافة الإسلامية ولكنها رفضت تمامًا هذا العرض وأصرت على كلام الفقهاء. إن «الفقيهة» فيها غلبت «المرأة» وأكدت أن الإمامة مسئولية والمرأة لا تصلح للصلاة بالرجال.

وفى العدد نفسه سأل بعض الصحفيين والصحفيات رجالًا ونساءً عن رأيهم في إمامة المرأة، فجاءت ردود الجميع قاطعة في رفض هذه الفكرة فقال بعض الرجال إمامتها باطلة حتى لو ارتدت النقاب. وقال الآخر: صوت المرأة عورة فكيف نردد ونصلى خلفها؟ وقالت بعض النساء: لو علمنا أن أزواجنا سيصلون في مسجد إمامته امرأة ما تركناهم يصلون. وقالت أخرى: المساواة مع الرجل تكون في إقامة مجالس العلم فقط.

الفصل الثالث

وهذا هو ما نقوله..

رأينا في الفصل الأول ماذا قال الأسلاف، ماذا قال الحنفية وماذا قال الشافعية وماذا قال المالكية وماذا قال الحنابلة وأنهم «أجمعوا» على عدم جواز إمامة المرأة الرجال. ورأينا في الفصل الثاني ماذا قال المعاصرون ماذا قال مفتي مصر وماذا قال شيخ الأزهر وماذا قال الشيخ يوسف القرضاوي وماذا قال المفتون في السعودية والكويت... إلخ. وعلمنا أن لو أمضينا عمر نوح بحثا في كتب التراث عن تحليل لهذا العمل كما جاء في فتوي المجمع الفقهي لعلماء أمريكا لما وجدنا، وهذا صحيح، ولكن الأصح أننا لن نمضي يوما واحدًا في كتب التراث لأن لدينا ما هو أفضل ولاحظنا أن كلام هؤلاء الأئمة الأعلام يتفق مع كلام الأسلاف حذو القذة للقذة بل هو نقل حرفي وهذا أمر طبيعي لأن هؤلاء الأئمة الأعلام «مقلدون» رغم مناصبهم الرفيعة وهم يرون بعيون الأسلاف ويحكمون بعقول الأسلاف.

نحن لا تنال منا هذه «الإجماعات» القديمة والجديدة التي تظنونها واضحة كالشمس، قاطعة كالسيف، مدعمة بالشواهد والأسانيد، إننا لا نرى فيها إلا تعبيرا لروح العصر الذي ساد المجتمع الإسلامي، منذ بدء الرسالة حتى بدأ الأئمة في وضع منظومتهم الإسلامية من حديث أو تفسير أو فقه في ظل الدولة الإمبراطورية التي سادها الاستبداد السياسي والتمزق الفكري ما بين الفكر الفلسفي، والفكر الصوفي، وعشرات الملل والنحل، حتى أغلق باب الاجتهاد ما بين القرن الرابع والخامس، وأصبح الفكر الإسلامي سجينًا لا يستطيع التحرر حتى بدايات العصر الحديث.

ليس هذا هو إسلام القرآن والرسول أيها السادة وإنما هو الفقه السلفي وشتان..

إننا سنمحص هذه الأقوال، سواء كانت من الأقدمين أو المعاصرين في ضوء النقل.. والعقل، ونحن لا نرى تعارضًا بينهما فلا يمكن أن يعارض النقل العقل، لأن

أعظم النقل - وهو القرآن الكريم - يأمر بإعمال العقل ويحض على الفكر والتدبر وبالتالي فلا يمكن أن يأتي في أوامره وتوجيهاته ما يضاد ما أمر باتباعه (أي العقل)، كما أن العقل لا يمكن أن يكون فيه ما يعارض النقل، لأن العقل يعلن ابتداء عجزه عن ولوج عالم السمعيات أي ما بعد الموت من خلود للروح، ومن بعث ومن ثواب وعقاب، فهذا ما لا يدخل في نطاق ملكاته وأحكامه، أما الدنيويات فلا يمكن أن يأتي بما يخالف النقل لما قدمناه من أن النقل يلتقي مع العقل في هذا المجال. فصحيح النقل لا ينافي صحيح العقل وإنما يحدث التعارض عندما يدلس على أحدهما بما يخرج به عن إطار الصحة. ونحن لم ننقل هذا الرأي عن الإمام محمد عبده، ولا الإمام محمد عبده نفسه ابتدعه وقد نادى به بعض كبار الفقهاء الأقدمين وبوجه خاص ابن تيمية وله كتاب كبير مشهور عن ذلك.

وقد ذهب عامة الفقهاء إلى أن العبادات تؤخذ عن النقل وأن الدنيويات تؤخذ عن العقل بل إن من علماء التوحيد من ذهبوا إلى أن الإيمان الحق بالله لا يمكن أن يثبت إلا بالعقل.

أ - معالجة النقل:

قبل أن نبدأ بمعالجة النصوص التي أوردها الفقهاء القدامى والتي كانت الأساس الذي بنوا عليه أحكامهم عن تحريم إمامة المرأة الرجال. والتي اعتمدوا عليها كليًّا ونقلها كما هي الفقهاء المحدثون ـ نوجه الأنظار إلى أن القرآن الكريم وهو أصل النقل لم يتعرض لهذه النقطة بصورة مباشرة ومحددة. وأن هذا يمكن أن يكون له دلالة سلبية هي لو أن إمامة المرأة تبطل الصلاة فأغلب الظن أن القرآن كان يشير إليها ولكن إغفاله لها هو كإغفاله لبقية تفاصيل الصلاة التي ترك بيانها للرسول والتي قد لا يبطل إغفال بعضها ضرورة الصلاة.

في مقابل هذه اللفتة، أعني أن لو كانت إمامة المرأة تفسد الصلاة لغلب على الظن أن يشير إليها القرآن. فإننا نجد القرآن يعيد ويزيد، ويكرر **بصورة صريحة مساواة الرجال والنساء في التكاليف الشرعية وفي الثواب وأن الجنس لا يؤثر على هذا**

المجال، فصلاة المرأة وزكاتها وصيامها ليست أقل، أو أنها تختلف عن صلاة وزكاة وصيام الرجل واقرأ إن شئت:

﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ (آل عمران: ١٩٥).

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾ (النساء: ٣٢).

﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ (النساء: ١٢٤).

﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة: ٧١).

﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ۚ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ (التوبة: ٧٢).

﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّآئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (الأحزاب: ٣٥).

﴿يَوْمَ تَرَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِم بُشْرَىٰكُمُ ٱلْيَوْمَ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ (الحديد: ١٢).

﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عِندَ ٱللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (الفتح: ٥).

بل حتى آية «القوامة» ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ (النساء: ٣٤).. فإن القرآن لم يجعلها مطلقة ولكن أشار إلى مبررها وهو الإنفاق، فإذا قضى التطور بأن تتولى المرأة الإنفاق كما يتولاه الرجل، بل في حالات عديدة تكون هي العائل الوحيد للأسرة فإن مبرر قوامة الرجال ينتفي. وتكون هذه الآية شأنها شأن «المؤلفة قلوبهم» التي لما لم يعد لهم وجود لم يطبق حكمها، أما بقية الآيات: ﴿مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾. فإنها تعني بعض الرجال على بعض النساء وبعض النساء على بعض الرجال وليس فيها حكم مطلق.

بل إن القرآن الكريم نهى عن التفضيل ولم يحرم النساء من فضلهن بل اعترف به ما بين الرجال والنساء ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾ (النساء: ٣٢).

بالإضافة إلى هذه النصوص التي تقرر المساواة ما بين الرجال والنساء في التكاليف وفي الثواب والعقاب فقد وضع الإسلام المبدأ الذي يجعل بعض الناس أفضل من بعض وهو «التقوى»، فلا المال، ولا الجنس، ولا الجاه يمكن أن تكون عناصر أفضلية، التقوى وحدها هي ما تجعل فردًا أفضل من فرد ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات: ١٣).. كما يلحظ هنا التركيز على التعارف وما يوحي به من انفتاح.

وقال أحد الأئمة من السلف في الفتاوي التي ذكرت في الفصل السابق: إن النساء ليس لهن القوامة والولاية فلا تجوز لهن الإمامة. وقد أشرنا إلى القوامة وأنها حال يحول أما الولاية فكيف يفعل الشيخ وآية التوبة صريحة ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ

بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة: ٧١).

فلو قال أحد إن هذه الآية نص صريح على حق المرأة في إقامة الصلاة بما توحيه كلمة إقامة لما كان متكلفًا..

صحيح أن المجتمع الإسلامي في عهد الرسول أي وقت نزول هذه الآيات لم تفكر امرأة مثل السيدة عائشة والسيدة أم سلمة في أن تؤم الناس يوم الجمعة مثلاً. وهذا يعود إلى أن المناخ العام والفكرة المتجذرة في صميم المجتمع عن المرأة ما كانت تسمح بذلك وشأن هذه الظاهرة شأن الآية ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ (محمد: ٤). التي كان يمكن لو طبقت أن تقضي على الرق، ولكن المسلمين لم يطبقوها (رغم أن الرسول نفسه طبقها في أسرى غزوة بدر وثقيف وهوازن) لأن الزمن ما كان يسمح بتطبيقها فقد كان الرق هو أساس العملية الإنتاجية (كالآلة في عصرنا)..

فإذا سأل سائل: ولماذا يورد القرآن آيات وأحكام لا يمكن تطبيقها عندما نزل؟ فالرد سهل، أن ما لا يمكن تطبيقه عند النزول يمكن تطبيقه عندما تتهيأ الظروف طبقًا للسنن والمبادئ التي وضعها الله تعالى لسير المجتمع وتكون هذه الآيات حاثة على التطور دافعة له وحجة له يمكن الاستناد عليها.

ومن البديهي أنه كان على القرآن أن يتعامل مع الحاضر دون أن يغفل المستقبل ما دام هو الرسالة الأخيرة. وهذه الطريقة في التعامل مع الحاضر والمستقبل معا هي المثلى لأنها تسمح بالانطلاق من الحاضر إلى المستقبل.

وإذا كان هناك نسخ في القرآن فقد يكون هذا هو المعنى المقصود، خاصة إذا وضعت كلمة «أو ننسها» بما توحي أنها قد أصبحت من الماضي الذي ينسى.

كان وضع المرأة في الجاهلية مهينا وحسبك إشارة القرآن ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ (النحل:٥٨، ٥٩) وقد أنقذها القرآن

من هذا الوضع وأعطاها الكثير من الحقوق ولكن ما حدث - كما تدل على ذلك الوقائع - على كره من العرب، بل حاول بعضهم التملص مما أعطى الإسلام المرأة في الحقوق حتى في عهد الرسول. وأنه ما إن لحق الرسول بربه، وتحولت الحكومة الراشدة إلى ملك عضوض حتى أطبقت الظلمات وعاد العرب إلى أعرافهم الجاهلية الأولى وانحط وضع المرأة. نقول في هذا الوقت ما كان يمكن أن يخطر بالبال أن تؤم سيدة الرجال حتى وإن قادت الرجال أو أفتت الرجال، وكان قصارى ما تأمل المرأة فيه هو المساواة..

ولكن فات «النصوصيين» الذين يأخذون بنص ويغفلون نصا آخر يمكن أن يرتفق على ما قدموه ـ أن هذا الوضع قد تغير في العالم (وإن لم يكن قد تغير تمامًا لدينا)، وأن هذا التغير يجعل ما كان بعيدًا قاصيًا قريبًا دانيًا ويسمح للفكر بأن يتناوله في ضوء جديد دون أن يكون في ذلك تحطيم للنصوص أو تناقض مع النصوص ولكنه تجديد في فهم النصوص حكم به الواقع الذي كان مستحيلًا في الماضي... وأصبح الآن حقيقة واقعة... أو أنه أخذ بالنصوص التي وضعت لهذا التطور وإنساء النصوص الأخرى.

إن فهم النصوص يتوقف إلى درجة كبيرة جدًّا على مستوى ثقافة وفهم المجتمع ومدى تطوره، ففي ضوء هذا ينظر إلى النصوص ويرى أن علة التحريم قد انتفت خاصة وأن الأمر لا يتعلق بتغيير في طريقة الصلاة من ركوع أو سجود، وما يتلى فيها... إلخ. كما طالب بذلك بعض مهووسي الكماليين في تركيا إثر ثورة مصطفى كمال على الإسلام.

فهذه كلها تظل على ما هي عليه، ولم يتغير، إلا أن المرأة ظلمت حقها الإنساني لما لصق بها من تصورات وأوهام عبر القرون وأن الإسلام لم يكن بقادر بالضرورة على إزالتها لأنها قضية لا تتم إلا بالتطور وعند تغير الأوضاع الاجتماعية. هذا كله فيما نرى معقول وسائغ ولا تطفل ولا تطويع أو تكلف فيه، وشأن إمامة المرأة هنا هو شأن قضية الرق أو الغنيمة أو الفيء وغيرها من أوضاع سمح بها، بل تطلبها المجتمع

القديم، ولما انتفت هذه الأوضاع انتفت الأحكام التي بنيت عليها، ولم يعد لها مكان لزوال «جسم القضية» نفسه.

وفي الأيام الأولى للإسلام ورغم أن التطور في عهد أبي بكر وعمر لم يبعد الأوضاع عما كانت عليه في عهد الرسول ـ فإن مجرد توسع الدولة الإسلامية وظهور مقتضيات جديدة قوبل من المسلمين بالفهم والتجاوب، ولن نتحدث عن اجتهادات عمر بن الخطاب المعروفة التي «جمد» فيها نصوصًا قرآنية، إما لأن التطور قضى على أسباب وجود بعضها، أو اقتضى تعديلًا. ولكن كل التجديدات الأخرى بما في ذلك جمع القرآن الذي لم يتم في عهد الرسول والذي عندما تردد أبو بكر لم يقل له عمر سوى «هو والله خير» فاستجاب ـ توضح لنا أن المسلمين وقتئذ كان لديهم فهم واسع ومرونة كبيرة للتجاوب على التطورات.

فليست كل بدعة ضلالة، حتى لو كانت في الدين، وقد قال عمر بن الخطاب نفسه عندما نظم صلاة التراويح على خلاف ما كانت عليه أيام الرسول إنها «بدعة حسنة» ومن ثم فلا داعي للزج بأحاديث «كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار» «ومن أحدث في أمرنا شيئًا فهو رد» فهذا استشهاد في غير محله (فضلًا عن عدم التأكد من مصداقيته).

فإذا نالت هذه التطورات جزئية معينة هي الإمامة بفضل ما انتاب المجتمع الأمريكي من تطور جسيم لوضع المرأة ومشاركتها في كل مجالات الحياة ونيلها أكبر المناصب ـ اقتضى ذلك جواز الإمامة لأنه قضى على المبرر الذي من أجله أبعدت المرأة عن الإمامة وبالتالي لا توجد حكمة، أو علة له. وتصبح العودة إلى الأصل، وهو الأعلم بالقرآن دون نظر إلى جنس ليس فحسب جائزًا بل هو واجب حماية للإسلام من التشويه، ويفترض بالطبع أن تتوفر في المرأة الشروط الموضوعية اللازمة لإدارة هذه الوظيفة، وسنرى أن المؤهل الأعظم لهذا كما وضعه الرسول هو «جمع القرآن» أي حفظه وفهمه.

على كل حال، فإن هذه الإشارة هي على هامش معالجة النص. أما النص نفسه فهو أن الرسول **سمح لأم ورقة بأن تؤم أهل بيتها وكان فيهم رجال.**

وقد تحيف الفقهاء على المحدثين في عرض هذه الواقعة وتطويعها أو تكييفها على غير ما يعطي السياق. والواقعة وردت في مسند الإمام أحمد بن حنبل وقال شارحه بعد عرضها: «فيه دليل على صحة إمامة المرأة بأهل دارها ولو كان فيهم رجل فإنه كان لها مؤذن وكان شيخًا والظاهر أنها كانت تؤمه وغلامها وجاريتها» (ص ٢٣٣ الفتح الرباني ج ١٥).

كما قال:«وفيه دليل على جواز إمامة المرأة بمثلها كما في حديث أم ورقة. والظاهر أنها كانت تصلي ويأتم بها مؤذنها وغلامها وبقية أهل دارها... وإلى جواز إمامة المرأة للرجال ذهب أبو داود وأبو ثور والمزني والطبري أخذًا بظاهر حديثها» وإن كان الشارح قد استدرك ليوجد اتفاقًا مع ما ذهب إليه الجمهور من أن إمامة النساء الرجال لا تجوز فقال: «ويمكن الجواب على حديث أم ورقة بأنه ليس صريحًا في أن المؤذن والغلام كانا يصليان خلفها فيحتمل أن المؤذن كان يؤذن لها ثم يذهب إلى المسجد ليصلى فيه، وكذا الغلام فكانت تؤم نساء دارها لا غير». ويؤيده ما رواه الدارقطني من طريق عمرو بن شعبة قال حدثنا الوليد بن جميع عن أمه عن أم ورقة أن رسول الله أذن لها أن يؤذن لها ويقام وتؤم نساءها. ولكن وجود هذه الرواية لا تنفي الأولى، ولكنها تنقلها إلى مجال الاحتمال، ومن ثم فيمكن الأخذ بها.

وفي محاولة لتوهين الحديث روى الأسلاف أن عائشة قالت: «كنا نصلي بغير إقامة»، و«أن الرسول جعل لأم ورقة مؤذنا» ولو كان الأذان مشروعًا للنساء لصرح لها به واحتجوا بأن المرأة إذا رفعت صوتها - كما يتطلب الأذان - ارتكبت معصية، وإن خفضته فقد تركت سُنة، ولكن روي عن عائشة أنها «كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء وتقوم وسطهن».

وقد يلاحظ كل من يقرأ فتاوي الأسلاف فإنه يجد حالات عديدة صرح فيها بجواز الأذان للمرأة.

في نظرنا أن الرسول أعطى مؤشرا عن جواز إمامة المرأة الرجال إذا كانت أعلم بالقرآن كما في حالة أم ورقة، ولكن هذا المؤشر لم يتابع، بل لم يقبل بشتى التعلات وكان مثل تطبيق الرسول لآية ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ (محمد: ٤) وعدم متابعة المسلمين له، لا عقوقًا أو جحودًا، ولكن لأن التطور لم يكن ليسمح به.

وبناء على هذه الإشارة من الرسول لأم ورقة، فلم يقم الإجماع على تحريم هذه الإمامة كما ادعت المذاهب وكما أفتى المفتون لأن الطبري وأبا ثور والمزني من الشافعية ومحيى الدين بن عربي من الظاهرية جوزوا إمامة المرأة «إلا أن بعضهم قد جعل موقفها خلف الرجال حتى لو أمتهم». و«رأى بعضهم أن هذا يجوز في التراويح والنوافل».

* * *

على كل حال ففي السُّنة الثابتة ما يعطينا مؤشرًا على من يستحق الإمامة، فالرسول وضع معيارًا لذلك هو **جمع القرآن وفقهه فمن كان أكثر جمعًا له وعلمًا به فهو أحق بالإمامة، وطبق الرسول هذا المعيار بلا استثناء** فأعطى الإمامة صبيا على رجال راشدين لأنه كان أكثر جمعًا للقرآن، كما استخلف ابن أم مكتوم فكان يقوم بالإمامة وهو كفيف على مبصرين، وكان عمر بن الخطاب يصلى وراء سالم مولى أبي حديفة، أي عبده. ففي كل هذه الحالات يكون من هو أعلم بالقرآن هو الأحق بالإمامة، وكانت أم ورقة قد «جمعت القرآن» وهو أمر عظيم لم يتحقق إلا لعدد قليل من الصحابة.

والسؤال الذي سألناه كل الذين اعترضوا على إمامة المرأة في لقاءات عديدة دون أن نظفر بالرد: هل إذا وجدت امرأة عالمة بالقرآن دارسة له نالت الدكتوراه في الدراسات الإسلامية ووجد جمهور من الشباب أو العمال الذين لا خبرة لهم بالقرآن، هل يجوز في هذه الحالة أن نقدم جاهلًا لأنه رجل على امرأة عالمة لأنها امرأة؟! أفلا يعد هذا تمييزًا وتفرقة على أساس الجنس؟ ألا يعد إعلاء «للجهل على العلم»؟ وقد قرر القرآن فيما أثبتناه من آيات عديدة المساواة وجعل التفضيل يقوم على التقوى دون نظر إلى جنس.

معالجة العقل:

إن أول ما تثيره ردود الفقهاء المحدثين في النفس هو أن هؤلاء السادة جميعًا لم يفعلوا شيئًا سوى أن يعيدوا أقوال أئمة المذاهب وأن ينقلوها بحروفها، وفي بعض الحالات يكونون أكثر ضيقًا وأعظم تنديدًا.

نقول لهؤلاء السادة الأعلام: أما آن لكم أن تفكروا بعقولكم؟ إن القرآن الكريم موجود ومحفوظ بحفظ الله، وإن مراجع السُّنة كلها مطبوعة ومتاحة لكم، الأمر الذي لم يتيسر للأسلاف وإن ثقافة العصر تلقي نورًا بعد نور وتجعلكم أقدر من الأسلاف على تبين الغث من السمين، الصحيح من السقيم، فما حاجتكم إلى النقل؟ ليس لهذا معنى إلا أنكم تعتقدون أن هؤلاء الأئمة أقدر منكم على فهم النصوص واستنباط الأحكام، وهذا أمر لا يقول به عاقل، إن أي طفل أوربي يعلم في الهندسة والطبيعة ما لم يكن أذكى عقل ظهر في العالم القديم ـ أرسطو ـ يعرفه لأن آلاف السنين لا يمكن أن تكون عبثًا، ولا يمكن أن تكون جوفاء، إنها في العصر الحديث حققت ثورات في عالم الثقافة لم يكن الأوائل ليحلمون بها، فضلاً عن أن يعرفوها. وهذا الكنز الثمين من المعارف تحت أيديكم فلماذا لا تفكرون؟! وبأي عذر تلقون الله وليس لكم من عمل سوى تكرير ما قاله الآباء والأجداد، واتباع ما ألفيتم عليه آباءكم؟!

إن الإسلام أيها السادة جعل لكم مندوحة، وفتح أمامكم السبل، ولكنكم تأبون إلا أن تفعلوا كما كان أسلافكم يفعلون، وألا تقولوا إلا ما كان أسلافكم يقولون، ولم تستشعروا حرجًا أن تكونوا من الذين ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ﴾(لقمان: ٢١)... ومن حقكم على كل حال أن تأخذوا بما ترون، ولكن ليس من حقكم القول إن هذا هو الإسلام، ولا من حقكم إجبار الآخر عليه ما داموا يأتون بأفضل مما تأتون، لأن هذه قضية لا يمكن حلها بالفقه السلفي، ولكن بفقه جديد، فقه يستلهم القرآن والصحيح الثابت من توجيه الرسول، وهو لا يخالف القرآن حتى وإن كان أكثر تفصيلاً، ولكن دون أي مخالفة لما وضعه القرآن من أسس ومبادئ عامة.

ولا تقتصر القضية على أنكم أقدر من الأسلاف على تكييف الأحكام في ضوء المستجدات، مما لم يكن قائمًا عندما وضع الأئمة أحكامهم، القضية أكبر من ذلك، إنكم تأبون استخدام أعظم نعمة أنعم الله بها على الإنسان وميزه عن الحيوان والأنعام ألا وهي العقل، وأنتم إذ تكفرون بنعمة الله هذه فإنكم تعرضون عقولكم للصدأ حتى لا يمكن أن تتوصل إلى حكم في بقية مجالات الحياة. وكيف بالله تتصورون

الحياة دون إعمال العقل؟! أفلا يعني هذا أن تسود الخرافة والجهالة والآراء الخاطئة والأحكام السقيمة..؟ ويا ليت اقتصرت جنايتكم على أنفسكم فأنتم تدعون أنكم أهل الذكر وأصحاب الحق في الحديث باسم الإسلام فبأي هدى تهدون الناس وأنتم قد تنكرتم لهداية العقل؟! إنكم تهدونهم للضلال وما أنتم ببعيد عمن قال ﴿مَآ أُرِيكُمْ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ﴾ (غافر:٢٩).

إن إصدار حكم في هذا العصر الصعب المعقد المتشابك أمر يقض مضاجع الحكماء ويبهظ كاهل العلماء، وأنتم لا تقدمون إلا قيل وقال كأني في هذا فصل المقال.. وهو إلى الهزل أقرب منه إلى الجد، وإلى الجهل أدنى منه إلى العلم.

لو أنكم قرأتم القرآن الكريم متحررين من تفسيرات المفسرين التي أشبهت قميص كتاف للقرآن. ولو أنكم نظرتم للسُّنة نظرة أدق مما توصل إليه الأسلاف الذين كانوا يقضون أعمارهم يقرءون «والسراج ينونص» ليس لديهم مطبعة، ولا لديهم كهرباء وليس لديهم وسائل اتصال أو مواصلة... فلا عجب إذا فات عليهم الكثير، وهذا كله قد توفر لكم فلماذا لا تسيرون خطوات... بل قل أميال بعد النقطة التي بلغها الأسلاف؟

* * *

إن إصدار تشريع لكل تفاصيل الحياة، ولكل الأجناس، ولكل العصور أمر لا يمكن أن يحدث إلا لو تصورنا موسوعة ضخمة من ألوف المجلدات تصحح وتضيف كل يوم، بل كل ساعة، بصفة تلقائية، تبعا لما يستجد وما يأتي به عالم يسير بسرعة الصوت.

إن الأديان كلها تعجز عن هذا...

لذلك فإن القرآن الكريم اقتصر على ذكر الكليات والقيم الموضوعية الكبرى التي ليست محل اختلاف على مر العصور..

وقامت السُّنة بوضع التفصيلات للمجتمع العربي في القرن الأول الهجري والسابع الميلادي عندما نزلت الرسالة، وللشعب العربي على وجه التحديد وكانت كافية لهذا المجتمع ولهذا العصر..

ولكننا لو طلبنا من السُّنة أن تضع تشريعًا تفصيليًّا دائمًا لكل البشرية لطلبنا شططًا.

من أجل هذا فإن الرسول بعد أن وضع التفاصيل طلب إلى المسلمين ألا يكتبوها، ومن كتب شيئًا فليمحه..

ولكن المسلمين فعلوا نقيض ما أراده الرسول فإنهم لم يكتبوا السنن فحسب، بل إنهم راحوا يتقصونها ويركبون الصعب والذلول لاقتناص حديث. وخلال ذلك كانت آلة الوضع التي ظهرت لأسباب عديدة فصلناها في كتبنا المعنية وتحدث عنها المحدثون أنفسهم ـ «تضخ» عشرات الألوف، بل مئات الألوف من الأحاديث وتصنع لها أسانيد يصعب، وربما يستحيل، ضبطها أي أنهم فعلوا عكس ما أراده الرسول.

وإنما نهى الرسول عن تدوين حديثه لأن القرآن الكريم لم يشأ التأبيد إلا للكليات، وأن الرسول لو كتب التفصيلات لأعطاها ذلك نوعًا من التأبيد الذي يتنافى مع ما أراده القرآن ولهذا نهى عن كتابة حديثه وترك التفاصيل للزمان تظل ما دامت صالحة، وتتعدل عندما يتطلب التطور ذلك.

وليس في هذا ما يمس السُّنة، لأن الأمر بعدم التدوين إنما جاء من صاحب السُّنة نفسه ولأن الرسول قرره في أحاديث عديدة وفي حديث عوف بن مالك قال: خرج علينا رسول الله وهو مرعوب متغير اللون فقال: «أطيعوني ما دمت فيكم، وعليكم بكتاب الله عز وجل فأحلوا حلاله وحرموا حرامه» وفي رواية: خطبنا رسول الله بالهجير وهو مرعوب فقال: «أطيعوني ما كنت بين أظهركم وعليكم بكتاب الله أحلوا حلاله وحرموا حرامه». هذا الحديث الذي اجتمع فيه أربعة من الصحابة يروي بعضهم عن بعض ينبئ بأن الرسول استشرف أن المسلمين سيحلون السُّنة دون أن يكون موجودًا ودون أن يظهر ما تطرق إليها من خطأ أو نسيان أو وضع محل القرآن الكريم فتملكه الكرب[1].

وروي كذلك عن الرسول أنه قال: «لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه، ولا أحرم إلا

---

(١) انظر الحديث في زيادات محاسن الاصطلاح على مقدمة ابن الصلاح للبلقيني تحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن (دار المعارف بمصر) ص ٦٨٤ - والحديث أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٧٠ وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

ما حرم الله في كتابه» وفي رواية: «لا يمسكن الناس عليَّ بشيء فإني لا أحل لهم إلا ما أحل الله ولا أحرم إلا ما حرم الله».

والأحاديث عن الرسول عديدة في أن الحرام هو ما حرمه القرآن والحلال هو ما أحله القرآن وما سكت عنه فهو عفو..

وروي عن الصحابي أبي أمامة أنه سئل هل أوصى الرسول فقال: لا فقيل له: كيف وقد أمر كل مسلم أن يعد وصيته؟ فقال: «أوصى بالقرآن».

من هذا يتضح أن السُّنة وإن كان لها ضرورة بجانب القرآن فليس لها تأبيد القرآن..

ويجب الإشارة إلى أن الفقهاء استبعدوا جزءًا كبيرًا من الأحاديث باعتبار أنها لا تعد تشريعًا وأن سؤالا قدم إلى لجنة الفتوى بالأزهر: «هل من أنكر استقلالية السُّنة بإثبات الإيجاب والتحريم يكون كافرًا؟ فرد الأزهر في فتوى منشورة وبعد مقدمات عديدة:

«ومما سبق يتضح أن الإيجاب والتحريم لا يثبتان إلا باليقين القطعي الثبوت والدلالة، وهذا بالنسبة للسُّنة لا يتحقق إلا بالأحاديث المتواترة، وحيث إنها تكاد تكون غير معلومة لعدم اتفاق العلماء عليها[1] فإن السُّنة لا تستقل بإثبات الإيجاب والتحريم إلا أن تكون فعلية أو تضاف إلى القرآن الكريم. وعلى هذا فمن أنكر استقلال السُّنة بإثبات الإيجاب والتحريم فهو منكر لشيء اختلفت فيه الأئمة ولا يعد مما علم من الدين بالضرورة فلا يعد كافرًا»[2].

ومعنى هذا أن كل ما قدمتموه من أسانيد لتحريم الإمامة هي من السُّنة التي لا تستقل بتحريم أو تحليل، وهي من أحاديث الآحاد التي لا تفيد القطع، فضلًا عن أن السُّنة كلها ليس لها تأبيد القرآن..

وبهذا تتهاوى كل هذه الفتاوى...

* * *

(١) وكيف بالله تكون متواترة ثم يقال إنها تكاد تكون غير معلومة لعدم اتفاق العلماء عليها؟! (تعقيب من المؤلف).

(٢)نشرت الفتوى بكتاب الشيخ محمد الغزالي «تراثنا الفكري» ص ١٧٥ - ١٧٩ ومجلة الأحرار بتاريخ ٥/٨/٩٣.

وفتوى الأزهر تعود إلى أصل مقرر هو أن عامة الأحاديث المعتبرة في كتب السُّنة (قرابة عشرة آلاف حديث) هي من أحاديث الآحاد. وقد قرر المحدثون أنفسهم أن «خبر الواحد ـ كما قال الخطيب في الكفاية ـ لا يقبل في شيء من أبواب الدين المأخوذ على المكلفين العلم بها والقطع عليها» إلى أن قال: «وإنما يقبل به فيما لا يقطع به».

وهذا الرأي هو رأي عامة المحدثين ـ باستثناء ابن الصلاح ـ الذي قال: «إن ما جاء في البخاري ومسلم المقطوع بصحته والعلم القطعي حاصل فيه» وخالفه المحققون فقالوا يفيد الظن ما لم يتواتر.

لا أريد يا حضرات الفقهاء أن أفتح عليكم بابًا واسعًا... فنجتزئ بما قالته فتوى الأزهر وما أوضحناه من بيان.

* * *

على أن الرواية لم تتم فصولًا إذ لا بد أن نفند المبرر الموضوعي لإبعاد المرأة عن الإمامة وهو «الفتنة» وجاء هذا واضحًا في فتاوي المعاصرين لأن الصلاة الإسلامية ـ كما جاء في كلام الشيخ القرضاوي: «ليست كالصلاة المسيحية مجرد دعاء وابتهال إنها حركات ركوع وسجود.

وهذه الحركات لا يحسن أن تقوم بها امرأة بين يدي الرجال، في عبادة يتطلب فيها خشوع القلب، وسكينة النفس، وتركيز الفكر في مناجاة الرب.

وقد اقتضت حكمة الله تعالى أن يخلق جسم المرأة على نحو يخالف جسم الرجل، وجعل فيه من الخصائص ما يثير الرجل، ويحرك غريزته، حتى يتم الزواج الذي يحدث به النسل، ويستمر به النوع، وتتحقق إرادة الله في عمارة الأرض.

فتجنبا لأي فتنة، وسدا للذريعة: جعل الشرع الإمامة والأذان والإقامة للرجال، وجعل صفوف النساء خلف صفوف الرجال، وجعل خير صفوف الرجال أولها، وجعل خير صفوف النساء آخرها ـ إشارة إلى قوله صلى الله عليه وسلم: «خير النساء آخرها، وشرها أولها، وخير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها» – بُعدا عن أي فتنة تثار أو تحتمل.

وحتى يركز الرجل في صلاته فكره ووجدانه في توثيق صلته بربه، ولا يشطح به الخيال خارج الدائرة الإيمانية، إذا تحركت غريزته البشرية التي لا دافع لها.

والإسلام دين واقعي، لا يحلِّق في أجواء مثالية مجنحة، بعيدا عن الواقع الذي يحياه الناس ويعانونه، وهو لا يعامل الناس على أنهم ملائكة أولو أجنحة، بل على أنهم بشر لهم غرائز تحركهم، ودوافع تثيرهم، ومن الحكمة أن يحرص الشارع الحكيم على حمايتهم من الافتتان، والإثارة، بمنع أسبابها وبواعثها ما أمكن ذلك، وخصوصا في أوقات التعبُّد والمناجاة والوقوف بين يدي الله» انتهى الاستشهاد.

وهذا المعنى تكرر في أقوال معظم الفتاوي وهو في إجماله يبرز الرجل ذئبًا وحيوانًا تسيطر عليه غرائزه الجنسية، ولا تتركه غمضة عين، بل إنها تصحبه في المسجد، وأن المرأة فتنة مهما لبست ومجرد ركوعها وسجودها لا بد وأن يذهب بلب الرجال ويطيش بأحلامهم ويجعلهم ينتقلون من سماء العبادة إلى درك الشهوة..

ليس هذا من الإسلام في شيء، إنه الرواسب التوراتية التي زحفت على المسلمين، والتي أقحمت في التفاسير الإسلامية عن أن المرأة مصيدة الشيطان وأداة الغواية، كما أنها من ميراث مجتمع بدوي جاف ليس فيه فنون أو آداب، انحطت فيه العواطف والمشاعر إلى مطالب الجسد البدائية فقال قائلهم: إن ألذ شيء في الحياة هو أكل اللحم وإدخال اللحم في اللحم! وأدى الغياب الكلي للمرأة عن المجتمع أنها إذا أظهرت بنان أصابعها أو «كشفت معصمها» كما قال المتنبي فإن الجيش سيلبث «دون السير حيرانا!» ولو أنها كانت تختلط بالرجال وتمشي في الأسواق ما أثار وجودها مشاعر من أي نوع ناهيك بهذه المشاعر الجنسية المغرقة.

وكانت المثل الجنسية لهذا المجتمع الجاف هي المرأة السمينة ذات العجيزة الثقيلة حتى لا يمكن أن تنهض بنفسها بل تنهضها جاريتان من جواريها، وكان هذا المجتمع العربي الجاهلي القديم هو النقيض للمجتمع الحديث الذي تمثل النحافة فيه الجمال وترتدي المرأة الميني جيب..

إن المرأة العجزاء ـ كما جاء في قصيدة كعب بن زهير ـ والمرأة ذات الميني جيب

لا يمكن لهما أن يؤديا الصلاة الإسلامية بيسر، لأنها في الحالة الأولى لن تستطيع أن تنهض بعد سجود ولأنها في الثانية لا يمكن أن تسجد بمثل مينى جيب. ومن أجل هذا فإن احتمال وجود هذين في الصلاة وأن يكون عامل فتنة مستبعد أصلا من كل الوجوه ومن كل المعايير، ومن الخطأ أن يزج به في هذا السياق.

وهذان المثلان لا يمثلان عامة النساء وإنما يمثلان طرازًا معينا استملحه الرجال في بعض العصور. أما المرأة العربية العادية فهي كأخيها الرجل جافة، أو عند الوصف المحسن مثل عود البان، وكائنا ما كانت المرأة، فإن عليها أن ترتدى عباءة واسعة فضفاضة سميكة تغطيها من قمة الرأس إلى أخمص القدمين. وعندما تركع أو تسجد فلا تجسم هذه العباءة شيئًا، ولا تنم في الحقيقة عما في داخلها، ناهيك بأن أي واحد يصلي - رجلًا أو امرأة ـ لا بد وأن يلزم نفسه نوعا من الأدب ومن استحضار القلب واستلهام معنى الصلاة بحيث تكون المعاني الجنسية بعيدة كل البعد، ولا يمكن مطلقًا أن تخطر بالبال.

وقد شاهدت صورة للسيدة أم كلثوم في أحد مساجد الرباط ترتدي الزي المغربي بزعبوطه الذي يغطي الرأس فكانت صورة تمثل التقوى.

* * *

إن حديث القرآن الكريم، وحديث الرسول، ووقائع التاريخ الإسلامي صدر الرسالة كلها تتكلم بطريقة ولغة تخالف تمامًا اللغة التي تحدث بها الأئمة عندما اعتبروا أن صلاة المرأة كإمام تثير الفتنة.

لقد أوردنا فيما سبق آيات تحكم بالمساواة ما بين الرجال والنساء.. وتجعل الأفضلية للتقوى وليس لجنس أو نوع وأحاديث للرسول تجعل العلم بالقرآن مبررا للإمامة..

نضيف هنا أن القرآن ضرب المثل للمرأة التي تحكم شعبها بحكمة تفوق حكمة الرجال سواء في استفتائها، أو إسهامًا بالرأي الحكيم بملكة سبأ فقال:

﴿قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾ قَالُوا۟ نَحْنُ

أُولُوا۟ قُوَّةٍ وَأُولُوا۟ بَأْسٍ شَدِيدٍ وَٱلْأَمْرُ إِلَيْكِ فَٱنظُرِى مَاذَا تَأْمُرِينَ قَالَتْ إِنَّ ٱلْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا۟ قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوٓا۟ أَعِزَّةَ أَهْلِهَآ أَذِلَّةً ۖ وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٣٤﴾ وَإِنِّى مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌۢ بِمَ يَرْجِعُ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴾ (النمل: ٣٢ ـ ٣٥).

وضرب القرآن الكريم المثل للإيمان والكفر بامرأتين فقال:

﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ ۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ ﴿١٠﴾ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (التحريم: ١٠ ـ ١١).

وسجل التاريخ الإسلامي سبق المرأة في مجال الإيمان بالإسلام بمجرد نزوله، فكانت النفس الأولى التي آمنت هي خديجة، وكانت الشهيدة الأولى التي أسلمت الروح هي سمية.. وسبقت أخت عمر بن الخطاب أخاها وكانت سببًا في إيمانه، وسبقت سفانة بنت حاتم عدي بن حاتم أخاها، كما سبقت زوجه عكرمة بن أبي سفيان زوجها، وجاءت كل واحدة بزوجها ليتم إسلامه أمام الرسول، وهذه أم سليم بنت ملحان يعرض عليها أبو طلحة الزواج وكان كافرًا فترفض وتشترط إيمانه كصداق لها.. فيسلم الرجل، وآمنت رملة بنت أبي سفيان قبل أن يؤمن أبوها وأخوها وغيرهما من عشيرتها وهاجرت إلى الحبشة، وآمنت أم الفضل امرأة العباس ـ وهي لبابة الكبرى ـ قبل زوجها العباس، وآمنت أم كلثوم بنت عقبة من أبي معيط وكان أبوها أعدى أعداء المسلمين وخرجت مهاجرة وحدها حتى قيض الله لها رجلًا من خزاعة استكملت معه الرحلة، ولم تكد تستقر حتى جاء أخواها يطالبان بها طبقًا لنصوص اتفاقية الحديبية، ولكن الرسول رفض، فلم يكن الشأن معها شأن الرجال، وبسببها نزلت سورة الممتحنة، وكانت «خولة» تجادل الرسول في شأن ظهار زوجها وتشتكي إلى الله تعالى ليسمع صوتها من فوق سبع سماوات وينزل آيات الظهار.

ولسنا في حاجة لأن نعيد ذكر المحاربات جنبًا إلى جنب الرسول في بعض غزواته مثل أم عمارة التي دافعت عنه بالسيف يوم أحد عندما فر من حوله الرجال. فهذا

ما سردته كتب التاريخ، وما أشرنا إلى بعضه في كتاب «المرأة المسلمة بين تحرير القرآن وتقييد الفقهاء» و«الحجاب»، لكننا نشير فحسب إلى الخطيبات المفوهات الفصيحات نصيرات الإمام علي في حرب صفين اللاتي استثرن حماسة المقاتلين إلى درجة قال فيها معاوية لإحداهن: «لقد شركت عليًّا في كل دم سفكه»..

ولكن قد يكون من المهم ـ فيما نحن بصدده ـ الإشارة إلى غزالة زوجة الخارجي الشهير شبيب الحروري الذي لم يهزم أبدًا في أي معركة وجرت الأحاديث عن شجاعته وجبروته مجرى الأساطير، وكان يحارب وبجانبه زوجته غزالة وأمه جهيزة، وتقول الروايات التي سجلها لنا التاريخ إنه اعتزم غزو الكوفة ومجابهة حاكمها المعروف الحجاج الذي كان قد أرسل خمسة جيوش لحربه هزمها جميعًا. وعندما اتجه شبيب إلى الكوفة هرب الحجاج منها واعتصم بالقلعة ومقر الإمارة ودخل شبيب الكوفة وزوجته غزالة بجانبه. وقيل إن غزالة نذرت لله أن تصلي في مسجد الكوفة الجامع ركعتين تقرأ في الأولى البقرة وفي الثانية آل عمران «فدخلت الكوفة مع زوجها وسبعين رجلًا وأوفت بنذرها، وسجل الشاعر هذه الواقعة في شعر أصبح يروى ويضرب به الأمثال:

أسد عليَّ وفي الحروب نعامة

فتخاء تنفر من صفير الصافر

هلا برزت إلى غزالة في الوغى

بل كان قلبك في جناحي طائر

إن هذا التقليد ظل حيًّا في ذاكرة التاريخ الإسلامي حتى قيل إن مجموعة من الوهابيين الذين كانوا يحاربون ضد جيش محمد علي كانت تقودها امرأة.

لا نجد في كل هذه الأحاديث أقل إشارة إلى غريزة أو شهوة أو إثارة، ولا تتردد أحاديث «الفتنة» إلا في موضعين أولهما الأحاديث الموضوعة التي أريد بها تشويه صورة المرأة وتعزيز ممارسات الحجاب والعزل عن المجتمع، ولك أن تضع فيها سواء كانت موضوعة أو واهية الأحاديث التي تجعل النظرة سهمًا مسمومًا من سهام

إبليس، وتجعل لمس المرأة أشد من لمس جمرة متقدة، وأنه ما التقى رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما وأن المرأة عورة يستشرفها الشيطان... إلخ. والموضوع الثاني كتب المجون والشهوات التي هي في المجتمع العربي مثل ألف ليلة وليلة في الأدب العربي، وتقدم رؤى لمجموعة منحرفة شاذة لا تمثل المجتمع، وإن سمح المجتمع بوجودها لأن أي مجتمع لا بد وأن يوجد فيه الغث والسمين، ولأن الحرمان أوجد رواجًا لمثل هذه الأقاويل التي تخترق ستار التحريم والحرمان فتقدم صورًا من صور الدعارة والتهتك والابتذال، وهذا في الحقيقة هو السر في رواجها ووجودها.

إن أي غريزة مهما كانت قاهرة فإنها لا تستبد بالإنسان طوال حياته، ولا تسير معه حيثما يسير، فمعروف أن الإثارة ما إن تشبع حتى تنطفئ جذوتها وتخمد، وأن هذا أمر يتكرر مع بقية الغرائز من أكل أو شرب أو نوم، وهناك قاعدة معروفة عن تناقص الغلة «بمعنى تناقص أثر إرواء الشهوة» فالجائع يقبل على الرغيف الأول بشهية، وكذلك الثاني، ولكن هذه الشهوة تتضاءل ثم تنعدم عندما يصل إلى درجة الشبع، ويصبح الأكل بعده نوعًا من العقاب، فالشهوات لها حدودها. والسبب في كثرة الحديث عن غريزة الجنس إنما يعود إلى احتباس المرأة وإلا فإن مشهد المرأة في القرية، والمرأة في المدينة لا تثير شهوة، ولا تحظى بأهمية، ولا تثني سائرًا عن سيره أو تشغله عن همه، فالحديث عنها في ساعة الصلاة وفي المسجد تجنٍّ، وخيال مريض، وتبرير لذنب بما هو أسوأ منه. والصلاة كما يقول الله ﴿تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ (العنكبوت: ٤٥). فهل تراها تستخذي ويتبدد أثرها لرؤية ركوع أو سجود امرأة لا يثير بطبيعته شهوة لأنه لم يمارس كما لو كان جزءًا من رقصة وإنما أداء لفريضة داخل عباءة سابغة؟

* * *

صحيح أن الإسلام دين عملي، وليس مطلوبا منه أن يصور الرجال ملائكة بأجنحة، ولكن ليس معنى هذا أن يصورهم ذئابًا بأنياب تسيطر عليهم أينما ذهبوا ـ حتى في المسجد ـ غريزة الجنس فأين العقل؟ وأين الضمير؟ وأين الخلق؟! أليس لهذا كله وجود؟

وفي الوقت نفسه فإن خوف الفتنة الذي جعلوه مبررًا لعدم جواز إمامة المرأة

ينتفي في حالة إمامة المرأة النساء، إذ يستحيل بالطبع أن تكون الإمامة فتنة لزميلاتها، ولكن التقليد الإسلامي حتم عليها ألا تتقدم الصفوف، ولكن أن تتوسطهن وطبق ذلك على عائشة..

يبدو إذن أن المبرر الحقيقي لم يكن خوف الفتنة، أو الحرص على الحياء... إلخ. ولكن أن لا تتقدم المرأة الصفوف حتى عندما تكون إمامة لنساء فالتقدم الذي هو أحد خصائص الإمامة حكر للرجال.

* * *

إن استغراق الفكر الفقهي عن المرأة في قضية الفتنة الذي جعلهم يزجون به تبريرًا لعدم إجازة إمامة المرأة، هذا الاستغراق كان هو السر في الطريقة التي أخذها الخطاب الفقهي عن المرأة، والذي جعله لا يظفر من المرأة الحديثة إلا بالملل، وربما الضجر، رغم أنهم يظنون أنه واضح صريح منطقي... لأن هذا الاستغراق حال دون أن يتنبهوا إلى ما في هذا الخطاب من قصور فهم في بعض الحالات يتحدثون عن القرآن الكريم وكيف أنه نهض بالمرأة من ظلمات الجهالة ويسردون الآيات العديدة عن ذلك، كان مجرد تضمن القرآن لها أو تلاوتهم لها هو إيذان بتحقيقها، وهم أنفسهم أول من يعلم أن الفقة السلفي فرَّغ الآيات القرآنية من مضمونها وقضى على بعضها بالنسخ وحكَّم في بعضها أحاديث واضحة الوضع بحيث أصبحت هذه الآيات نفسها إدانة لهم.

وهذا الاستغراق هو الذي يجعلهم في جميع الحالات يصدرون خطابهم من منطلقه الذكوري دون أن يحسبوا أي حساب للمرأة كما في حالة تعدد الزوجات فهم يدافعون عن الزوج المسكين الذي تصاب زوجته بمرض مزمن ماذا يفعل بنفسه وأين يذهب بغرائزه الطبيعية؟ كأنهم لم يسمعوا القرآن يقول ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ﴾ (النور: ٣٣) وليشاركها المصير بحيث تكون هذه المشاركة تعبيرا عن حبه لها وملاحظته لمشاعرها... أو أنها لا تنجب إلا البنات وهو يريد «ولي العهد» أو أنها عقيم، ففي كل هذه الحالات يعرضون وجهة نظر الرجل كأن المرأة مسئولة عن ذلك وقد يكون هو المسئول في الحقيقة. مع أنها حتى لو كانت مسئولة فهذا ما لم يكن بإرادتها وإنما لأن الله تعالى جعل من يشاء عقيمًا..

إن استغراق الفقهاء في منطقهم الذكوري لا يسمح لهم أبدًا بأن يضعوا أنفسهم موضع الآخر... فكيف يمكن أن يكونوا قضاة وهم محامون لطرف على حساب طرف آخر؟

وجعلهم هذا يعرضون بعض ضرورات العصر كما لو كانت مزية للمرأة كالإشارة التي جاءت في فتوى مفتي جمهورية مصر تبريرًا لتأخير صفوف النساء: «ومن أوامر الإسلام لهذا الغرض أيضا أن الله تعالى أمر النساء تكريما لهن أن يقفن خلف صفوف الرجال، لأن صلاة المسلمين قد اشتملت على السجود، فكان ذلك من قبيل قول العرب: إنما أخرك ليقدمك. فتأخير النساء في صفوف الصلاة ليس نوعا من أنواع الحط من كراماتهن، بل ذلك إعلاء لشأنهن، ومراعاة للأدب العالي، وللحياء، وللتعاون بين المؤمنين ذكورا وإناثا على الامتثال للأمر بغض البصر».

وكذلك ما جاء في فتوى الشيخ القرضاوي: «على أني أريد أن أقول في هذه القضية كلمة أختم بها، وهي: ما الضرورة إلى إثارة هذه الضجة كلها؟ وهل هذا ما ينقص المرأة المسلمة: أن تؤم الرجال في الجمعة؟ وهل كان هذا من مطالب المرأة المسلمة في أي وقت من الأوقات؟».

فهم يعرضون هذا كما لو كان مما يميز المرأة لا مما يخلفها ويظنون أن هذا ينطلي عليها.

والله أعلم هل يتغابون، أو أنهم لا يفهمون حقيقة أن عدم جواز إمامة المرأة في الصلاة أمر خطير؟ فقد لمس بعضهم ذاك عندما تحدث أنه جزء من «الإمامة العظمى» بينما ادعى آخرون أن هذا لا يقدم ولا يجوز أن يشغل بال المرأة المسلمة كما جاء في معظم الفتاوى التي أوردناها، والتي رد عليها بعض نصيرات فكرة إمامة المرأة «إننا نريد أن نكون قائدات في ديننا، كما يمكن أن نكون قائدات في حياتنا الدنيا»... وما قيمة أن نعطي المرأة الكثير من الحقوق ثم ننكر عليها حقها في الصدارة والإمامة والقيادة إذا تهيأت لها القوى والمواهب والملكات التي تجعلها تفضل الرجال؟

إن منصب المفتي الأكبر لو كان تحت امرأة تستوعب الإسلام، ويتحقق لها

الانفتاح يمكن أن تنقل الفتوى من وضعيتها الذكورية المتحجرة إلى وضع موضوعي يفتح آفاقًا جديدة، يمكن أن ينشئ جيشًا جرارًا من المسلمات المتحمسات يقمن بالدور الذي قامت به الراهبات في المسيحية يفتحن آفاقًا مغلقة أمام الإسلام بما يقدمنه من علاج وتعليم وخدمات في مجال الحياة..

* * *

شيء واحد كان يمكن أن ينقذ الفقهاء من خطابهم الفقهي الذكوري هو أن ينظروا إلى المرأة أولًا كإنسان، إن هذا كان كفيلًا بأن يغير نظرتهم، وهذه النظرة هي ما يقدمها القرآن الكريم، فإنه ينظر للمرأة أولاً وأساسًا كإنسان، شأنها شأن الرجل دون أي تفرقة أو حساسية، ثم هو بعد ذلك ينظر إليها كأنثى اختصها الله تعالى بميزة عظمى هي أن تحمل وتلد وترضع وتربي، وبهذا تعمل في أشرف صناعة، صناعة الجيل، وجعل الإسلام مكافأتها ما لا يحلم به أعظم الأتقياء والمقربين أن تكون الجنة عند قدميها، وأن لا يستطيع أبناؤها وبناتها أن يفوا بحقها عليهم مهما فعلوا. ولكن القرآن لم يجعل هذه الوظيفة المقدسة تمحو صفة المرأة كإنسان أولاً لأنه لا يرى تعارضا، بل يرى تكاملًا، فبقدر إنسانية المرأة بقدر ما يكون تقديرها لمهمتها العظيمة وقيامها بها. وقد اشترط القرآن أن تقوم العلاقة ما بينها وبين زوجها على «المعروف» و«التشاور» والعدل حتى لا تحيف هذه العلاقة على صفتها كإنسان.

هذا هو القرآن... وأين علماؤنا وفقهاؤنا منه؟ لقد جعلوه مهجورًا وأووا إلى كتبهم التراثية وما فيها من طرائف وعجائب وخرافة..

* * *

وهكذا يتضح أن ردود الأسلاف وردود المعاصرين الذين ظنوا فيها فصل المقال لا تصور إلا مرحلة فكرية معينة في تطور الأمة الإسلامية، وأن أي محاولة لإعادة هذا التطور محكوم عليها بالفشل، وأن القول إن أي تجديد بدعة أو ردٌّ أمر لم يعد مقبولًا ما دام له صلاحية موضوعية، وأنه قد آن الأوان لتحرير الفكر الفقهي الإسلامي بعد أن طال عليه الأمد، ولم يعد يستوعب قضايا العصر أو يجابهها بالحلول..

الفصل الرابع

وأخيرًا، وربما أولاً..

القضية ليست الإمامة، ولكن المرأة

الثورة العارمة والاستنكار الشديد لإمامة المرأة الرجال في الصلاة يوحي أن القضية ليست هي قضية «الإمامة».

فلم نألف من رجال المؤسسة الدينية الغضبات الشديدة لخلاف فقهي، أو لشأن ديني خالص. وما أكثر ما تنتهك المقدسات الإسلامية في العصر الحديث دون أن تتحرك المؤسسة الدينية، وقد دنس المصحف الشريف ووطئ بالأقدام وقذف به في المراحيض، وأوردت أنباء هذا التدنيس كل صحافة الدنيا وأذاعته كل القنوات الفضائية، ولم يتحرك الأئمة الأعلام، وإنما ثارت الجماهير بصفة تلقائية في أفغانستان وباكستان.

ومعروف أن هناك اختلافات عديدة ما بين الفقهاء والمحدثين في كل ما يتعلق بالصلاة، بدءًا من الوضوء وما هو بنص القرآن أو بنص السُّنة، ثم إقامة الصلاة والأذان وما يتلى في الصلوات من آيات ومن الفاتحة، وهناك خلاف مشهور حول صيغة التشهد وخلافات عديدة في الجهر والإسرار، في رفع الأيدى مع الركوع والسجود وفى صف اليدين على الصدر أو إسدالهما، ولا تكاد توجد نقطة واحدة عليها إجماع، فهناك تفاوت في الآراء، بل لقد أثير في مجلس الشورى السعودي تعديل ميعاد صلاة العشاء بحيث يتفق مع ميعاد إغلاق المحال التجارية أبوابها ليلًا.. ولكن شيئًا من هذا كله لا يثير الأرض ويقعدها.

وقد وسع الفقه أن يجيز إمامة المفضول للفاضل فصلى ابن عمر خلف الحجاج، وروى مسلم أن أبا سعيد الخدري صلى خلف مروان صلاة العيد وصلى ابن مسعود (وهو من هو) خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط وقد كان يشرب الخمر وصلى بهم يوما الصبح أربعا وجلده عثمان بن عفان على ذلك، وكان الصحابة والتابعون يصلون

خلف بن أبى عبيد وكان متهما بالإلحاد وداعيا إلى الضلال، كما يقول الشيخ سيد سابق في فقه السُّنة ص١٧٧ المجلد الأول، **وأقام الفقهاء قاعدة أن من صحت صلاته لنفسه صحت صلاته بغيره.**

إذا كان الفقه الإسلامي قد تقبل مبدأ من تصح صلاته لنفسه تصح صلاته بغيره، وإذا كان كبار الصحابة قد صلوا خلف الوليد بن عقبة وبن أبي عبيد، وإذا كان القرآن جعل الأفضلية للتقوى، وإذا كان الرسول قد خص الإمامة بالأعلم بالقرآن ـ أفلا تكون صلاة هؤلاء وراء أم المؤمنين الرصينة أم سلمة، أو أم المؤمنين الفقيهة المحدثة عائشة أولى وأفضل؟ هل يعقل أن يكون من جلد لشرب الخمر وصلى بالناس الصبح أربعا أفضل من أم سلمة.. وعائشة؟ لا أحد يقول هذا، الجميع يسلمون بأن أم سلمة وعائشة أفضل، ولكن أم سلمة امرأة وعائشة امرأة.. بينما الوليد رجل..

ومعنى هذا أن القضية الحقيقية ليست الإمامة، ولكنها قضية المرأة، وما دام الأمر كذلك فلا يمكن معالجتها من منظور فقهي، لأنها أعمق من المعالجة الفقهية، وإنما يمكن المعالجة عندما نخلص من تلك العقدة المتحكمة، المتجذرة في نفوس الرجال عقدة الذكورية.

وعندما ظهر الإسلام أراد النهضة بمركز المرأة ودورها في الحياة، وظهر هذا جليًّا في الآيات القرآنية التي جعلت معيار الأفضلية هي التقوى وليس الجاه أو المال أو النسب أو الجنس أو القوة... إلخ، كما تجلى في الأحاديث النبوية التي جعلت معيار الإمامة جمع القرآن دون تقييد هذا المعيار الموضوعي بحدود الجنس أو الجاه أو المنصب... إلخ، ولكن هذا اصطدم بالعقدة الذكورية المتجذرة في المجتمع الإسلامي التي دفعت الآباء لوأد بناتهم، وقد تقبل العرب على كره وصعوبة معظم الإصلاحات التي جاء بها الإسلام لإنهاض المرأة وحاول بعض الصحابة ثني النبي عن أن يعمل الآية التي تجعل لهن نصيبًا من الميراث وتملكتهم الدهشة والعجب أن تورث من لا تتقلد رمحا، ولا تركب حصانًا، ولا تكسب غنيمة! ورفض بعض العرب أن يسمحوا لمن جاء يخطب ابنتهم أن يراها كما أمر الرسول حتى سمعت الفتاة، وطلبت من والدها أن يستجيب. وعندما تلا عبد الله بن عمر على أبنائه حديث الرسول «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله» قال أحدهم: «بلى والله لنمنعهن لا يتخذنها

دغلا». وسلب الفقه الإسلامي الفتاة العذراء حقها في اختيار زوجها وأوكل ذلك إلى الأب الذي يقول حتى الآن «أجوِّز بنتي للراجل اللي يعجبني»، فجعل للأب ولاية إجبار، وحرم الزوجة من أن تتولي العقد بنفسها وعين لها «وليا» فلا ينعقد عقد الزواج بكلام المرأة وإنما بكلام الولي.. ولم يحدث أن ضرب الرسول امرأة أو خادمًا ولم يطلق زوجة من زوجاته على حين كان الزبير يحطم العصا على زوجاته وكان عمر يطلق زوجة كانت متيمة به، بل إن أبا بكر نفسه صفع ابنته عائشة، وهو ما لم يفعله الرسول أبدًا، لأنها تحدثت عن الرسول بأسلوب لم يره لائقًا، وكان الرسول يتجاوز عنه، حتى لاذت عائشة بالرسول ليحميها من أبيها. وعندما لحق الرسول بربه فقدت المرأة نصيرها وحاميها وما كان أحد غير الرسول يقول عندما جاء أحد صحابته يتهم زوجته ويقول رأيت بعيني وسمعت بأذني فيقول له الرسول: «شاهداك وإلا جلد في ظهرك»، ثم جاءت سنوات «المُلك العضوض» فأنسي كل ما جاء به القرآن لتحرير المرأة وعطلت آيات صريحة تجاوبًا مع النزعة الذكورية فلم نسمع عن تطبيق لآيات الملاعنة (٤ - ١٠ النور) التي رسم بها القرآن طريقة حضارية للفصل في نزاع يتهم فيه زوج زوجته بالزنا وليس له شاهد إلا نفسه، فعلى الزوج أن يشهد أربع شهادات بالله إنه من الصادقين، والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، وتشهد المرأة أربع شهادات إنه لمن الكاذبين، والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ثم يفرق بينهما.

لقد عطل المجتمع الإسلامى هذه الآية فلا نسمع إلا عن ذبح الأزواج للزوجات لأقل شائعة! لتطهير الشرف المزعوم، وعندما يقبض على هذا المجرم فإنه يجد قضاءً مخففًا لأنها من جرائم الشرف! وقد لا يحكم عليه بسوى ثلاث سنوات سجنا مع إيقاف التنفيذ، في حين أن المرأة التي تقتل زوجها الزاني تعاقب بالسجن المؤبد..

وعطلت آية الإشهاد في الطلاق رغم النص الصريح عليها في سورة الطلاق، وأصبح الطلاق لعبة في يد الرجل يتلاعب بها كما يشاء دون نظر إلى زوجته المسكينة التي يهدم الطلاق بيتها ويشردها ويعرضها للضياع..

ولم يفهم المسلمون من الآية الثالثة من سورة النساء إلا جملة ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ

لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ﴾ وأهملوا المناسبة التي بني عليها هذا الترخيص أول الآية كما أغفلوا شرط العدل في آخرها.

ولم يحاول أحد من الذين يتشدقون بالحجاب والنقاب ويفسرون كل صغيرة وكبيرة أن يفسروا لنا الزينة التي جاءت في آية الحجاب نفسه كما يزعمون: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (النور: ٣١).. فما هو معنى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾؟

إننا عندما نأخذ هذه الآيات على ظاهرها وما يوحي به سياقها فيمكن القول إنها تفتح ثغرة كبيرة في سد الحجاب، لأنها ليست فحسب تبيح الاختلاط بل أيضا إبداء الزينة لمجموعات يمكن أن يصل عددهن لمائة.

وقد رجعت إلى التفاسير المعتمدة ابن جرير الطبري، وابن كثير، والرازي، والقرطبي لأعرف ماذا قالوا أمام هذه القضية فوجدتهم يعيدون ويزيدون في شكليات وجزئيات وتفاصيل فما هي الزينة؟ وما هي الزينة الظاهرة والباطنة؟ وتعريف كل فئة من الفئات المستثناة، دون أن يعرضوا لما يمكن للمرأة أن تبديه أمام هذه المجموعة المخصوصة التي أباح الله لها الاختلاط، وأباح إبداء الزينة أمامها،

ولكنهم تجاهلوا هذه النقطة وركزوا الحديث على الزينة الظاهرة التي يجوز إبداؤها للأغراب وهي الوجه والكفين.. وتجاهلوا طويلًا التفرقة الهامة والمميزة للفئات المستثناة، فلما ألجأتهم الضرورة أمام النصوص جاء حديثهم ملتبسًا، غامضًا لا يكاد يبين، ومتعارضًا، وكأنه عز عليهم التفرقة فجاءوا بأقوال تطمسها كما هو ظاهر بوجه خاص في تفسير الطبري الذي عرض عددًا كبيرًا من الآراء المتعارضة والمتداخلة. منها أن الزينة التي تبدى لهذه الفئات هي «الخلخال والقرط والدملج، وما أمرت بتغطيته بخمارها - وكأنه لا يريد أن يقول الجيب أو الصدر - وما وراء ما أبيح لها كشفه وإبرازه في الصلاة وللأجنبيين من الناس، والذراعين إلا لبعولتهن. وقيل ما فوق الذراع وقيل ما فوق الجيب وقيل قرطاها وقلادتها وسوارها. فأما خلخالاها ومعضداها ونحرها وشعرها فإنه لا تبديه إلا لزوجها وقيل الطوق والقرطين» (تفسير ابن جرير الطبرى الصفحات ٩٣، ٩٤، ٩٥ من الجزء ١٨ الطبعة الأولى بولاق سنة ١٣٢٨، وقد اختصرنا ذكر السند وبعض الإضافات رحمة بالقراء).

أما ابن كثير فقد ذهب في بعض الروايات إلى أنه بالنسبة للمحارم يجوز للمرأة أن تبدي زينتها ولكن من غير تبرج. (ص ١٠١ الجزء السادس طبعة المنار سنة ١٣٤٧).

وجاء في تفسير البغوي المطبوع تحت تفسير ابن كثير أنه يجوز لهؤلاء أن ينظروا إلى الزينة الباطنة ولا ينظرون إلى ما بين السرة والركبة. (ص٩٩ ج ٦).

وكان الرازي في تفسيره مفاتيح الغيب أكثرهم تفصيلا، إذ قسم المجموعة إلى ثلاثة أقسام فجعل الزوج وحده قسما، وله أن ينظر إلى زوجته كما يشاء وإلى كل شيء فيها. أما الابن والأب والأخ والجد وأبو الزوج وكل ذي محرم، والرضاع كالنسب، يجوز لهم أن ينظروا إلى الشعر والصدر والساقين والذراع وما أشبه. أما التابعين غير أولي الإربة من الرجال وكذلك مملوك المرأة فلا بأس أن تقوم المرأة الشابة بين يدي هؤلاء في درع وخمار صفيق بغير ملحفة، ولا يحل لهؤلاء أن يروا فيها شعرا ولا بشرًا والستر في هذا كله أفضل. (ص١٨٢ ج٢٣ - دار الكتب).

وأردنا أن نخلص من عالم الأسلاف إلى عالم المعاصرين فوجدنا أن الشهيد سيد

قطب بعد أن ذكر الآية قال في الظلال: «**هذا التحشم وسيلة من الوسائل الوقائية للفرد والجماعة.. ومن ثم يبيح القرآن تركه عندما يأمن الفتنة. فيستثني المحارم الذين لا تتوجه ميولهم عادة ولا تثور شهواتهم وهم:**

الآباء والأبناء وآباء الأزواج وأبناؤهم، والإخوة وأبناء الإخوة، وأبناء الأخوات.. كما يستثني النساء المؤمنات: ﴿أَوْ نِسَآئِهِنَّ﴾ فأما غير المسلمات فلا. لأنهن قد يصفن لأزواجهن وإخوتهن، وأبناء ملتهن مفاتن نساء المسلمين وعوراتهن لو اطلعن عليها. وفي الصحيحين: «لا تباشر المرأة المرأة تنعتها لزوجها كأنه يراها».. أما المسلمات فهن أمينات، يمنعهن دينهن أن يصفن لرجالهن جسم امرأة مسلمة وزينتها.. ويستثني كذلك ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُنَّ﴾ قيل: من الإناث فقط، وقيل: ومن الذكور كذلك. لأن الرقيق لا تمتد شهوته إلى سيدته. والأول أولى، لأن الرقيق إنسان تهيج فيه شهوة الإنسان، مهما يكن له من وضع خاص، في فترة من الزمن. ويستثني ﴿ٱلتَّـٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ﴾.. وهم الذين لا يشتهون النساء لسبب من الأسباب كالجب والعنة والبلاهة والجنون.. وسائر ما يمنع الرجل أن تشتهي نفسه المرأة، لأنه لا فتنة هنا ولا إغراء.. ويستثني ﴿ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾.. وهم الأطفال الذين لا يثير جسم المرأة فيهم الشعور الجنسي.. فإذا ميزوا، وثار فيهم هذا الشعور – ولو كانوا دون البلوغ – فهم غير داخلين في هذا الاستثناء.

وهؤلاء كلهم ـ عدا الزوج ـ ليس عليهن ولا على المرأة جناح أن يروا منها إلا ما تحت السرة حتى تحت الركبة لانتفاء الفتنة التي من أجلها كان الستر والغطاء. أما الزوج فله رؤية كل جسدها بلا استثناء».

من مِن المسلمين إذا كان أحد أفراد الفئة الاثني عشر يجرؤ على الجلوس مع امرأة ويكون من حقه أن ينظر إليها إلا ما تحت السرة حتى ما تحت الركبة؟ وأي امرأة تقبل هذا؟

* * *

وفي كثير من الحالات عطل المجتمع تطبيق آيات الميراث. فالمرأة في الصعيد تكاد

تكون محرومة من أن تنال حقها خاصة من الأرض والعقار لأن الفكرة الذكورية تجعل هذا النصيب يذهب إلى أبناء رجل آخر من غير العائلة وشعارهم هو البيت الجاهلي:

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا

بنوهن أبناء الرجال الأباعد

وهو بالمناسبة ما تطبقه قوانين الجنسية العربية فتعترف بأبناء الزوج المصري المتزوج من أجنبية، ولكنها لا تعترف بأبناء الزوجة المصرية المتزوجة من أجنبي..

ونشر تحقيق بجريدة الأهالي (عدد ١١ مايو سنة ٢٠٠٥ ص١٤) تحت عنوان «المرأة محرومة من الميراث» أشار إلى مئات الشكاوى التي يتلقاها المجلس القومي للمرأة خاصة من الصعيد (أسوان وسوهاج) فضلًا عن بعض محافظات بحري والغربية يشتكي فيها نساء أشقاءهن لحرمانهن من الميراث الشرعي في تركة الوالدين بحجة عدم خروج الأموال لشخص غريب وهو زوج البنت أو زوج الأخت.. وأكدت دراسة للمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية أن ٣٠٪ من نساء الصعيد والريف المصري يحرمن من الميراث بسبب العادات والتقاليد القديمة التي تتعارض مع الشرع ونصوصه القائمة وكشفت إحصائيات المجلس القومي للمرأة أن نسبة حيازة الإناث للأراضي الزراعية والملكية العقارية في بعض المحافظات لا تزيد على ٣٠٪ فقط مما يعكس خطورة هذه المشكلة ويهدد بحرمان النساء من التملك.

وحول هذه القضية تقول د. فوزية عبد الستار ـ أستاذة القانون الجنائى بجامعة القاهرة ـ إن المشكلة الحقيقية في هذه القضية تتجسد في عدم مطالبة العديد من السيدات في هذه المحافظات بحقوقهن الشرعية في الميراث خوفا من اللجوء للقضاء نظرًا لطول الإجراءات القانونية وخوفها من الخصومات التي تنشأ بينها وبين أسرتها وأهلها وتخشى أيضًا أن تشذ عن العادات والتقاليد في مجتمعها، كما أن الرجال في الصعيد يرفضون بشدة إعطاء المرأة حقوقها في الميراث وإذا تجرأت واحدة منهن وطالبت بحقها ولجأت إلى ما يسمى بالمجالس العرفية فهذه المجالس تتحيز للرجل، وتحكم للمرأة بإعطائها «الرضوى» أي ترضية مالية لها وهذا طبعا لا يعوضها عن حقها الشرعي.

وتؤكد د. هدى زكريا ـ أستاذة علم الاجتماع بجامعة الزقازيق – أن فكرة القبلية لا تزال تسيطر على نمط الحياة في الصعيد وإدارة المجتمع تتم بواسطة الذكور وتصبح مهمة الإناث هناك إنجاب الذكور، وتعتبر المطالبة بحقهن في الميراث خروجًا عن التقاليد والأعراف خاصة أن البنت عندما تتزوج سوف تنجب ولدا لأسرة أخرى خاصة إذا كان الزوج من عائلة أخرى غير عائلتها أي ليس ابن العم أو الخال فكيف تطالب بميراثها.

وتشير إلى أن البنات أنفسهن يدافعن عن هذه العادات والتقاليد الخاطئة وعن فكرة استمرار العائلة وعدم تفتيت أموالها وهنا يكمن الخطر فلا تستطيع المرأة الحصول على ميراثها وسط قوانين العائلة المسيطرة على الصعيد ولذلك لا تطالب المرأة بحقها في الميراث لأن ذلك يعيبها ويعيب زوجها خاصة مع فكرة طمع الزوج في ميراث زوجته، وعلى اعتبار أن السيدات ليس لهن الحق في امتلاك الأراضي الزراعية وإذا انفردت سيدة وطالبت بحقها فيعقد في هذه الحالة مجلس عرفي مكون من كبار العائلة الرجال الذين تسيطر عليهم نفس العادات وبالتالي تكون قراراته ضد المرأة حتى في حالة اللجوء إلى أئمة المساجد في هذه القضية لا يفيد لأنهم يفسرون الدين والشرع تبعا للتقاليد والأعراف التي سادت عندهم ولا يقومون بدورهم في تصحيح الأفكار المغلوطة في عقول الناس. وترى د. هدى أن الحل يحتاج إلى توعية على نطاق واسع تشمل المرأة والرجل في آن واحد تتضافر فيها جهود ووسائل الإعلام والمجلس القومي للمرأة والمؤسسات الدينية والمدنية لتوعية الطرفين لتغيير تلك المفاهيم الخاطئة..

* * *

مما يؤكد أن القضية التي نعالجها ليست قضية الإمامة، وإنما هي قضية المرأة، أن الإسلام لم يكن الوحيد الذي وقف من المرأة هذا الموقف، فقد سبقته أديان ونظم أشد تحكمًا في المرأة وتحريما لها من الحرية، ويكفي أن نشير إلى أثر الحضارة الرومانية، وأثر اليهودية وأثر المسيحية.

فى روما كانت سلطة الأب مطلقة على أولاده وعلى أولاد أولاده وزوجته.

ويذكر الدكتور محمد عبد المنعم بدر في كتابه عن القانون الروماني: «إذا بلغ الصبي سن البلوغ الطبيعي (١٤ سنة) تحرر من الوصاية بخلاف الأنثى فهي تستمر خاضعة لنظام الوصاية مدة حياتها. وليس نظام الوصاية على النساء خاصًّا بالقانون الروماني بل نجده في معظم الشرائع القديمة، ولكن مما امتاز به القانون الروماني عن الشرائع الأخرى هو أنه في الوقت الذي يقرر فيه عدم أهلية المرأة لاستعمالها حقوقها فإنه يقرر مساواتها بالرجل في الإرث.

والوصاية على النساء نتيجة من نتائج نظام العائلة الرومانية القائمة على السلطة الأبوية فهي مقررة بمقتضى القانون والعرف لأقارب المرأة من الذكور لمصلحة العائلة بقصد المحافظة على أموال الأسرة داخل العائلة وعدم تسربها وضياعها بسبب ضعف المرأة وقلة خبرتها. فقد خشي الرومان في العصر القديم أن تسيء المرأة التصرف في الأموال التي آلت إليها من العائلة أو أن تنقل هذه الأموال إلى عائلة أخرى بزواجها إلى أحد أفراد أسرة أخرى فهي كالوصاية على الصبي في القديم تقررت للمحافظة على أموال الأسرة لا لحماية مصالح الموصى عليه نفسه فهي في الأصل سلطة أو سيطرة كما يسميها وهي تشمل جميع النساء منذ أواخر الجمهورية وصار من الصعب تبرير مشروعيتها فشيشرون يعللها بضعف المرأة وقصورها العقلي وليس كما في القديم بضعفها الجسماني. ويفسر جايوس عدم أهلية المرأة بضعف خلقها ولو أنه لا يرى في ذلك سببًا كافيًا لتبرير إخضاعها للوصاية الدائمة».

ويستطرد الدكتور محمد عبد المنعم بدر فيقول عن الوصاية الشرعية: «هذه تكون للأقرب فالأقرب من الأعصاب[1] ثم لأعضاء العشيرة عند عدم وجود أحد من الأعصاب. فالبنت عند موت أبيها تخضع لوصاية إخوتها أو أعمامها. وتخضع الزوجة تحت السيادة عند موت زوجها لوصاية أولادها الذكور أو إخوة زوجها أو أعمامه وتكون للمعتق على معتوقته أما البنت المحررة فتخضع لوصاية من تحررت من سلطته سواء كان أبيها الطبيعي أو شخصًا أجنبيًا على حسب الأحوال»[2].

---

(١) أي الأقارب الذكور.

(٢) القانون الروماني، محاضرات للدكتور محمد عبد المنعم بدر ص٩٥، ٩٦.

«وكانت المرأة في بعض البلدان الإيطالية تعد خادمة في المنزل وعليها أن تجلس على الأرض بينما يجلس الرجل على المقاعد، وخارج البيت إذا ركب زوجها الحصان فلا بد أن تسير على قدميها خلفه مهما كان بعد المسافة.

وكان يمكن أن يتم الزواج بطريقة الشراء، فكانت المرأة تدخل في سلطات الرجل بوضع اليد أي بشيء كأنه البيع فهو يتم بحضور خمسة شهود رومانيين بالغين راشدين وميزان ووزان ثم يشتري الرجل المرأة فتدخل في سلطته»[1].

وهذا تصوير آخر لنظام الزواج بالشراء: «كان هذا النظام يستلزم حضور أشخاص معينين هم العروسان وخمسة شهود رومانيين بالغين من الذكور يمثلون طبقات الشعب الخمس - كما قسمها الملك سرفيوس توليوس - وحامل الميزان والولي أو القيم على المرأة الذي تشترط موافقته بعد رضائها.. وكذلك يستلزم وجود أشياء معينة كميزان من البرونز وسبيكة من البرونز ترمز لثمن الشراء.. ثم يقول الرجل بعض عبارات معينة دون المرأة.. «أقرر أن هذه المرأة مملوكة لي طبقًا للقانون الروماني وقد اكتسبتها عن طريق هذه السبيكة البرونزية وهذا الميزان» ثم يؤدي حركات مرسومة بأن يضرب الميزان بقطعة البرونز ثم يسلمها إلى والد الزوجة أو القيم عليها»[2].

ولما كانت الحضارة الرومانية أكبر مصادر الحضارات الأوربية، فإن هذه الأخيرة تأثرت بها، وسنجد هذا التأثير في قانون نابليون..

والشرعة الثانية: هي الشرعة اليهودية التي نسبت إلى حواء مسئولية إغواء آدم، الذي أدى إلى خروجه من الجنة، وأن الله تعالى أوقع عليها اللعنة. وكذلك خلق المرأة من ضلع آدم وما يوجبه هذا من تبعية المرأة للرجل. فضلًا عن «عوجها» الموروث من الضلع. ثم تضمنت اليهودية بدءًا من الوصايا العشر حتى شروح الأحبار توجيهات عديدة تجعل المرأة تبيعة للرجل وتقنن سلطان رب الأسرة[3].

---

(١) أساس العدالة في القانون الروماني، دكتور علي حافظ، لجنة البيان العربي ص ٣٤.
(٤) كتاب الزواج، تأليف الأستاذ عادل سركيس ص٨٥.
(١) المرجع السابق ص٢٩.

كانت الوصية الخامسة من الوصايا العشر التي أنزلت على موسى، وهي الخاصة بالأسرة تعطي الأب على أفراد أسرته سلطانًا لا يكاد يُحَدّ، فكانت الأرض ملكا له، ولم يكن في وسع أبنائه أن يبقوا على قيد الحياة إلا إذا أطاعوا أمره، فقد كان هو الدولة وكان في وسعه إن كان فقيرًا أن يبيع ابنته قبل أن تبلغ الحلم لتكون جارية، كما كان له الحق المطلق في أن يزوجها من يشاء، وإن كان في بعض الأحيان ينزل عن بعض حقه فيطلب إليها أن ترضى بهذا الزواج.

وكان في وسع الرجل أن يطلق زوجته إذا عصت أوامر الشريعة اليهودية بأن سارت أمام الناس عارية الرأس أو تحدثت إلى مختلف أصناف الناس[1].

وعززت اليهودية فكرة الحجاب إلى درجة أن نساء بعض الطوائف يلتزمن به حتى وهن في المطبخ في بيوتهن تطبيقًا لما جاء في العهد القديم: «لهذا ينبغي أن يكون للمرأة سلطان على رأسها من أجل الملائكة» (سفر كورنثوس الإصحاح ١١/ ١٠ العهد القديم).

وكان من مقتضى تبعية الزوجة لزوجها أن تقول - كما قالت روث لزوجها - «بلادك بلادي وإلهك إلهي».

ونقلت عنها المسيحية هذا التقليد فيما نقلته، وإن تخلصت منه فيما بعد ولم يبق له إلا وجود رمزي عندما تدخل العروس الكنيسة لعقد القران إذ تسدل على وجهها قطعة من الحرير أو الدانتيل الهفهاف يتولى العريس رفعها عندما يقفا أمام الكاهن..

وليس من الغريب أن تتأثر المسيحية بالفكر اليهودي فإنها نشأت في مهادها، وكسبت أعوانها الأولين منهم، وحتى بعد أن أخذت طابعها الأوربي، فقد ظل العهد القديم شديد التأثير على المثقفين الأوربيين، وطبع بطابعه الفنون والآداب والقيم والنظم الاجتماعية، وإذا كان المفسرون الإسلاميون للقرآن وبعض الفقهاء قد تأثروا بما جاء في التوراة، فلا عجب أن يتأثر بها آباء الكنيسة لقرب العهد والمكان.. وأضافت إليها تلك الحساسية الجنسية المنبعثة من ارتباط الجنس بالخطيئة، وأنها سبب الغواية

(٢) قصة الحضارة، ديورانت ص٣٤ الجزء الثالث من المجلد الرابع.

الجنسية ومصدر الشر والفساد، فيذكر أوجستين مثلًا حين يتأمل سر خلق الله للمرأة أنها لم تخلق لتكون عونًا للرجل، لأن الرجل أقدر على تقديم العون للرجل، فيخلص أوجستين قائلاً: «لقد فشلت في التوصل إلى فائدة المرأة للرجل... إذا استثنينا وظيفة إنجاب الأطفال». كما يذكر أن المرأة هي مصدر الغواية الجنسية. وقد عبر ترتليان عن وجهة نظر أكثر تحيزًا ضد المرأة حين قال: «إنك أنت باب الشيطان. أنت هاتكة الشجرة المحرمة. أنت التي أقنعت ذلك الذي لم يجرؤ الشيطان على مهاجمته. أنت التي دمرت بمنتهى البساطة الرجل ـ صورة الإله ـ وبسبب جزائك أنت أي الموت، كان على ابن الله أن يموت»[1].

وجاء في كتاب حقوق المرأة بين المواثيق والإسلام السياسي عن أثر المسيحية على المرأة: «أما ظهور المسيحية فلم يحمل معه أي تغيير لوضعية المرأة. فقد كان لآباء الكنيسة الأوائل أفكار تحط من قدر المرأة، حيث كانوا يصفونها بأنها «شر لابد منه»، وإغراء طبيعي، وكارثة مرغوب فيها، وخطر مقيم، وسحر قاتل، مرض جذاب». وكان من ضمن وصاياهم لها أن تطيع زوجها كما تطيع ربها لأن طريق خضوع المرأة لربها هو خضوعها لزوجها، وللزوج أن يؤدب زوجته، حتى عن طريق الضرب بالعصا، كآخر الدواء، والذي يجب أن تعتبره المرأة علامة حقيقية لحب زوجها لها، وأن تقبله بعرفان شديد وحتى إنكار فردية الرقيق وشخصيته المستقلة عن سيده، والتي فلسفها أرسطو في نظريته القائلة بأن الرقيق إنما هو «تجسيد لإرادة سيده» أو «امتداد طبيعي لقواه الجسمانية» نجد مقابلها في الفلسفة المسيحية التي تقول: «إن الزوج والزوجة كلٌّ واحد وهذا الكل هو الزوج» فكأن الوحدة بين الزوجين لا تتحقق إلا بإذابة الزوجة في الزوج.

أما مساهمة المسيحية الكبرى في اضطهاد المرأة فهي فكرة الخطيئة الأولى التي ابتدعها القديس أوجستين والتي يحمّل فيها المرأة مسئولية إدخال الخطيئة في الأرض وإيقاع الرجل فيها. فبالنسبة له إن هناك حلفا طبيعيًّا بين المرأة والشيطان، يجعل للمرأة استعدادًا فطريًّا للشر والإغواء. ويرتبط بمبدأ الخطيئة الأولى فكرة

---

(١) المرأة والجنوسة، مصدر سابق ص٤٣.

دونية المرأة ونقصانها، وفكرة أن الله خلق حواء من ضلع آدم، ولأجله. وبحسب قول القديس بولس: «أريدك أن تعلم أن على رأس كل امرأة رجل، وعلى كل رأس رجل المسيح وعلى رأس المسيح الله. فخضوع المرأة للرجل جزء من الترتيب الإلهي للكون والذي يجلس على قمته الله وعلى قاعدته المرأة. فالمرأة في نظر القديس توماس الأكويني «a accsnotus mas» أي مجرد ذكر فاسد النمو، وكائن ناقص ومشوه ومختل.

على ضوء هذه المبادئ جاءت القوانين الكنسية لتؤسس التفرقة، ولتحرم المرأة من حقوق كثيرة. فضمن إجراءات الزواج تطلب الكنيسة من المرأة أن تتنازل عن اسمها، وممتلكاتها وشخصها، وفرديتها، وأن تنمحق في رجلها تمامًا، وأن تطيعه في كل شيء كل الوقت، وأن من حقه أن يؤدبها. وليس من شيء يفعله الرجل في امرأته يمكن أن يبرر عصيانها له، أو تركها بيته دون موافقته، وإن فعلت فهو يملك سلطة إرجاعها. والزوجة التي تترك بيت زوجها تعتبر في مقام الخارج على القانون، وتدمغ بالهاربة التي هجرت فراش سيدها، كل من يؤويها يحاكم بتهمة استلام المال المسروق.

ولقد استمرت معظم هذه القوانين في سائر الدول الأوربية، منذ القرون الأولى للكنيسة مرورًا بالقرون الوسطى وحتى القرن العشرين. وقد ظلت فلسفة أرسطو بشأن المرأة تشكل رؤية الثقافة الغربية وتتحكم في الوجدان الغربي لقرون عديدة، لا يستثنى من ذلك حتى فلاسفة عهد التنوير في القرن الثامن عشر. فجان جاك روسو لم يخرج من عباءة أرسطو بشأن موقفه من المرأة، ولم يكن يرى العلاقة بين الجنسين إلا علاقة السيد بالعبد. يقول روسو وهو يكاد يعيد كلمات أرسطو: «إن على الرجل أن يكون قويًّا ومبادرًا، وعلى المرأة أن تكون ضعيفة وسلبية، الرجل يجب أن يملك القوة والإرادة ويكفي المرأة قدرًا قليلًا من المقاومة.. عندما نعترف بهذا المبدأ، سيتبع ذلك أن نعلم أن المرأة قد خلقت من أجل إبهاج الرجل.. ولذلك فإن تعليم المرأة يجب أن يكون ذا علاقة بالرجل.. أي لجعلهن قادرات على إسعادنا.. على أن يكن مفيدات لنا.. ليجعلننا نحبهن ونعزهن.. ليربيننا صغارًا.. وليعتنين بنا كبارًا..

لينصحننا.. ويجعلن حياتنا سهلة ومتوافقة.. هذه واجبات المرأة في جميع الأوقات، وهذا ما يجب أن يعلمن منذ طفولتهن».

ومن ضمن ما استمر حتى العهود الحديثة مثلا حرمان المرأة من الحق في الشهادة ومن الحق في الميراث. فالميراث وفق القانون الإكليركي يجب أن يذهب «لأنبل الدماء، التي لا يمكن أن تكون دماء امرأة». ولقد استمر هذا القانون حتى العصر الحديث حيث تم إلغاؤه من إحدى الكانتونات السويسرية في أواخر القرن التاسع عشر. أما حرمانها من التصويت فقد استمر حتى أواخر القرن التاسع عشر»[1]. انتهى..

فيما نحن بصدده ـ أعني إمامة المرأة ـ فإن الكنيسة الكاثوليكية والكنيسة الأرثوذكسية تحرمان على المرأة أي منصب كهنوتي، وقد أجرت جريدة نهضة مصر حوارًا مع الأنبا بسنتي أسقف حلوان والمعصرة كالآتي[2]:

ـ لماذا ترفض المسيحية أن تكون المرأة «قسيسة»؟!

حين أقام السيد المسيح الجوانب القيادية الكهنوتية كانوا جميعا رجالًا ولم تكن هناك امرأة واحدة وكذلك لدينا السيدة العذراء أم السيد المسيح لم تكن كاهنة ولو أراد السيد المسيح أن تكون كاهنة لكانت هي أولى لتمتعها بالمكانة العالية والسامية في الإنجيل والقرآن الكريم أيضًا ولكنها لم تكن كاهنة، أي أن النظام الموجود يعود للقدم حتى في عهد موسى النبي كل رجال الكهنوت رجالًا دون النساء وفي الكتب المقدسة في العهد القديم في التلمود والعهد الجديد في المسيحية لا توجد نساء وليس هناك امرأة واحدة كاهنة أو حتى درجات أعلى من الكاهنة كالأسقفية مثلًا.

ـ لكن هل يوجد نص صريح في الإنجيل يحرم صراحة تولي المرأة منصب «القس»؟

نعم القديس بولس الرسول يقول: «القس يكون بعل امرأة واحدة» أي لو توفيت

---

(١) حقوق المرأة في المواثيق الدولية والإسلام السياسي، ص١٠٧ وص١٠٨ – مركز القاهرة لحقوق الإنسان.
(٢) العدد الصادر في ٢٤، ٢٥ مارس سنة ٢٠٠٥ ص٥.

امرأته وتزوج امرأة أخرى فلا يصح أن يكون قسا. ولم يقل القسيسة تكون زوجة رجل واحد، وحينما أقول مثلا فلان لم ينجب بعد الموت. فكذلك النص أكد على القس ولم يذكر أن تكون هناك قسيسة.

ـ هل للمرأة في المسيحية حدود في الترقيات الكهنوتية؟

المرأة في المسيحية تعطى لها درجة تسمى «شماسية» وهي درجة خادمة وبعيدة عن الكهنوتية تماما، وطبيعة دورها هو الاهتمام بالنساء البنات لأنها امرأة مثلهن تعلمهن وترشدهن وتثقفهن، أو العناية بالأطفال.

ـ لكن هذا في الجيل القديم فماذا عن الجيل الحديث؟

هذا في كل الأجيال، والكنائس المحافظة كالكنيسة الكاثوليكية تسير معنا في هذا النظام علمًا أنها منتشرة في أوربا وأمريكا الجنوبية وكندا وأستراليا وغيرها وكلها تسير على النظام «الأرثوذكسي» والذين اختلفوا معنا هم «الإخوة البروتستانت» ففيهم مجموعة تسمى الكنيسة الإنجليزية أو الكنيسة الأسقفية وهي مرجعها كنيسة واحدة، وهي التي تخرج منها الأشياء الغريبة عن المسيحية ويرفضها أبناء كنيسة الشرق لأنهم يعرفون أننا نرفض هذا الكلام في شرقنا.

ـ ولكن تولي المرأة منصب قسيسة في الكنيسة الإنجليزية في لندن قد يعود إلى مذهبهم فلماذا التعجب؟

لأن مرجع جميع المسيحيين هو «الكتاب المقدس» بالعهدين القديم والجديد، والكتاب المقدس بعهديه لم يذكر فيه أن امرأة واحدة سارت كاهنة أو قسا أو قسيسة منذ موسى النبي حتى الآن.

ـ هل نستطيع أن نقول إن هذه قرارات كنائسية؟

لو لم يرد نص في الكتاب المقدس لكانت قرارات ولكن النصوص واضحة في هذا الشأن والتي لم تقم ولا سيدة واحدة فالمرأة كانت «شماسة» مثل «فيبى» و«ليديا».

ـ هل تستطيع المرأة رئاسة المسيحيين في الصلاة الكنائسية؟

لا تستطيع لأنها ليست كاهنة فلا ترأس، والذى يرأس هو الأسقف، فأولًا يرأس البابا فإذا لم يوجد فالأسقف أو الكاهن، فإذا لم يوجد أحد هؤلاء ففي هذا الوقت لا تستطيع إقامة الشعائر الدينية، وفي أديرة الراهبات لا تستطيع إقامة الشعائر ولا تستطيع رئيسة الدير إقامة قداس إذا لم يوجد رجل واحد، ويصبح أقصى ما في وسعها هو أن تصلي صلاة المزامير وهي بعيدة تمامًا عن العمل الكهنوتي ولا تقيم أي طقس من الطقوس الكهنوتية وتُصلَّى صلاة ليس فيها أي خدمة كهنوتية. نعم هناك أدلة كثيرة على ذلك ففي الرسالة الأولى الإنجيل العهد الجديد: «لتتعلم المرأة بسكوت، بكل خضوع ولكن ليس إذن للمرأة أن تعلم ولا تتسلط على الرجل بل في سكوت لأن آدم جُبل أولًا ثم حواء وآدم لم يغو ولكن المرأة أغوت فوقعت في التعاد ولكنها ستخلص بولادة الأولاد».

وأيضًا: «لتصمت نساؤكم في الكنائس لأنه ليس مأذونا لهن أن يتكلمن بل يخضعن كما يقول الناموس ـ أي العهد القديم أيضًا ـ ولكن إن كانوا يريدون أن يتعلمن شيئًا فليسألن رجالهن في البيت لأنه قبيح للنساء أن تتكلمن في الكنيسة».

* * *

إن هذا العرض المسهب لواقع المرأة في العالم عندما ظهرت الأديان اليهودية، والمسيحية، والإسلام، يثبت لنا بجلاء أن هذا الواقع كان قويًا، متجذرًا بفضل تقسيم العمل القديم وما جبلت عليه النفوس من طبائع وما استقرت عليه الأوضاع طوال خمسة آلاف عام على الأقل.

ووقفت الديانات الثلاث عاجزة، بل في بعض الحالات استغلت لتعزيزه، وقد كان أرجاها إلى النجاح هو الإسلام، وقد رأينا ما فعله هذا الواقع بفقهائه بحيث أصبحوا ممثلين له أكثر مما كانوا يمثلون للإسلام.

وهذا يوضح لنا بجلاء أن قضية الإمامة كانت محسومة، وأنه لا مكان لها في كتب التراث لأن المعالجة الفكرية والعملية كانت تتطلب تطويرًا في الأوضاع الاقتصادية

والاجتماعية والسياسية للمجتمع البشري في النقطة التي تركته الأديان عندها.. وقد حدث هذا التطور الشامل في المجتمع الأوربي. وزلزلت حركة الإصلاح الديني القداسة التي كانت للكنيسة ثم جاءت الثورة الفرنسية فقضت على وصايتها على الحياة، وأبعدتها إلى ركن قصي، ولكن الخطوات الإيجابية التي جاءت مع ظهور الثورة الصناعية في بريطانيا - في الثلث الأول من القرن الثامن عشر وظهور الآلة البخارية ـ كانت هي التي حررت الفئتين اللتين استعبدهما النظام الإنتاجي قبلهما، أعني بهما الرقيق والنساء.. فقد كان الرق عنصرًا رئيسيًّا في العملية الإنتاجية لا يمكن تصورها بدونه (كما لا يمكن تصور العملية الإنتاجية اليوم دون الآلة) فقضت الآلة على الكدح العضلي الذي كان قوام الإنتاج وأوجدت قوة أعظم منه، لا تكل ولا تمل، بحيث أصبح عمل العبد عبئًا بعد أن كان كسبًا ومن ثم وجب التخلص منه، والتخلص منه يكون بتحريره وهكذا فإن تحرير الرق لم يتم بفضل ويلبر فورس وزملائه في بريطانيا ولا لنكولن في الولايات المتحدة ولا الإسلام قبلهما رغم النص الصريح ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ كان لا بد من تغيير النظام الإنتاجي تغييرًا نوعيًّا، وهذا هو ما قدمته الثورة الصناعية.

بالنسبة للمرأة، فإن الثورة الصناعية يسرت للمرأة الدخول إلى «سوق العمل» وإمكان أن تكون عاملة تكسب أجرًا كالرجل لأن العمل لم يعد يتطلب عضلات الرجل، ولأن أصحاب الأعمال شجعوا المرأة لمآربهم الخاصة، وهكذا حانت لها فرصة التحرر من عبودية البيت، وأن تكون تحت رحمة الرجل لأنه «العائل» لها..

ولم يكن هذا كله كافيا، إن شيوع الثقافة وانتشار الديمقراطية وما رزقه المجتمع الأوربى من ثراء اقتصادي لم يسبق نتيجة لعوامل استثنائية، مما سمح بإنفاق هامش كبير على الخدمات الاجتماعية وعلى الرعاية، وتأصل أفكار العدالة والمساواة والحرية وشيوع الثقافة وقيام المجتمع على مبدأ الواجب، وقيام الدولة على أساس القانون.. كلها كانت قوى متكاتفة تدفع بقوة، وموالاة، تحرير المرأة بحيث تحقق أخيرًا ما حلمت به المرأة القديمة. وأصبح على رأس الدولة ملكات ورئيسات للوزارة وعينت فرنسا وزيرة للحربية وظفرت المرأة بمنصب وزيرة خارجية في الولايات

المتحدة، ووهنت الفروق البيولوجية التي كانت أبرز ما يميز بين المرأة والرجل ولم تُعد مشكلة للمرأة العاملة..

مثل هذا التطور الذي استمر طوال القرون الأربعة الأخيرة في القارة الأوربية وشمل الاقتصاد والسياسة والاجتماع والقيم والفهم... إلخ، لم يحدث بالنسبة للمجتمع الإسلامي. فلم تظفر حتى الآن الحركة الإصلاحية الجذرية التي تنقذ الفكر الإسلامي من الفهم السلفي المقدس بتأييد كبير. ولم تحدث التطورات الاقتصادية والسياسية التي ترفع مستوى الشعب المادي والأدبي والتي تدعم بناء المجتمع فقد كانت المنطقة كلها مستعمرات تحت السيطرة الأوربية وعندما تحررت وقعت في شبكة الحزبيات والفئويات والعداوات والطغم العسكرية فانتكث حبلها وتبددت جهودها، وبقدر ما كانت القرون الأربعة الأخيرة في أوربا هي فترة الاستقرار والازدهار والإثمار فإنها كانت فترة القلق والاضطراب والحيرة والضياع في الشرق الإسلامي..

لهذا لم يكن من العجيب أن نجد الأب الصعيدي يماثل تمامًا الأب الجاهلي الذي أراد أن يحرم ابنته من الميراث – كأن لم تمر ألف وخمسمائة عام تفصل ما بين الجاهلية والإسلام – يتلى فيها القرآن ليل نهار وما يقرره من ميراث للأنثى دون أن ينال من عقدة الذكورية المتجذرة، ووجدنا شيخ الأزهر مثل الأسقف بستي يستنكران بشدة أن تقوم المرأة بدور إمامة في الإسلام وكاهنة في المسيحية، ولم يكن غريبًا أن نجد، وعلى لسان عمر بن الخطاب نفسه، تلك القالة التي بلورها قانون حمورابي: عقاب الجارية إذا تحجبت، وعقاب الحرة إذا أسفرت.. فنجده يخفق بدرته جارية متحجبة ويقول لها: «تتشبهين بالحرائر يا لكع!» وبين حمورابي وعمر بن الخطاب خمسة آلاف عام.

ونحن نفهم هذا، نفهم أن التطور أتاح لأوربا في القرون الأربعة الأخيرة من عوامل التقدم والازدهار ما لم يتح للشرق، وأن من العسير جدًّا بالنسبة لعوامل عديدة لا يتسع المجال لشرحها أن نصل إلى ما وصل إليه، ولكننا نعرف أيضًا أن لدى الشرق من أصوله الخاصة ما يمكنه أن ينهض بطريقته، وأن يصل إلى نتائج

تماثل ـ وقد تفضل ـ ما وصل إليه الغرب. لسنا في حاجة إلى قوة، وتصنيع، وازدهار التجارة الصناعية، وكل ما يظفر به المجتمع الأوربي من أضواء تخطف الأبصار، إن لنا طريقنا الذي نجد جذره في القرآن، ولو عملنا بهديه فلن نكون في حاجة لتمثيل الرواية الأوربية من فصلها الأول، ولا حتى بالبداية من نهايتها، ولكننا سنحقق مجتمع القيم الحرية والكرامة والعزة لكل الناس. إن القيم لن تنفد كالموارد المادية، ولن تضيق، ولسنا في حاجة إلا إلى إيمان جديد وهذا هو ما نؤمن به وما نحاول أن ننشره ونذيعه بين الناس.

عندما يظهر هذا المجتمع فلن تكون إمامة المرأة للرجال مشكلة ما دامت لديها من الكفاية ما يفضل غيرها من الرجال.. ستكون أمرًا عاديًّا يقوم على المبادئ العامة التي وضعها القرآن الكريم للتفاضل ما بين الناس ولأن يشغل الوظائف والمهام الأكثر كفاية..

المقالات

الحقوا الضبعة.. قبل أن تصبح كباريه[1]

مرة أخرى نعود إلى الحديث عن الضبعة قبل أن تضيع الفرصة الأخيرة ونندم وقت لا ينفع الندم.

في عهد الرئيس السادات أرادت مجموعة من المستثمرين «إياهم» أن يقيموا مشروعًا سياحيًّا في ساحة الأهرام، وأخذوا بالفعل الموافقة قبل أن يتنبه الرأي العام، ولما بدأوا ثار الرأي العام، وقامت الأستاذة نعمات أحمد فؤاد بدور مدوٍّ في هذا المجال وأقامت الأرض وأقعدتها، واستنهضت الهمم وحثت الصحافة والهيئات والأحزاب لأن تقوم بواجبها وتحرك الرأي العام، فاضطر السادات إلى إيقاف المشروع ودفعت الحكومة في سبيل ذلك تعويضًا كبيرًا.

كان هذا أيام السادات، ولكننا اليوم أمام مجموعة صم بكم عمي لا يسمعون ولا يقرءون، ولا يأبهون برأي الشعب.

ثلاث مقالات نشرت في هذه الصحيفة عن الضبعة، إحداها يحمل عنوانًا «خيانة... خيانة... خيانة» ولا رد، ولا أثر.

في هذه المقالات تنبأنا بما يمكن أن يحدث، فالمستثمرون مجموعة من أقوى الأفراد المصريين والعرب، ولهم صلات وثيقة بأعلى منظومة في الحكم، وهم يريدون أن يجعلوا من منطقة سيدي عبد الرحمن «لاس فيجاس» أو «بيفرلي هيلز»

(١) نشرت بتاريخ ٢٥/ ٤/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١٠٤٦).

أو«مدينة أبراج» كالتي في قطر، فطموحاتهم دولية، وينظرون إلى المليارات لا الملايين.

وحكومتنا ضعيفة أمام إغراء الاستثمار، ولا سيما الاستثمار الترفي الذي يتلاءم مع توجهات قطاع كبير من الأثرياء المحدثين الذين حصلوا على ثرواتهم بالمضاربات، ووضع الأيدي على الأراضي ونهب القروض وبالغش في الاستيراد والاحتكار ورفع الأسعار.

ولو كان المكان غير الضبعة، والقضية ليست قضية البرنامج النووي المصري، لما عاودنا الحديث، ولكن البرنامج النووي هو أمل مصر الوحيد عندما يشح البترول خلال عشر أو عشرين سنة، فعندئذ يمكن أن يتوقف الاقتصاد القومي لأننا سنضطر لشراء البترول بأسعاره التي لا يمكن للصناعة المصرية تحملها.

إن التسامح في مثل هذه القضية المصيرية مما لا يغتفر، ومما يُعد إحدى الكبائر التي تدمغ العهد الذي سمح بها إما أنه غبي لا يفهم شيئًا، ولا يحق أن يتقلد مناصب الحكم، وإما أنه يمالئ حفنة من المستثمرين ويضحي بالمصالح العليا للبلاد.

لقد أرادوا أن يدخلوا عنصرًا يوقف العمل في الضبعة، فادعوا أن تحت أرضها مدينة أثرية قديمة، وظهر أحد مسئولي الآثار يدعو لإيقاف مشروع البرنامج النووي حرصًا على الآثار المزعومة، فإذا كان تحت الضبعة مدينة أثرية فأين كان هو من وقت طويل؟ ولماذا لم يظهر إلا مع ظهور المستثمرين؟ على كل حال لو كان تحت الضبعة مدينة أثرية كاملة، فنحن لسنا على استعداد لنضحي بحاضرنا ومستقبلنا لحساب ماضينا، أفلا تكفينا «السلفية» في الفكر الفقهي حتى ندخلها في الضبعة؟؟!

وأنا في حقيقة الحال لا أكاد أصدق عيني وهي تقرأ أن الدكتور أبو العينين رجل الأعمال وعضو لجنة السياسات دعا إلى نقل المشروع النووي المصري من الضبعة حفاظًا على المنشآت السياحية والمنتجعات المحيطة.

هل هذا منطق؟ هل هذا رجل لجنة «السياسات»؟ هل نسوي بين مستقبل مصر النووي و«المنشآت السياحية والمنتجعات»؟ نحن نقول طظ ثم طظ في المنشآت

السياحية والمنتجعات، فلتذهب إلى الجحيم، أما البرنامج النووي فلا يجوز المساس به مطلقا.

يقولون: إننا سنبحث عن موضع آخر، من يصدق هذا؟ إن الذين يفرطون في الموقع الممتاز، والوحيد تقريبًا لن يبحثوا عن موقع آخر، فلو كانوا صادقين لتمسكوا بالموقع الجاهز، أما دعواهم تلك فليست إلا نوعًا من الخداع والختل، والكذب والتضليل الذي برعت فيه الحكومة، فإذا صدقت سيتطلب خمسة أو ستة أعوام للعثور عليه وتجربته، بعد ذلك نبدأ من الصفر، تحدث هذه الفضيحة في وقت تقيم فيه الدول التي تستحوذ على بترول العالم برامج نووية لأنها تضن ببترولها.

إيران التي تعوم على بحر من البترول ولديها أكبر احتياطي، ومع هذا تقيم برنامجها النووي وتتحدى العالم كله، وتصمد أمام التهديدات.

انظروا إلى السياسة، وقارنوا بين نجاد وبين سياسيينا الذين لا يفهمون إلا كسب الأموال فيضحون بالموقع الوحيد الصالح في بلد شحيح الموارد البترولية حرصًا على المليارات، وملايينهم الملعونة، الملوثة.

إن المنتجعات والفنادق التي تجذب السائحين من أوربا وأمريكا، لا بد أن يتوفر في كل منها حوض سباحة، وصالة قمار، ونادي ليلي «كباريه»، فهذه هي شروط الخمسة نجوم، وهم يريدوننا أن نضع هذا محل برنامج نووي، ﴿فَتَعْسًا لَّهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾.

إلى هذه الدرجة تعمي الأموال العيون وتقلب المعايير، وتحيل رجال السياسات إلى رجال هنك ورنك.

وسيكتب التاريخ أن الفرصة سنحت لمصر لإقامة برنامج نووي، ولكن فلانًا وفلانًا من الذين ملكوا السلطة في مصر ضحوا بهذا في سبيل إقامة منتجعات وكباريهات.

لن تغفر لهم الأجيال، وسيتبرأ أولادهم منهم.

أقول وأؤكد ما أقول: إن النظام ما لم يقرر البت في هذه القضية بقرار حاسم لا

يقبل تأويلا للحفاظ على المنصب، بل ويبدأ البرنامج النووي بالفعل كما أعلنت الحكومة، فإن هذا القرار سيكون القاضية عليه، بل والتي تلاحقه بعد سقوطه لأن هذه الجناية لا يمكن أن تنسى ولا بد أن يكون عليها عقاب.

ختام الكلام:

يا زعماء الوفد.. اتحدوا واتفقوا واعملوا بسرعة، فالوقت محدود لمصلحة الحزب، ولمصلحة البلاد حتى لا يأتي قطار الفرص فيجدكم على هذه الحال من الفرقة والنزاع، ويترككم على الرصيف.

آثام مغلقة[1]

في الشريعة الإسلامية آثام تعد «من كبائر الإثم والفواحش» وسن الإسلام لها حدودًا، كالزنا، والخمر... إلخ. ولكن لهذه الآثام صفة تميزها عن الآثام الأخرى كالقتل أو السرقة، تلك الصفة هي أنها «مغلقة» بمعنى أنها لا تمارس علنًا، وإنما تمارس داخل البيوت، أو في أماكن مغلقة، ولكي يمكن إقامة حد عليها فلا بد من شهود يشهدون عليها، وهذا لا يتأتى إلا بوسائل غير مشروعة تعد نفسها آثامًا لا تقل عن الزنا، كالتجسس والتلصص والتنصت، ويغلب أن يكون من يتقصاها ويحاول إثباتها مدفوعًا بأسباب شخصية وليس «إقامة حدود الله»، ولما كان الناس لا يمارسون الزنا على قارعة الطرق ولكن داخل غرف مغلقة ونوافذ موصدة وعليها أستار كثيفة فلا بد من التحايل على الإثبات بطرق التجسس، والتجسس في الخلق الإسلامي وبمعيار الشريعة إثم خسيس نهى عنه القرآن، ولو أن أربعة توصلوا بطريقة التجسس لمعاينة واقعة زنا وأرادوا الشهادة لرفضت شهادتهم لأنهم توصلوا إليها بطريق غير مشروع تقوم على خداع أو تجسس أو الدخول إلى منزل بطريقة غير مشروعة، وهي ممارسة مرفوضة شكلا في القوانين الحديثة، كما هي مرفوضة في الإسلام.

كما توضح ذلك تلك القصة التي تروى عن عمر بن الخطاب عندما تسور على نفر يعاقرون الخمر، فإنهم استنكروا ذلك بآيات من القرآن، فقالوا: تجسست علينا، وقد قال القرآن: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ (الحجرات: ١٢)، ودخلت علينا من السطح وقد قال الله: ﴿وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ (البقرة: ١٨٩) فتركهم عمر وأدرك خطأه.

---

(١) نشرت بتاريخ ٢/ ٥/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١٠٥٣).

من أجل هذا اعتبرنا الزنا إثمًا مغلقًا لا يمكن إقامة الشهادة عليه إلا بصورة من صور التجسس المؤثم، وبالتالي فإنه جريمة ميتة، لأنه لا يمكن إثباتها إلا بالإثم ووسيلة غيرمشروعة، فإذا قيل «البينة» قلنا إن القرآن جعل الشهود هم دليل الإثبات ولا يجوز التحول عنه، لأن البينة - كأن تحمل امرأة لم تتزوج - رغم أنها دليل ممارسة جنسية، فيمكن أن تحدث هذه الممارسة دون أن تشعر بها المرأة كما يحدث في الأفلام المصرية عندما يستدرج رجل ضحيته الساذجة ويسقيها خمرًا على أنه كوكاكولا، أو يضع لها مخدرًا في قهوة أو شاي، فتفقد وعيها ويرتكب جريمته دون أن تشعر ولا تعلم إلا بعد ارتكابها.

وفي عهد عمر بن الخطاب تنكر شاب أمرد (أي لم تنبت لحيته) في زي امرأة وكان يدخل على إحدى النساء ويبيت معها، وفي إحدى الليالي لم تشعر المرأة إلا وهو فوقها يحاول اغتصابها فوجدت بجوارها سكينا طعنته بها فمات، وأخذت جثته وألقتها بعيدًا عن بيتها، ولما عثر عليها أهم الأمر عمر، واستطاع بفراسته أن يصل إلى المرأة، ولما هددها صارحته بالحقيقة، فلم يفعل شيئًا، بل تكتم الأمر.

وما يقال عن الزنا يقال عن الخمر عندما يشرب في البيوت.

هل معنى هذا أن نصرف النظر عن هذين الإثمين ونعتبرهما من ناحية الإثبات، وبالتالي توقيع حد، مغلقتين، يسكت عليهما؟

إن عدم إقامة حد لا يعني السكوت على الآثام، ولكن يعني معاملتها بطرق أخرى، فليست الحدود هي كل شيء، ولا هي مطلوبة في ذاتها.

ومن المقرر شرعًا تعافيها ما أمكن ذلك، إن العقوبة، وإن كانت من ناحية المبدأ مطلوبة، ولكنها ليست الطريقة الوحيدة للإصلاح، وهناك طرق عديدة أفضل منها للتعامل مع الجريمة كالتوبة، والمقاصة، أي فعل الحسنات التي تذهب السيئات.

وروي أن رجلا كان من خيرة الناس عكف على الخمر، فلما قيل ذلك لعمر ابن الخطاب أرسل إليه ورقة لم يكتب بها سوى الآيات الثلاث الأولى من سورة غافر: ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ۝٢ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ

شَدِيدِ ٱلْعِقَابِ ذِى ٱلطَّوْلِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴾ (غافر: ١ ـ ٣) فلما وصلته بكى واستغفر وأقلع عن الشراب.

وهناك بعد مزايا لهذا الموقف تدخل فيما أراده الإسلام من سلوك وقيم منها:

(١) اعتبار البيت مكانًا خاصًّا بصاحبه لا يجوز اقتحامه ولا يجوز التجسس عليه أو التنصت أو الخداع أو دخوله دون إذن صاحبه أو من غير بابه، إن البيت المسلم في حماية الستار، وعندما تغلق أبوابه ونوافذه فلا محاسبة على ما يجري داخله، إن حساب هذا على الله وحده، وقد كان الاستئذان في دخول البيوت يسبق بكلمة «يا ستار»، وكأن الداخل يستأذن ممن له وحده حق الدخول وهو الستار، والستار أيضًا اسم من أسماء الله، وهو يعني أن «الستر» فضيلة كبرى. وهذه الحصانة للمنزل ميزة كبرى للبيت الإسلامي تجعل صاحبه يفخر بها أكثر مما يفتخر الإنجليزي بأن بيته هو قلعته.

(٢) رفض الإسلام مبدأ تقصي الآثام التي لا تخص إلا أصحابها، أي لا تضر آخر، والتي تعد من باب «الضعف» وليس من باب الشر، وقد يطلق عليها تعبير «عورة»، ويصل هذا التوجيه إلى أقصى مدى في الحديث: «لو سترته بثوبك لكان خيرًا لك»، والحديث الآخر: «من أصاب شيئًا من هذه القاذورات فليستتر بستر الله، فإن من أبدى صفحته لنا، أقمنا عليه الحد»، وحديث: «الناس كلهم معافون إلا المجاهرون»، فالاستثناء اقتصر على المجاهرة، أما ما هو دونها فيدخل في إطار «العفو».

وهناك أحاديث عديدة عن إثابة من يستر عورة أخيه، وعقاب من يكشفها، منها ما روي عن مسلمة بن مخلد أن جابر بن عبد الله جاءه من المدينة فأطل عليه وقال: أنزل أو تصعد؟ قال: لا تنزل ولا أصعد حديث بلغني أنك ترويه في ستر المؤمن جئت أسمعه، قال: سمعت رسول الله يقول: «من ستر على مؤمن عورة فكأنما أحيا موءودة» فضرب بعيره راجعًا.

ومنها ما جاء عن عقبة بن عامر أنه كان له جيران يعاقرون الخمر، فجاءه غلامه

فأخبره أنه سيدعو الشرطة، فقال عقبة: لا تفعل، عظهم وهددهم، قال: إني نهيتهم فلم ينتهوا وأنا داع لهم الشرطة ليأخذوهم، فقال عقبة: ويحك لا تفعل، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ستر عورة فكأنما استحيا موءودة في قبرها».

(٣) ومما يلقي ضوءًا على هذا أيضًا أن الإسلام يكره العقوبة، وأن هذا الكره وصل بالقاضي لأن يلقن المتهم الإنكار فيقول مثلا «أسرقت؟ قل لا»، فيقول لا فيتركه (فقه السُّنة للشيخ سيد سابق).

ولم يكن الرسول سعيدًا بتوقيع عقوبة قطع يد سارق، وعندما شاهد توقيع هذا الحد قيل إن وجهه تغير كأنما ذر عليه الرماد (مسند الإمام أحمد).

وفي حالة أخرى قيل إنه بكى، وعندما سئل عن ذلك قال: «وكيف لا أبكي وأمتي تقطع بين أظهركم»، قالوا: هلا عفوت، قال: «ذلك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود ولكن تعافوا الحدود» (فيض القدير).

وأخيرًا، فإن ترك هؤلاء الآثمين سيؤدي في النهاية إلى إقلاعهم أو شعورهم الندم عندما يستيقظ ضميرهم أو عندما يفكرون في أمرهم خاصة إذا وجد مناخ إيماني، حين أن كل محاولة للضغط عليهم يمكن أن تثير فيهم العناد، كما أن عقوبتهم ستفتح بابًا للتجسس ولابتغاء الريبة.

وما علينا أن فلانًا يأثم ما دام يفعل ذلك داخل بيته، وما يدرينا ما ظروفه وبواعثه، وهل يريد إشباع شهوة جامحة، أو مرض ملح، أو انحراف بتأثير تربية خاطئة؟ وما دام لا يضير إلا نفسه أو كان له شريكة راضية، حكمها حكمه، ولماذا تتحرك في نفوسنا رغبة البطش به وتوقيع العقاب عليه؟ أفلا تنم مشاعرنا تلك عن افتيات ورغبة في التحكم والعدوان؟ وهذه إثمها أسوأ من إثمه.

إن علينا أن نفرق ما بين إثم الضعف وإثم الشر، إذ من الممكن لمن يرتكب إثم الضعف الذي لا يحيق ضرره إلا بصاحبه أن يتوب في أي وقت حتى «الغرغرة» فيتوب الله عليه، أما إثم الشر كالسرقة والقتل فإن التوبة لا تكون كاملة إلا بإعادة المسروق، وإرضاء أولياء الدم، فهناك فرق «أصولي» يبرر إثم الشر، ولا يبرر ترك إثم الضعف، وخير ما نفعله أن ندعو له أن يهديه الله.

ختام الكلام:

إلى الآباء والأمهات مسلمين وأقباط لا تتحكموا في أبنائكم وبناتكم فقد شبوا عن الطوق، وهم أدرى بمصلحتهم، وتذكروا أنه ليس هناك دين دون إله، وليس هناك إله يخص قومًا دون قوم، فالأديان جميعًا إلهها إله واحد وهو يحكم على عباده بالعمل الصالح، فلا تتسببوا في إتعاس حياة أبنائكم، ولا تفسدوا سلام الأمة ووحدتها بهذه التشنجات العاطفية التعصبية.

القرآن.. أولى وأهدى.. فاتبعوه[1]

بدأت القصة في مستهل رمضان الماضي عندما نشرت جريدة «الدستور» في الصفحة الأولى فتوى للشيخ القرضاوي يجيز للمسلم أن يقتل الرجل إذا رآه يزني بامرأته، ومع أنه قال في أولها إن الإسلام لا يعرف ما يسمى بجرائم الشرف، فإنه نفى ذلك توًّا بقوله: «أن يجد رجل مع زوجته في فراشه رجلا أجنبيًّا يرتكب معها الفاحشة، فتأخذه الغيرة فيقتله دفاعًا عن عرضه، فهذا قد وجد متلبسًا بالجريمة الكبرى في قلب بيته ومع زوجته، ولكن لا بد أن يثبت ذلك بالبينة، أو باعتراف ولي المقتول الذي له حق القصاص من القاتل، وإلا استحق العقوبة الشرعية اللازمة لمثله».

كلام الشيخ القرضاوي مراوغ فهو يقول: إن الإسلام لا يعترف بجرائم الشرف ثم ينفي هذا بقوله: «إلا أن يجد مع زوجته رجلا يرتكب معها الفاحشة»، فهل جرائم الشرف إلا هذه؟ ثم بعد أن يبيح للزوج قتل العشيق «دفاعًا» عن عرضه، فإنه يستدرك، ولكن لا بد أن يثبت ذلك بالبينة أو يحصل على اعتراف ولي الزوجة وأنى له هذا وقد نفذ القتل بالفعل؟ ثم ينقل لنا عن شيخ حنبلي ينقل عن «المغني» لابن قدامة آراء بعض المفكرين وآراء المجوزين ويستشهد بقصة عن عمر بن الخطاب.

في هذه المناسبة كتبت في «المصري اليوم» (٤/ ١٠/ ٢٠٠٦) مقالا بعنوان «يا فقهاء الإسلام أين أنتم من القرآن؟» وقد وجهتهم إلى آيات الملاعنة التي نزلت في شأن صحابي قال للرسول: «رأيت بعيني وسمعت بأذني»، فلم يقبل منه الرسول صلى

(١) نشرت بتاريخ ٩/ ٥/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١٠٦٠).

الله عليه وسلم حتى أنزل الله آيات الملاعنة: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٦ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٧ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٨ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٩﴾ (النور: ٦ ـ ٩).

وعادت القصة مرة أخرى إلى الظهور عندما نشرت جريدة «نهضة مصر» (٢٠/ ٤/ ٢٠٠٧) مانشتًا عريضا: «تلبس الزوجة بالزنى... هل يجيز قتلها؟»، جاء فيها: رسالة المفتي الدكتور علي جمعة إلى لجنة الاقتراحات بمجلس الشعب حول رأيه في مشروع يساوي بين الزوج والزوجة في حالة تلبسهما بارتكاب جريمة الزنى، حيث أكد أنه لا يحق للرجل قتل زوجته إذا وجدها متلبسة بجريمة «الزنى» الفتوى فجرت خلافًا وجدلا واسعًا بين علماء الدين، فمنهم من أيده، ومنهم من اختلف معه وعارضه.

وسألت الجريدة عددًا من الفقهاء:

فقال د. أحمد السايح الذي أيد موقف المفتي واشترط أن يحضر أربعة شهود يشهدون شهادة قاطعة، وإن لم يستطع إحضار الشهود، فله أن يلجأ إلى الملاعنة.

أيد المفتي أيضًا الدكتور محمد الدسوقي - الأستاذ بكلية دار العلوم بجامعة القاهرة - وأشار إلى نقطة هامة لم يجرؤ غيره على الإشارة إليها هي أن الستر أولى من القتل أو رفع الأمر للقضاء حرصًا على سلامة الأولاد الذين سيفقدون مستقبلهم إناثًا أو ذكورًا.

أما الشيخ يوسف البدري فمع أنه أعاد رواية سعد بن عبادة مع الرسول ﷺ واستدرك أن الرسول ﷺ تقبل غيرة سعد، وإن قرر أن إثبات الزنا يكون بالملاعنة، ولكنه عاد فقال: «لكن المفتي إذا رفض التماس العذر للرجل الذي يفاجأ بزوجته حال ارتكابها للزنى فإنه يكون مخالفًا للمنطق باعتبار أن طبائع الحوادث تتحكم في تصرفات الأفراد، كما أن عنصر المفاجأة له نصيب كبير في إصدار الأحكام من

حيث الشدة والتخفيف»، فهذا وإن وافق المفتي إلا أنه التمس للقاتل العذر عند تقرير العقاب.

أما الدكتور عبد الحي عزب - عميد كلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر - فبعد أن قال: إن هذه الجريمة (الزنا) إذا وقعت ورآها الزوج فلا يجوز للرجل بأي حال قتل زوجته أو قتل شريكها، وإنما عليه التمسك بأعصابه حتى لا تنفلت منه عاقبة الأمور، وأن يرفع ما يثبت من وقائع للقضاء. وأشار د. عزب إلى أننا نتخذ في ردود أفعالنا تجاه جريمة القتل المترتب على ضبط الزوج زوجته متلبسة بالزنا موقفًا وسطا فلا نميل مع القائلين بأنه لا يجب أن يقترب منها أو أن يمس شعرة واحدة منها، ولا نميل مع القائلين بأن الحق معه في تقطيع أوصالها، بل نرتكن على مدى قوة الزوج وتحكمه في مشاعره، وعلى الظروف المحيطة بالتلبس، فالإسلام دين يقوم في أحكامه على الموضوعية ومراعاة المؤثرات الخارجية التي يمكن أن تسهم في زيادة حدة الانفعال وانفلات المشاعر لدرجة فقدان العقل والسيطرة على تصرفاته، وبالتالي يكون الإعفاء من العقاب أو العقاب المخفف أو اللجوء إلى القضاء طريقًا رسميًّا إذا انتفت المؤثرات الخارجية.

واستدرك..

أما المعارضون لفتوى د. على جمعة فإنهم اعتمدوا على منطق شرعي مقبول بدرجة كبيرة وقارنوا الأشياء ببعضها ووصلوا بها درجة الإقناع.

فهذا وإن حرم على الزوج قتل زوجته، فإنه التمس له الأعذار، كما رأى أن المعارضين لرأي المفتي «اعتمدوا على رأي شرعي مقبول».

أما الدكتور عبد اللطيف عامر - أستاذ الشريعة بكلية الحقوق جامعة المنوفية - فقد قال: قتل الزوج زوجته أثناء ضبطها متلبسة بجريمة الزنى يكون ناشئًا عن ثورة غضب لا يمكن خلالها التحكم في أفعاله، وهذه الحالة لون من ألوان الغضب على العرض والمحافظة على البناء الأسري، وبالتالي لا يعاقب الزوج ولا يُعد في نظر التشريع قاتلا، وإن كنا نطالبه بالتحكم في تصرفاته قدر الإمكان. وأضاف: إن

الرسول ﷺ أثبت الحق في استعمال القتل كرخصة لمن يدافع عن ماله تجاه من يحاول سرقته، فقد ثبت أن رجلا سأل الرسول ﷺ قائلا: يا رسول الله أرأيت إن وجدت رجلا يريد أن يجتاح مالي؟ قال له الرسول ما معناه: «لا تعطه»، قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: «أنت شهيد»، قال الرجل: أرأيت إن قتلته، قال الرسول ﷺ: «فهو في النار»، ويقول الرسول ﷺ في موطن آخر: «من قتل دون عرضه فهو شهيد»، وبالتالي يثبت لدينا قداسة الأعراض في نظر الإسلام وحرصه على المحافظة عليها حتى لو كلف ذلك الإنسان القتل، ويتضح ذلك من خلال الأحكام والحدود التي وضعها التشريع الإسلامي للحفاظ على العرض من جلد ورجم وتعزير للسب والقذف وفعل الفاحشة وغير ذلك.

ويؤكد د. عامر أننا إذا طلبنا من الرجل ألا يقترب من زوجته ولا يمسسها فقد طلبنا منه التجرد من رجولته، وإذا كان التشريع قد وضع وسائل للجوء للقضاء والدفاع عن العرض بالطرق القانونية، إلا أنه لم يجعل عقوبة تجاه من يحاول أخذ حقه بنفسه.

وقال د. محمود كريمة - أستاذ الفقه بجامعة الأزهر -: من المفروض شرعًا أن حماية العرض من الواجبات الشرعية، يتأكد هذا وجوبًا للزوج على زوجته، قال رسول الله: «من قتل دون عرضه فهو شهيد»، وبالتالي فإننا نكون جاوزنا الصواب إذا أنكرنا على الرجل استعماله هذا الحق وقتل زوجته أثناء مشاهدته إياها ترتكب الفاحشة داخل بيته أو خارجه. ثم أضاف: إن التعديلات التشريعية لها الحق في صياغة المواد التي ترضيها، والمفتي له الحق في بعث رسائل كيفما شاء، وإننا نملك الحق في الكشف عن تشريعات الإسلام الصحيحة للأخذ بها ومراعاتها عند صياغة نصوص تلك التعديلات بصفة نهائية.

وقال د. إسماعيل حسن ـ رئيس اللجنة الدينية بمجلس محلي القاهرة ـ: أختلف مع كلام المفتي تمامًا. وكرر رفضه لكل ما جاء به ودلل على صحة قوله بما حدث أيام سيدنا عمر بن الخطاب عندما جاءه رجل قتل زوجته ومن يزني معها وطلبته عائلة القتيل رغبة في الانتقام منه، ففر منهم واحتمى بسيدنا عمر وحكى له ما حدث، فقال له سيدنا عمر: خذ سيفي هذا وإن عادوا فعد، أي إن رغبوا قتلك اقتلهم. ثم أضاف:

وكلام سيدنا عمر يؤخذ به كسُنة عن صحابي استنادًا لأمر الرسول ﷺ الذي يقول: «عليكم بسُنتي وسُنة الخلفاء الراشدين من بعدي».

إلا أننا نحتاط لأنفسنا بأن يكون فعل الزنا ثابتًا على الزوجة من خلال أدلة مشاهدة أو قرائن تقطع بذلك تمامًا حتى لا يكون الأمر مرسلا، وكل من غضب من زوجته يقتلها بدعوى أنها زانية، فيكون الإفساد أكثر من المحافظة.

* * *

ويتضح من هذا أن ردود معظم الشيوخ جاءت مراوغة، لأنهم بالطبع يعلمون ما في القتل من إثم عظيم، ويعلمون طريقة العقاب في الزنا كما حددها الإسلام، ولكنهم يسلمون القياد للمشاعر العامة التي ترى القتل أمرًا من أمور الرجولة والشهامة، فهم يقرون قتل الزوجة أو قتل العشيق ويدرءون عن القاتل العقوبة أو يرون حقه في تخفيف العقاب بحجة العاطفة النبيلة التي ولا بد أن تشتعل لهذا المنظر، ومنهم من برره بحديث: «من مات دون عرضه فهو شهيد»، ويا له من تبرير! فمفهوم الحديث أن لو أن رجلا أراد المساس بزوجة آخر، فقاومه هذا الآخر، وقتل في سبيل ذلك فهو شهيد، فكيف نضع القاتل مكان المقتول؟!

ومنهم من بررها بقصة عمر وهي رواية تحتمل الصحة والخطأ على أنها حتى لو كانت صحيحة فهل ينسخ تصرف فردي لعمر آيات الكتاب؟

أقول لكل هؤلاء: إن كل من يقتل زوجته أو شريكها يُعد في الإسلام قاتلا، لأن الإسلام لا يبيح القتل إلا للقتل العمد، بل ويضع مندوحات عنه بالصفح أو بالدية.

وأقول للذين يحكمون بعواطفهم أو بحمية الجاهلية: إن القرآن لم يعتد بما زعموه من عواطف نبيلة... إلخ، لأن القتل أغلظ من العرض، ولأن حالة الغضب قد تدفع صاحبها للخطأ خاصة وأنه بالطبع لن يحقق الفعل التحقيقي الشرعي، فالاعتداد به خطأ، ولا جدال أن القرآن أولى وأهدى من كل مزاعمهم، وقد وضع الوسيلة الحضارية للخلاص من هذا المأزق دون السماح بالتورط في الدم، كما خلص الزوج من زوجته، ولحظ أيضًا مصلحة الأبناء الأبرياء، بل إن المرأة التي

اتهمها زوجها أيام الرسول ﷺ ونزلت بسببها آيات اللعان عندما ولدت طفلا يشبه من اتهمت به لم يمسه أحد، وجاء في بعض التفاسير أنه شب وعاش حتى عين حاكمًا على مصر حينًا ما.

فيا حضرات الشيوخ طبقوا ما أمر به القرآن ولا تتطفلوا عليه، ولا تحاولوا تطبيق حمية الجاهلية بدلا من رؤية القرآن، وأعجب والله أنكم شيوخ الأزهر ورؤساء أقسام تفعلون هذا، وتخالفون القرآن، ماذا تركتم لرجل الشارع الذي لا يرى وسيلة «لغسل شرفه» المزعوم إلا القتل، وإلا الدم.

القرآن... أولى وأهدى... فاتبعوه.

وقفوهم.. إنهم مسئولون[1]

زميلي العزيز الأستاذ سليمان جودة صحفي محنك، وهو صاحب عمود «خط أحمر» الذي يترقبه الكثير من القراء، وقد أزجى إليّ تحية عندما بدأت أكتب في المصري اليوم، وكرر هذه التحية أيضًا في كلمته «كباريه الضبعة» يوم ٢٦/ ٤/ ٢٠٠٤م، ولكنه تحول إلى ناقد قارص، وحكم عليَّ بأني «غير مختص» لأني أكتب عن موضوع «الضبعة»، وقد دهشت، فقد كنت أحسب أن الوطنية ليست اختصاصًا، وأن الإسلام ليس اختصاصًا، وأن المصلحة العليا للبلاد وللأمن القومي ليست اختصاصًا، وإنما هي همٌّ مقيم مقعد لكل من يستشعر عاطفة، دع عنك، إيمانا بها.

لأول مرة أكتشف أني أتكلم بلغة، وأجد الأستاذ جودة يتكلم بلغة أخرى.

هل فات على الأستاذ جودة أن كتاباتي الإسلامية التي يعجب بها جاءت من غير «مختص» كما يقول الفقهاء؟ أما المختصون فهم بالألوف في الأزهر وأكثر من الهم على القلب.

على كل حال، أجد نفسي غير محتاج للرد لأن الله تعالى رزقني من غير أن أحتسب بمحام قدير هو المهندس عماد عطية وهو مهندس بترول وخبير في شئون الطاقة أي إنه «مختص» في خطاب وصلني جاء فيه:

كتب الأستاذ جمال البنا عددًا من المقالات في «المصري اليوم» محذرًا من خضوع الحكومة لابتزاز مافيا الأراضي للاستيلاء على موقع الضبعة المخصص

---

(١) نشرت بتاريخ ١٦/ ٥/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١٠٦٧).

لإنشاء محطات نووية لتوليد الكهرباء وتحلية مياه البحر منذ عام ١٩٨١م، وكان آخرها بتاريخ ٢٥ إبريل، وفي اليوم التالي كتب الأستاذ سليمان جودة في عموده اليومي ردًّا على الأستاذ البنا يلومه على التصدي لهذا الموضوع وهو ليس من أهل الاختصاص معددًا ما أسماه «حقائق لا بد من الالتفات إليها بموضوعية» - ناسيًا أنه نفسه ليس من أهل الاختصاص - انتهت إلى أن «ما يصلح للاستثمار السياحي في مثل ظروفنا يحرم على المفاعل النووي تمامًا» وهو ما سنرد عليه في عجالة:

أولا: موقع الضبعة هو الموقع الوحيد الذي ثبتت صلاحيته، حتى الآن لإنشاء محطات نووية من خلال دراسات مكثفة ومكلفة، ونحتاج إلى ما لا يقل عن خمسة أعوام قبل أن نستطيع القول إن هناك موقعًا آخر يصلح أو لا يصلح لإنشاء محطة نووية آمنة، هذا ما أكده أهل الاختصاص ومنهم معظم الرؤساء السابقين لهيئة الطاقة الذرية في عشرات المقالات والمقابلات، وحذروا من أن التخلي عن هذا الموقع يعني في الحقيقة إلغاء للبرنامج النووي عبر تأجيله إلى أجل غير مسمى، وهو ما سبق أن حذرت منه في مقال لي بالمصري اليوم أيضًا بتاريخ ٢٩ أكتوبر ٢٠٠٦م وقلت: «لا يمكن للحكومة أن تتعلل بإحياء البرنامج والحاجة لتمويل ضخم تحصل عليه ببيع موقع المحطة النووية بالضبعة، واستخدام هذه الأموال في إنشاء المحطات النووية في مكان آخر، وطبعًا ستكون هذه وسيلة جديدة لتنفيذ المخطط القديم بتصفية البرنامج النووي».

ثانيًا: أي مواقع جديدة سوف تكون بالضرورة على ساحل البحر وليس صحيحًا أن المفاعل النووي يمكن أن نقيمه في «أحقر مكان في البلد» فالمحطة النووية تحتاج لمياه تبريد ومصدرها البحر، وتحتاج لتوافر بنية أساسية من طرق وموانئ ومدارس ومستشفيات وأقسام شرطة ومطافئ وغيرها، وهذه الأشياء لا توجد في أماكن حقيرة بفرض أنه يوجد مكان في بلدنا يمكن أن نصفه بالحقارة حتى ولو كان سكانه ليسوا من رجال الأعمال والمستثمرين الذين يدافع الأستاذ سليمان عن مصالحهم.

ثالثًا: تمتلك مصر نحو ثلاثة آلاف كيلومتر من السواحل على البحر المتوسط والأحمر وسيناء ومعظمها يمكن أن ينطبق عليها وصف «موقع ذو صفات خاصة

ومزايا فريدة»، فلماذا تتوقف النهضة السياحية على الخمسة عشر كيلومترًا التي يحتلها موقع المحطة النووية بالضبعة؟ وإذا جاز لي أن أدلي بدلوي في موضوع السياحة فلعل الأستاذ سليمان ينصح أصدقاءه في الدولة بتخفيف المظاهر الأمنية والقيود على المواطنين في المناطق السياحية، فما الذي يدفع المستثمر أو السائح للذهاب إلى بلد لا يمكن أن يسير فيها بأمان إلا ومعه عسكري؟

رابعًا: المناطق التي تصلح لإنشاء محطات نووية في مصر وفي معظم دول العالم محدودة لأنها تتطلب العديد من الاشتراطات يصعب أن تتجمع في موقع واحد، ولكن المواقع التي تصلح للسياحة البحرية في مصر تعد بالعشرات إن لم تكن بالمئات وأي منها يصلح لـ«صناعة سياحية عصرية من طراز رفيع».

وأخيرًا أقول للأستاذ سليمان: إن الطاقة هي عصب التقدم السياحي والزراعي والصناعي وبدونها لن يكون ممكنًا التقدم في أي مجال وبالتالي إن ما يصلح لإقامة محطة نووية في مثل ظروفنا يحرم على الاستثمار السياحي تمامًا، كما أن ما يحتاجه البيت يحرم على الجامع.

عماد عطية

مهندس بترول وخبير في شئون الطاقة

بريد إليكتروني: attia- emad @ yahoo.com

وأنا لم أسعد بالتعرف على المهندس عماد عطية، كما أنه لم يوجه خطابه إليَّ، ولكني بالطبع أشكره خالص الشكر لأنه أراحني من الرد، ودافع عن الحقيقة.

أعتقد أن حكاية الاختصاص والسياحة قد صفيت، وأن علينا أن نعود إلى الموضوع من جديد.

لقد وصفت في أربع مقالات سابقة طريقة التخدير والختل التي اتبعتها الحكومة والرجوع خطوة فخطوة إلى الوراء، ووسائل التحايل التي لجأوا إليها، وكان منها دعوى وجود الآثار، وأضيف إليها الآن ما لم يكن قد نشر وقتئذ، وأشارت إليه الأهالي في ٢٣/ ٥/ ٢٠٠٧ وجاء فيه: «عقب إعلان السيد جمال مبارك ـ أمين السياسات

بالحزب الوطني ـ عن ضرورة إنشاء محطات نووية لإنتاج الطاقة بسبب الصعوبات التي ستواجه مصر في ذلك الشأن، فإذا بوزير البترول يبادر على ـ صفحة كاملة ـ إعلان تسجيلي بإحدى الصحف المستقلة بأنه قد وجد بديلًا ممتازًا عن الطاقة هو الوقود المستخرج من «الطفلة» وأن مصر غنية بهذا الوقود الذي سيحل محل مشكلة الطاقة، وأن وزارة البترول في انتظار الخبير الأمريكي صاحب الخبرة في هذا المجال.

ثم لم نعد نسمع عن هذا البديل الذي اختفى خاصة بعد أن ذكر الوزير في تصريحاته أن الخبير الأمريكي لن يأتي لمصر» انتهى.

أريد في هذا المقال أن أحمل العهد كله مسئولية التهاون والاستخذاء في الدفاع عن المصلحة العليا للبلاد، وإضاعة فرصة لا تعوض.

أوجه الحديث للسيد جمال مبارك الذي أعلن عن ضرورة إنشاء محطات نووية، هل كان هذا تخديرًا أيضًا؟

إذا لم يكن تخديرًا فلماذا لا يتحرك قبل أن يذهب الموقع الوحيد المتاح حاليًا؟ على الأقل إن هذا سيذكر له وسيحسن صورته في الوقت الذي لا يحسد عليه.

أريد أن أوجه الحديث لرئيس مجلس الوزراء ونواب الحكومة: أين أنتم من هذه القضية؟ يوم تسود وجوه وتبيض وجوه يوم تأتي انتخابات قادمة، سيشار إليكم: هؤلاء الذين تهاونوا في مستقبل الطاقة في مصر، وباعوها بحفنة دولارات.. لا تعيدوهم للمجلس.

أريد أن أخاطب نواب الإخوان المسلمين: لقد أحسنتم في كثير من معارضتكم، ولكنكم لم تقربوا هذا الموضوع المقدس، لماذا لا تقيمون الأرض وتقعدونها؟ لماذا لا تتبنون هذا الموضوع؟

لماذا لا تطلبون من الحكومة كلامًا صريحًا، أو قل عملا باستثناء أرض الضبعة من المشروعات السياحية؟

أريد أن أوجه الحديث إلى الدستور، وإلى صوت الأمة، وإلى الأسبوع، وإلى الأهالي هل تعد «فضيحة الضبعة» أقل شأنًا عما تنشرون من فضائح؟

لماذا لا تعقد نقابة الصحفيين أو نقابة المحامين ندوة عن هذا الموضوع، وتقول رأيها؟

قد يقول قائل: أليس في البلد من قضية مهمة غير قضية الضبعة؟

أقول: بلى هناك قضايا عديدة وهامة، ولكن قضية الضبعة، بالإضافة إلى الأهمية الموضوعية باعتبارها تمثل الطاقة، فإن لها حقيقة هي أن التهاون فيها يضيع الموقع المؤهل الذي يمكن أن نعمل فيه الآن، فإذا ضاع فقد لا نجد، وقد تمر خمس أو ست سنوات قبل أن نعمل من الصفر بتكاليف مضاعفة، وأهم من هذا كله أننا في حاجة إلى كل ساعة، وأن التهاون سيضيع الفرصة ويعيدنا إلى الوراء.

لا أتردد في القول إن كل الذي سيصمت على هذه القضية المصيرية لن يكون شيطانًا أخرس ولكن سيكون أحد شياطين الخيانة، وإنه وإن لم يبع مصلحة مصر لقاء حفنة دولارات، فإنه سمح بسكوته في حدوثها، فهو مشارك في الجريمة وسيذكر اسمه في سجل الخيانة مثل «خنفس» الذي اتصل بالجيش البريطاني وعرفه بمواقع جيش عرابي، ثم تخلى عن المعركة وفر هاربًا، ونحن في معركة وحرب، والخائن فيها سيكون مثل خنفس تمامًا.

فلنؤمن بحرية الاعتقاد
ولنتحرر من الحساسية الدينية[1]

الذي يحدث في مصر لا يحدث في أي دولة في العالم، كل يوم أخبار عن احتقانات، وتوترات، واحتكاكات بين بعض المسلمين وبعض الأقباط.

تسلم فتاة مسيحية لأنها تحب شابًّا مسلمًا وتريد أن تتزوجه، فتقوم قيامة أهلها، وجيرانها، والكنيسة، ويتجهون إلى الجهات الأمنية شاكين أن ابنتهم اختطفت، وتقبض الجهات الأمنية على الفتاة وتخبرهم بحقيقة الموقف، ولكن السلطات الأمنية أمام ضغوط أهلها، والكهنة، وخشية الزعم أن البوليس يؤيد مسلمًا، تسلم الفتاة رغم أنفها مع أنها ليست قاصرًا أو بلهاء إلى الكنيسة.

وفي مقابل هذا يريد بعض الأقباط أن يصلوا في معهد أو ناد أو جمعية قرية، أو يبدأوا في إقامة كنيسة فيثور المسلمون، كما لو أن الإسلام قد تعرض للخطر، كما حدث في (بمها - العياط) إذا صدقنا الأنباء.

نقرأ «تأديب قبطي في الدير لإشهاره الإسلام» (النبأ في ٢١/ ٥/ ٢٠٠٧)، وفي صحف الأحد (١٣/ ٥/ ٢٠٠٧) عندما قال د. محمد عمارة: إن الإقبال على الإسلام يتزايد في أنحاء العالم، يرد مجدي خليل: إن الحقيقة غير ذلك تمامًا، فالإسلام في الغرب في تراجع مستمر منذ ١١ سبتمبر سنة ٢٠٠١، وأن الكثير من المسلمين يتركون الإسلام، وقررت مجلة «جين أفريك» أن عدد من يتحولون من الإسلام إلى

(١) نشرت بتاريخ ٢٣/ ٥/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١٠٧٤).

المسيحية في تونس ٥٠٠ فرد، أما في الجزائر والمغرب فيعدون بالآلاف (المصري اليوم ٢٦/ ٤/ ٢٠٠٧).

ورزق المسيحيون بمحام ذكرنا بالشيخ يوسف البدري صاحب قضايا «الحسبة»، فكل يوم تقريبًا يرفع قضية.

ونقرأ في «الدستور» ١٠/ ٥/ ٢٠٠٧: محام قبطي يقيم دعوى قضائية ضد وزير الداخلية لعدم تنفيذ قرار النيابة بتمكين أم مسيحية من حضانة رضيعتها من أب مسلم بعد انفصالهما.

وفي اليوم التالي نقرأ نجيب جبرائيل يتقدم ببلاغ للنائب العام ضد أستاذ جامعي بتهمة احتقار الدين المسيحي «الدستور» ١١/ ٥/ ٢٠٠٧، علمًا بأن الازدراء المزعوم ليس إلا ذكرًا لما تحفل به كل الكتب عن الاختلاف اللاهوتي ما بين الكنائس في قضية الأقانيم، ولم يصل إلى ما طالب به العلمانيون الأقباط من «أن على الكنيسة أن تعلن أن الإنجيل الموجود بين المسيحيين ليس كلام الله الحرفي» (الدستور ٦/ ٥/ ٢٠٠٧).

وكذلك دعوى قضائية من منظمة حقوقية تطالب بمساواة الكنيسة والأزهر: «الدولة تقبل شهادة الأزهر لإشهار الإسلام، وترفض شهادة البطريرك لإشهار المسيحية أمامها» «الدستور» ١٠/ ٥/ ٢٠٠٧.

ورفعت قضية ضد الدكتور محمد عمارة لأنه ضمن كتابه فقرة من كتاب إحياء علوم الدين للإمام الغزالي كتبها من قرابة ألف عام، يقول: «إن الذين لا يؤمنون بالإسلام كفار، وينطبق عليهم أحكام الكفر»، وهذا كلام يقوله المسيحيون، ويقوله اليهود على المسلمين، على الأقل فإن الغزالي قاله في ماض سحيق وكان يعبر عن روح عصره، ولكن المسيحيين واليهود يقولونه اليوم على المسلمين.

هذه نماذج عارضة من بعض أخبار أسبوع أو أقل.

إن تاريخ الفتنة الطائفية يعود إلى السبعينيات وتزامن مع تولي الأنبا شنودة البطريركية، وهو يتناول ثلاث قضايا رئيسية:

الأولى: انعدام الإيمان بحرية الاعتقاد.

الثانية: إثارة الحساسية الدينية.

الثالثة: جمود الإجراءات الإدارية فيما يمس هذه المشكلة.

أما القضية الأولى: قضية انعدام الإيمان بحرية الاعتقاد فقد أصبح للأسف الشديد أمرًا طبيعيًّا و«متوطنًا» لدى عامة المسيحيين والمسلمين، ويمكن أن يعود جزء منه إلى سياسة «قهر الحرية» المطبقة من سنة ١٩٥٢ حتى الآن؛ فقد انعدمت الحرية في المجال السياسي والاجتماعي، ومن باب أولى في المجال الديني، ومع أن الأديان في حقيقتها قيم كالخير، والحب، والمساواة... إلخ، وأن أتباعها بالمليارات فلن تتأثر بانسحاب مئات أو آلاف، وأن كل ما نراه من مساجد شاهقة أو كنائس ممردة لا علاقة له بالدين، وكما قال شوقي:

كنيسة كالفدن[1] المعتلي ومسجد كالقصر من أصيد
والله عن هذا وذا في غنى لو يعقل الإنسان أو يهتدى

فهذا كله مجد للرجال و«فخر» للمؤسسة الدينية، ولو كان لدينا إيمان بالحرية كأصل تتفرع منه حريات الفكر والاعتقاد، لما كان هناك حساسية في تغيير بعض الناس لأديانهم لأنهم لم يولدوا بها وإنما ورثوها فيما ورثوا، ولم يسأل أحد ماذا يحب أن يكون دينه، فإذا تحول فكر واحد، فهذا أمر طبيعي جدًّا وهو حقه المقدس، وبالنسبة للإسلام فإن حرية الاعتقاد مطلقة وتعد أمرًا شخصيًّا لا علاقة للنظام العام به ولا تعني إلا صاحبها ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ (الكهف: ٢٩)، ﴿فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۖ﴾ (يونس: ١٠٨)، وليس في القرآن الذي تحدث عن الردة مرارًا عقوبة دنيوية لها، وإنما وكلت إلى الله يوم القيامة، كما أن الرسول لم يستتبع الذين ارتدوا عن الإسلام في حياته بعقوبة، وما

(١) الفَدَن: أي القصر.

حكم به الفقهاء من حد للردة، وما تفننوا فيه عندما أبدعوا صيغة «من جحد معلومًا من الدين بالضرورة فهو مرتد»، كل هذا الكلام لا نأخذ به، ولا نرى مبررًا لا من النقل ولا من العقل للأخذ به، لأن النقل يلزمنا القرآن ويحرم علينا أن نتبع ﴿مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ (لقمان: ٢١)، ولأن العقل يرفض بداهة أي قسر في مجال هو من صميم الضمير والإرادة، ومن ثم فلا داعي لكل هذه الثورة التي هي دليل الجهالة والتعصب الأعمى من الجانبين.

هناك قضية أخرى هامة هي ما نسميه الحساسية الدينية، وهي تنشأ عادة في الأقليات، ولكن الأقلية الذكية لا تسمح لهذه الحساسية بالتأثير عليها، وتمضي في المجالين المفتوحين: مجال العلم ومجال الاقتصاد، فيعطيانها مركزًا ونفوذًا وقوة يقضي على الحساسية، وأنا أعتقد أن ظهور الحساسية في مصر إنما يعود إلى شخصية البابا شنودة الذي في أول مظهر للفتنة الطائفية (الزاوية الحمراء) أرسل فرقة من الكهنة وأمرها أن تجهر بدعواتها وتقيم صلاتها حتى لو تطلب الأمر أن «تستشهد» وتفادت السلطات الأمنية ذلك، ومنذ هذه اللحظة وهو ينظر إلى الإسلام كما لو كان عدوًّا للمسيحية أو بالأخف منافسًا للمسيحية، ولم يقدم «ابتسامة واحدة ولا ريق حلو» أو مجاملة، بل أظهر دائمًا طبيعة شكسة عند معالجة أي قضية للشريعة أو غيرها، وقد كان آخرها أنه أعلن أنه لا يؤمن بعذاب القبر، وأنا أيضًا لا أؤمن بعذاب القبر، ولكني لو كنت محله لرفضت الحديث البتة عن ذلك حرصًا على مشاعر من يؤمنون به من المسلمين، ونسي أن الإسلام هو الذي أنقذ الأقباط من اضطهاد البيزنطيين، وأن عمرو بن العاص هو الذي استقدم البابا بنيامين الهارب وسلمه سلطاته، فعادت الكنيسة القبطية بفضل «الفتح الإسلامي» الذي يعتبره بعض الأقباط غزوًا عسكريًّا لمصر، واغتصابًا لها من المسيحية.

خالف البطريرك شنودة كل تقاليد آباء الكنيسة السابقين الذين كانوا على جانب عظيم من الكياسة والذكاء والذين لم يثيروا أي حساسية، وحتى عندما كان يحيق بهم ظلم كانوا يتحملونه حتى يزول، كما أنهم كانوا أمناء على المسيحية التي توجب على الأقباط أن يكونوا مواطنين مخلصين لبلدهم ما دامت لا تحاول تغيير ديانتهم أو

المساس بها، وقد كانت تلك هي وصاية السيد المسيح والقديسين بطرس وبولس، وهو ما أظهره الأب «متى المسكين»، أما البابا شنودة فقد اعتقد أنه حامي المسيحية من عدوان المسلمين، فسمم آبار المحبة والعلاقات الطيبة، وسمح بتجاوزات، بل قام هو نفسه ببعض هذه التجاوزات التي أوجبت أن يبعده الرئيس السادات كالمؤتمر الذي انعقد تحت إشرافه سنة ١٩٧٧م، وأعاد إلى الأذهان ذكرى مؤتمر سنة ١٩١١م الذي كان وراءه الإنجليز.

وكانت الثمرة أن وجدت حساسية تفرض ازدواجية مثل «عنصري الأمة» و«الشيخ والقسيس»، و«الجامع والكنيسة»، والإصرار على أن يحضر قس عندما يوجد شيخ، وعندما ذكر السادات اسمه بالكامل «محمد» أنور السادات، رأى بعض الأقباط في ذلك نكسة، ولما قال: «أنا حاكم مسلم لبلد مسلم» اعتبروها ردة، وكل إشارة إلى الإسلام تثير حساسية لدى الأقباط ويطالبون بالمثل حتى أن يدخل الأقباط الأزهر، وهل يدخل المسلمون كليات اللاهوت؟

واختفى عهد الأدب الرفيع والفكر السليم واللغة العاطفية التي كان يتحدث بها عن الإسلام مكرم عبيد، وسلامة موسى، ومريت غالي، وقليني فهمي، وموسى صبري.. إلى آخر من أشرت إليهم في كتابي «إخواني الأقباط».

أخيرًا هناك الموقف المزري للبيروقراطية المصرية، فهل السماح بإقامة كنيسة في قرية أمر يتطلب عبقرية أو جسارة؟ ولماذا لا يكون في حكم المقرر أنه إذا وجد مائة قبطي مثلا في مكان واحد، فيجب على السلطات أن تقيم لهم كنيسة؟ لأن هذا يدخل في باب «البر» الذي أمرنا الإسلام أن يكون روح العلاقة بين المسلمين والأديان الأخرى، بل أعتقد أن على المسلمين أنفسهم أن يقوموا بذلك وفاءً بحق الجوار والزمالة والمواطنة، وهل يتصور أن يقبل الزوج المسلم أن تكون في بيته زوجة مسيحية، ولا يقبل المواطن المسلم أن يكون بجانب المسجد كنيسة؟

وهناك «مأزق» بيروقراطي ظهر عندما ينطلق العشرات، أو لعلهم المئات من الذين أسلموا لمأرب، ولما حققوا هذه المآرب أرادوا أن يعودوا إلى المسيحية، وهي قضية معقدة، والفقة الإسلامي التقليدي يعتبرهم مرتدين، ومع أنني - كما ذكرت من قليل

ـ لا أعتد بهذا الفقه، فهذا لا يمنع أنه الفقه المقرر الملزم للجهة الإدارية، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن هؤلاء السادة قد قيدوا في البطاقات العائلية بناء على طلبهم كمسلمين، والآن يريدون العودة إلى المسيحية، وتردد الجهات الإدارية في هذه القضية الجدلية أمر مفهوم، وفي رأيي أن الحل الممكن هو إجابتهم إلى طلبهم على أن يشار إلى تغيير الدين، مع الإبقاء على الإشارة أنه مسلم و«يكتب أنه أصبح مسيحيًّا بناءً على إرادته»، وهكذا نجمع ما بين الإبقاء على الحقيقة والاستجابة لمطلبهم ولحقوق الإنسان، وقد يكون في هذا رادع جزئي لمن يلجأ إلى التلاعب بالأديان دون البحث عن الحقيقة في أعماقه، لأننا لا نشق عن القلوب.

والقضية شائكة ومعقدة لأنها تقوم على خطأ مبدئي، ومن الصعب على جهة إدارية أن تصوب الأخطاء، ولم يعد أمامها خيار إلا الأخذ بما اقترحت، لأنه يحقق حرية الفكر والاعتقاد، وفي الوقت نفسه لا يمحو تصرفًا سابقًا قاموا به بمحض إرادتهم وأثبتوه في البطاقات.

وإذا كان للأقباط من حق فهو المطالبة بتمثيلهم في مجلس الشعب، ولكن المشكلة أنهم متفرقون على مختلف الدوائر، ولا يمثلون في كل دائرة إلا أقلية، وجعل المناخ الذي أوجده البابا شنودة الأكثرية لا تنتخب إلا من يمثلها، فدفع المرشحون الأقباط ثمن سياسة الأب شنودة، ولهذا يجب البحث عن وسيلة دستورية لتمكين الأقباط من التمثيل في المجلس، وقد طالبت في كتابي «إخواني الأقباط» أن يتم هذا بثلاثين نائبًا فصاعدا.

ختام الكلام:

بعدما أصدرت كتابي «إخواني الأقباط» بروح «العشم» والوحدة الإيمانية، جاءني خطاب من قارئ قبطي جاء فيه:

فأولا: نحن لسنا إخوانك، نحن مسيحيون مخلصون بدم المسيح.

وثانيًا: «بزيادة أولًا».

عواد باع أرضه يا ولاد...[1]

لكلمة الأرض صدى عميق في نفسية المصري، إن الأرض كانت محور حياة الفلاح، والتمسك بها والحرص عليها كان هو سر تحمله لكل صور الظلم والحرمان التي فرضت عليه طوال العصور، وكان هو سر رضائه بالشظف من العيش، بالخرقة الزرقاء والعيش على خشاش الأرض من فجل أو جرجير أو البصل والجبن، والسكن في كوخ، قبل الفلاح المصري كل ذلك حتى لا يحرم الأرض، بل قبل الهوان، وكانت فلسفته وعزاؤه أنه إذا تحمل الهوان مع المحافظة على الأرض فسيسلمها لأبنائه التي ستكون لهم بعد زوال الهوان.

بل تنازلوا للأغراب من مماليك أو أتراك عن الحكم لأن أقوى معنى للحكم عند الفلاح هو ملكيته للأرض، فإذا كان مالكا لأرضه، فهذا ما يريده من الحكم.

وكان سر هذا التمسك هو الزراعة، حرفة الفلاح الأبدية التي قامت عليها حضارة اتسمت بكل ما في الزراعة من استقرار ووداعة والعيش طبقا لـ«من زرع حصد».

والزراعة تختلف عن الصيد، كما تختلف عن الصناعة، فالصيد يغرس القسوة والقتل، فضلا عن أنها ليست «مهنة»، أما الصناعة فإنها تبعد صاحبها عن الأرض الوديعة التي إذا غرست فيها البذرة نمت، وأصبحت ثمرًا شهيًّا، إن الصناعة تمثل قدرة الإنسان على إلانة المعدن الصلب وتطويعه لما يريد، فهي تتسم بالقوة والإرادة، وهي من هنا أفضل من الزراعة، ولكن الزراعة تعني الطبيعة، تعني الأرض، تعني

(١) نشرت بتاريخ ٣٠/ ٥/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١٠٨١)

الوطن، تعني الأمن من الجوع، فالارتباط هو الذي يكون «الوطن» ولم يكن عبثا أن تكون مصر هي أول مكان تظهر فيه الدولة المركزية المتماسكة التي تأخذ شكلها «الجغرافي» بالحدود المعروفة من عهد الملك مينا حتى الآن.

هكذا كان المصري يتمسك بالأرض ويضحي في سبيلها بكل شيء، ويعتبر التفريط فيها عارًا، وقد صورته الأغنية الدارجة «عواد باع أرضه يا ولاد... شوفوا طوله وعرضه يا ولاد... إلخ»، فإن يبع أحد أرضه فإنه يتجرد من أحد مقوماته الرئيسية، فالأرض كالماء والهواء، مبذولة موجودة، ولكن لا يتصور وجود فرد بدونها.

ولكن يبدو أن الحكومة بعد أن استنزفت كل الثروات، وبعد أن خصصت الشركات والمصائع والبنوك، وبعد أن وضعت يدها على ثروات الآخرين بداية من الأسرة المالكة سنة ١٩٥٢ حتى أموال الإخوان المسلمين الآن، وبعد أن استلحقت أموال التأمينات رغم كل حساسيتها عمدت إلى الأراضي ووجدت فيها مجالًا يفك أزمتها ويزودها بالنقد الجاهز الذي تريده، ولدينا صورة فاضحة من التجاوزات في هذا الصدد.

نشرت جريدة النبأ يوم ٢٢/ ٥ الصفحة الخامسة «للحيتان الذين استولوا على الأراضي بالملاليم وباعوها بالمليارات»، والصفحة صارخة، حافلة بمانشتات استغرقت نصفها وجاء فيها: محمد إبراهيم سليمان فتحها على البحري، والمغربي يحاول التعتيم على الفضيحة، عز الدين وأبو العينين منعا استجواب الوزير السابق خوفًا على اسميهما، محمد أبو العينين حصل على ١٥٢٠ فدانًا في مرسى علم بسعر دولار للمتر ولم يسدد سوى ٢٠٪، أحمد عز استولى على منطقة بالكامل في غرب خليج السويس، محمد فريد خميس استولى على ٣٣ مليون متر في غرب خليج السويس بتراب الفلوس، ٢٢٠٠ فدان لمجدي راسخ في الشيخ زايد بسعر المتر خمسون جنيهًا وباعه بـ٧٠٠ جنيه وحقق مكسب ٦مليارات و١٢٥مليون جنيه، أحمد إبراهيم نافع وحسن حمدي حصلا على ١٥٠٠ فدان بطريق مصر إسكندرية الصحراوي وباعاها للشربتلي، الحاذق اشترى الأرض بتراب الفلوس وباع الفيلا في تاون هاوس بـ٨٥٠ ألف جنيه، الزوربا طلب ٥٠٠ ألف متر لإقامة مشروع للغزل

والنسيج، الوكيل طلب ٥ ملايين و٢٠٠ ألف متر لإنشاء مشروع السكر، الخرافي حصل على ١٩٠ ألف متر في الفيوم لإنشاء مشروع استخلاص الأملاح، وفي الصفحة السابقة نصف صفحة آخر يحمل مانشيتًا بعرضها «زهير جرانة يشترك مع ١٠ رجال أعمال فاسدين في خيانة رئيس الجمهورية باع لهم ملايين الأمتار من أراضي البحر الأحمر لإقامة مشروعات سياحية وهمية، الأرض حصلوا عليها بسعر ٦ جنيهات للمتر الواحد ثم عرضوها بعشرات الملايين من الجنيهات».

بالإضافة إلى هذه العناوين المثيرة فقد قرأنا في جريدة الأهرام العريقة والقومية في نفس الوقت فقرة عن وزير النقل جاء فيها: «طلب علاء عبد المنعم ـ عضو مجلس الشعب عن دائرة الدرب الأحمر – من الدكتور أحمد سرور رئيس المجلس حول ما أثاره «الأهرام» التصريح له بإلقاء بيان عاجل حول ما أثير من قيام وزير النقل بمنح امتياز لشركة يرأسها شقيقه وصديقه لشراء ٦٠٠ ألف متر على الطريق الساحلي الدولي بواقع ١٠٠ جنيه للمتر في حين أن سعره يتجاوز الألف جنيه».

وأشارت جريدة «المصري اليوم» ١٣/ ٥ إلى صفقة بيع مساحات من أراضي المدن الجديدة، جاء فيها: «١٣ مليار جنيه حصيلة بيع ٣ قطع للمستثمرين في القاهرة الجديدة» أعلنت وزارة الإسكان أمس تفاصيل بيع ٣ قطع أراض كبيرة للمستثمرين في مدينة القاهرة الجديدة في مزايدة علنية بنظام الأظرف المغلقة بمساحة ٣ آلاف و ٩٤٠ فدانًا، بما يعادل ١٦ مليونًا و ٥٤٨ ألف متر مربع، وذلك ضمن بيع ٨ قطع أراض كبيرة في ٣ مدن جديدة هي القاهرة الجديدة والشيخ زايد و ٦ أكتوبر، وجاءت حصيلة بيع القطع الثلاث ١٣ مليارًا و ٣٥٠ مليون جنيه، وفازت بها شركتان خليجيتان وثالثة مصرية.

قال المهندس محمد الدمرداش ـ مساعد وزير الإسكان ـ إن القطعة الأولى مساحتها ٤٦٠ فدانًا، وتم بيع متر الأرض بها بسعر ١٢٨٨ جنيهًا بإجمالي ٢ مليار و٥٠٠ مليون جنيه، وفازت بها شركة رؤية للاستثمار السياحي والعقاري، وتم بيع القطعة الثانية ومساحتها ١٥٠٠ فدان للمتر ٧٥٢ جنيهًا و٥٠ قرشًا للمتر بإجمالي ٤ مليارات و ٧٥٠ مليون جنيه، وفازت بها شركة داماك العقارية «الإماراتية»، والقطعة

الثالثة لمساحة ١٩٨٠ فدانا تم بيعها بسعر ٧٣٣ جنيهًا و ٥٠ قرشًا للمتر بإجمالي ٦ مليارات و١٠٠ مليون جنيه، وفازت بها «بروة»».

ونشرت هذه الصفحة تكييفين لهذه الصفقة جاء أولهما من الأستاذ سليمان جودة في عموده «خط أحمر» يوم ٢٠/ ٥ تحت عنوان «لا تبيعوا مصر... حنطوها» جاء فيها:

هذه أول مرة، نسمع فيها، أن الاستثمار حرام، وأن تعمير الصحراء مرفوض، وأن الاقتراب من المساحات الصحراوية الهائلة في المدن الجديدة مكروه، وأن إبقاء تلال الرمال كما هي حلال، ونوع من التقرب إلى الله، وأن بيع عدة قطع من المناطق الخلاء في ثلاث مدن جديدة بـ١٧,٧ مليار جنيه، من أجل استثمارها عقاريًّا، إنما هو بيع لمصر ذاتها.

ولذلك، فالأفضل أن نترك الخرابات كما هي، والأكرم أن تظل الصحراء المحيطة بالعاصمة كما خلقها الله، فلا تقترب منها يد من أيدي البشر، والأحسن لنا أن نرجع في الصفقة، وأن نرد الفلوس لأصحابها من المستثمرين العرب، ليذهبوا بها إلى المغرب، التي تخطط لأن يكون دخلها من السياحة في عام ٢٠١٠ في حدود ٣٠ مليار دولار، بينما نحن نحصل على ٧ مليارات دولار بالعافية، كما أعلن الوزير زهير جرانة، وهو يزف إلينا حصيلة السياحة في ٢٠٠٥، وإذا لم يذهب المستثمرون العرب، إلى المغرب فأمامهم تونس، التي اختطفت فلسفة السياحة، من الدكتور عبد القادر حاتم في مصر وطبقتها على الفور، وأصبح دخلها من السياحة يخجل إلى جواره ويستحي دخلنا منها! أما نحن؟ فيكفي أن نبيع الأرض بخمسين جنيها للمتر إلى هشام طلعت مصطفى عضو مجلس الشورى، ويكفي أن نبيعها إلى منصور عامر عضو مجلس الشعب فهذا هو سقف طموحاتنا، في أي استثمارات عقارية، وهذا هو أعلى أمانينا، وما يتبقى منهما، من الأرض التي دفع فيها المستثمرون العرب أربعة آلاف جنيه في المتر الواحد، ففي إمكاننا أن نحنطها، وأن نحتفظ بها، كما هي، تماما كما حافظ قدماء المصريين على مومياواتهم إلى هذه الساعة، وكما حنطوها حتى تبقى كما هي، مختومة بالشمع الأحمر! اتركوا كل شيء، على أصله، ولا تبيعوا شيئًا إلى أي

مستثمر، سواء كان عربيًّا، أو أجنبيًّا أو حتى جن أزرق، فالمستثمرون الذين دفعوا ١٧,٧ مليار جنيه يخططون لانتزاع المساحات التي دفعوا فيها هذا المبلغ، والهرب بها إلى خارج البلاد، ولذلك فأفضل شيء يفعله المهندس أحمد المغربي هو أن يرفع يده عن هذا الموضوع، تجنبا لأي اتهامات أو ملاحقات إعلامية أو مطاردات من أي نوع، وأن يفكر الوزير محمود محيى الدين في حل هيئة الاستثمار، وتسريح العاملين فيها... ويا دار ما دخلك شر!

والثاني تقدم به الدكتور محمد صفوت قابل ـ عميد تجارة المنوفية فرع السادات ـ في صحيفة «المصري اليوم» يوم ٢٠/ ٥ تحت عنوان «تساؤلات مشروعة حول مزاد المغربي» جاء فيه:

«كثيرة هي التساؤلات التي أثارها طرح وزارة الإسكان أراضيها بالمدن الجديدة للبيع بالمزاد العلني، لعل أهمها: هل تتحمل الشركة التي رسا عليها المزاد تكاليف توصيل المرافق داخل أراضيها.

هل تعطى الأولوية في توصيل هذه المرافق من جانب الحكومة إلى حدود الأراضي باعتبارها استثمارات أجنبية تتطلب سرعة الإنجاز والتوصيل؟

هل جرت دراسة آثار مستويات الأسعار بهذه الأراضي على أسعار العقارات؟ وأخيرًا إطلاق الارتفاع للمباني بالمدن الجديدة وأثره على هذه المدن واحتمالات تحويلها إلى عشوائيات «عصرية»؟

من المعروف أن لكل تصرف اقتصادي آثارا منها السلبي والإيجابي، وعلى متخذ القرار أن يدرس جميع الآثار قبل اتخاذ قراره، خاصة أن الأهداف الحكومية قد تتجاوز منطق «التجارة شطارة» للقطاع الخاص، الذي يسعى للبيع بأعلى سعر، مع التسليم برغبة الحكومة في اجتذاب الاستثمار الأجنبي في جميع القطاعات، لا بد من مراعاة أن قطاع العقارات له وضعية خاصة لأنه يرتبط بمستوى الدخول في المجتمع.

في الاقتصاد هناك ما يسمى بالمنفعة الحدية للنقود، وتعني أنه كلما زاد دخل الفرد انخفضت منفعة الوحدة من النقود، وهو ما ينطبق على المستثمرين العرب

والأجانب، فنظرا لارتفاع دخولهم فإن الأسعار لدينا تكون جاذبة لهم ولا تمثل لهم عبئا كبيرًا، بعكس «المصري» الذي يقل دخله عن مستويات الدخول في أغلب الدول العربية، وهناك حدود لقدرته على الإنفاق والدفع.

بالتالي لن يستطيع مجاراة الأجانب في الشراء بالأسعار التي يعرضونها، وقد يجيء يوم نجد فيه أن غالبية المناطق المميزة أصبحت ملكا للأجانب ولبعض كبار الأثرياء من المصريين، نعود لنتحدث كما كنا في الماضي عن أن الأرض أرضنا، والأجانب يتحكمون فينا، والمصريون أصبحوا واقعيًّا هم الأجانب، هناك عدة أسئلة بالنسبة لمزاد بيع الأراضي في المدن الجديدة تدخل في نطاق تقييم الآثار الإيجابية والسلبية لهذا البيع، منها: هل من شروط البيع أن تتحمل الشركة المشترية تكاليف المرافق داخل القطعة؟ وأعتقد أن ذلك ما سيكون، وبالتالي علينا أن نعرف ما تكلفة توصيل المرافق إلى حدود هذه القطع التي ستتحملها الدولة، ولا بد من خصم تكلفة توصيل المرافق من إجمالي ثمن البيع ليكون النائج صافي ما ستحصل عليه الخزينة العامة وليس إجمالي ١٧ مليار جنيه؟

هناك تجربة سابقة ليست بالبعيدة وهي صفقة بيع أرض «سيدي عبد الرحمن» رغم الضجة الكبيرة التي صاحبت بيعها، وأنها جلبت للخزينة أكثر من مليار جنيه، إلا أن تنفيذ مطالب شركة «إعمار» المشترية للأرض بالنسبة لتكاليف توفير البنية الأساسية التي ستتحملها الحكومة ستجعل العائد من هذه الصفقة ليس بالحجم الذي تم التهليل له.

طلبت إعمار أن توفر الحكومة جميع المرافق اللازمة من مياه وكهرباء وخطوط تليفونات حتى حدود الأرض المزمع إنشاء المشروع عليها بالكميات والقدرات التي تسمح للمشروع بالحصول على جميع احتياجاته من تلك المرافق، وعلى نفقة الحكومة بواقع ١٨٠٠٠م٣/ يوم من مياه الشرب و٢٠٠٠م٣/ يوم من مياه الحريق، و٤٠٠٠٠م٣/ يوم من مياه الري، و٧٠ ميجا فولت أمبير من «الحمل الكهربائي».

حددت الشركة خطوط التليفونات التي تحتاجها بنحو ١٨٠٠٠ خط تليفون على أن يتم توفير تلك الاحتياجات بقيم متساوية على ثلاث مراحل خلال مدة زمنية لا

تجاوز ثلاث سنوات، كما طالبت «إعمار» الدولة بأن تتحمل نفقات نقل محطة المياه جنوب الطريق.. «المصري اليوم» عدد ٢٦/ ١٢/ ٢٠٠٦.

- هل ستعطي الأولوية في توصيل المرافق إلى هذه القطع وبسرعة لا تتوافق مع طبيعة التنفيذ الحكومي لأن هذه استثمارات أجنبية، وأيضا أصحابها من ذوي النفوذ؟ وهل سيكون ذلك على حساب توصيل المرافق لباقي الأحياء السكنية التي باعت الوزارة أراضيها منذ سنوات بعيدة، ولم يتم توصيل المرافق لها حتى الآن، مما يؤدي إلى زيادة تكاليف البناء بالأسعار الحالية؟

- هل تمت دراسة آثار هذا المزاد على ثمن بيع الأراضي عمومًا لأنه من الطبيعي أن تتضاعف أسعار الأراضي بعد ما أسفر عنه المزاد، وهو ما سيؤدي إلى ارتفاع أسعار العقارات ليس الإسكان الفاخر فقط، بل ستكون هناك ارتفاعات متتالية في كل أنواع الإسكان، حتى قيمة ما يسمى بالإيجار الجديد وفي كل المناطق، وبالتالي هي ستتعقد الأزمة أم ماذا؟

- حسبما تم الإعلان عنه سيتم السماح بالتجاوز عن شروط الارتفاعات فهل سيكون ذلك بداية لفتح باب التجاوز في هذه المدن، ويتبارى الجميع في مخالفة شروط الارتفاع بمنطق «اشمعنى»؟ وبالتالي تتحول هذه المدن إلى عشوائيات بعدما كان الأمل أن تلتزم الحكومة وتطبق شروط الارتفاعات التي أعلنتها على الجميع والتي لا تسمح بتجاوز ارتفاع المباني أكثر من ثلاثة طوابق وليس عشرات الطوابق.

- من المعروف أن العقارات من الاستثمارات المضمونة وعالية الربحية في مصر، لماذا لا تعمل الحكومة على إيجاد أو السماح والمساعدة على تكوين كيانات يسهم فيها صغار المستثمرين المصريين من خلال شركات مساهمة للاستثمار في هذا المجال، على الأقل نتشارك مع الأجانب في الأرباح ولا نترك «الجمل بما حمل» للأجانب، وتكتفي الحكومة بالفرحة أنها وفرت وظائف للمصريين عند الأجانب وفي بر مصر» انتهى المقال.

أقول: إذا كانت الحكومة ستكون ملزمة بالقيام بتهيئة البنية الأساسية، أي الماء، والكهرباء، والتليفونات... إلخ، فإن هذا يعني الخراب المستعجل لمصر، وإن على مصر أن تبحث عن نيل آخر حتى يمكن أن تسد حاجات مياه مدن سكنية كل مدينة فيها مئات الفنادق وكل فندق فيه مئات الغرف، كل غرفة فيها «بانيو» يملؤه النزيل بلا رحمة، لأنه دفع مئات الدولارات لإقامته، وهذا بالنسبة للماء فحسب، أما المرافق والخدمات الأخرى فإنه لا يعني إلا تسخير حكومة مصر ودولة مصر لخدمة وتهيئة هذه الصحراء للسكنى، وأنها ستدفع أضعاف أضعاف ما أخذته، وما أنفق وصرف بالفعل.

لقد قيل: «إن أي واحد ليس مصريًّا لن يستطيع أن «يحمل» الأرض ويذهب بها بعيدًا عن مصر، وهذا صحيح، ولكن هل من الضروري أن يحملها، وماذا يفعل بحملها إذا كان يستطيع أن يتحكم فيها بما يحقق مآربه المادية؟ أقل شيء أن «يحتجنها» أي يسورها ويبقيها حتى ترتفع الأثمان فيبيعها، ومعنى هذا تعطيلها عن الاستثمار، وإذا أراد تجريفها فهل يمكن للحكومة أن تتدخل؟ وواضح بالطبع أن كل الشركات التي باعت لها الحكومة ملايين الأمتار وآلاف الفدادين، كلها شركات استثمارية عملهم الاستثمار الترفي «اللاإنتاجي»، فلن نقيم فوقها مصانع، وبالطبع لن نقيم عليها مدارس، ولكن ستقيم عليها عمارات سكنية، وفنادق، ومن المستفيد؟ هل سيفيد هذا العمال والفلاحين الذين لهم ٥٠٪ من مقاعد مجلس الشعب؟ هل سيشغل أيدي عاملة في الصناعة أو الزراعة؟ هل هذا الاستثمار إنتاجيًّا عمليًّا يفيد في استهلاك الشعب وتجارته؟ هل يمكن تصديره حتى يتحقق نوع من التوازن بين الصادرات والواردات الذي يمثل نزيفًا مستمرًّا؟

لا شيء..

تحسب الحكومة أنها كسبت صفقة عندما جاءت الأثمان أضعاف صفقات سابقة، والحقيقة أن بيع الأرض يعد جريمة لا يمكن تبريرها بأي مبرر، وما قيمة هذه الملايين؟ لقد تدفقت على مصر أضعاف ما وصل إليه مشروع مارشال لتعمير أوربا بعد أن خربتها الحرب العالمية الثانية، وذهبت الفلوس إلى جيوب تلك الطبقة

الجديدة المحدثة الأثرياء الذين كونوا ثروات ضخمة أودعوها البنوك الأجنبية بينما ينفقون على حفلات زواج أبنائهم وبناتهم الملايين... إلخ، وراحت الأرض، وتبددت الأموال.

هناك فرق بين الأرض التي هي أصل الأصول، الأصل الحي الباقي، وبين المال الذي يمكن نهبه وسرقته وإساءة تصريفه، ثم ينتهي ويتبخر ولا يبقى في اليد شيء منه، ويضع الغريب يده على أرض مصر.

ماذا لو كان لهؤلاء الملاك الجدد شركاء من إسرائيل؟ وقد طلب بعضهم شراء أرض من سيناء لهم واتضح أنهم سماسرة لإسرائيل.

إذا حقت لعنة الله على بلد جعل السماسرة يحكمونها، لأنهم سيبيعونها قطعة قطعة، وسيتبدد المال.. لأن البالوعة أوسع من الحنفية.

ختام الكلام:

الرحمة والرضوان لروح على نجم - محافظ البنك المركزي الأسبق - والتحية والتقدير لاسمه... لقد ذهب إلى التليفزيون يقول: «لا يمكن أن نبيع تراب مصر، وإلا لماذا حاربنا؟!»، فمات هناك... ولكن شهادته ستظل أقوى من أي كلام كان يمكن أن يقوله: «حافظوا على تراب البلد».

إيقاف المشروعات الحيوية

حرصًا على السياحة.. خيانة وإفلاس[1]

هذه الظاهرة الفاضحة (لأنها والله فضيحة... وأي فضيحة) التي تتمثل في إيقاف المشروعات الحيوية، والجادة «عشان خاطر عيون السياحة»، لا يمكن أن يصدق، ولا يمكن أن نفهم كيف أن رجالا على أعلى المستويات ائتمنهم الشعب لتحقيق مصالحه، والنهضة بأوضاعه ومجابهة تحديات الواقع، فضلا عن المستقبل القريب ـ يمارسون كأسلوب مقرر البيع، كأنما لا يعلمون من الاقتصاد إلا البيع، أما الزرع، أما البناء، أما المصانع، أما المستشفيات، أما المدارس، أما المعامل، فهذا شيء لا يهم!

المهم أن توضع في يد الحكومة المليارات، بنك الإسكندرية ١٦ مليار، شبكة الاتصالات الثالثة ١٦ مليار، أرض العلمين بالساحل الشمالي ١٦ مليار، أرض مدن القاهرة الجديدة ١٧ مليار، أين تذهب كل هذه المليارات؟

هل أنفقنا كل هذه المليارات لنجعل من شرم الشيخ جنة، ولنجعلها ملتقى كل ملوك وأمراء، وسماسرة وأفاقين، ورجال أعمال؟ هي للنصب والاحتيال أقرب، إن الشيء الذي يقدم عذرًا أو مبررًا هو تشجيع السياحة، وإقامة مدن من الأبراج كالتي في الإمارات أو غيرها، وجعل أراضي العلمين تنافس بيفرلي هيلز ولاس فيجاس.

سأضرب ثلاثة أمثلة ضحي فيها بمشروعات حيوية وجادة وتحقق أعلى درجة من المصالح العليا للبلاد، ومع هذا أهدرت، وأوقفت حرصًا على «السياحة».

---

(١) نشرت بتاريخ ٦/ ٦/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١٠٨٨).

المثل الأول: إيقافنا مشروع «الضبعة» مع أنه أملنا في أن نجد بديلا للطاقة عندما ينفد القليل الباقي من البترول، وقد أكد كل الخبراء والفنيين أن التضحية به هو - عمليًا - تضحية بمستقبلنا في طاقة نووية، والسبب الحقيقي في استبعاد «الضبعة» هو مشروع سيدي عبد الرحمن، والسياحة.

الثاني: إيقاف الجسر بين مصر والسعودية الذي يحقق تواصلا بين أكبر بلدين، والذي يمكن أن يحل مشكلة الحجاج، والذي يكون مثل «قناة السويس»، ينقل إلى السعودية صادرات مصر وحجاجها.

وكيف يعقل أن توافق السعودية وترفض مصر وهي المستفيدة الكبرى والأولى منه، ومصالحها أضعاف مصالح السعودية؟

لماذا تعطل هذا المشروع وتسبب في أزمة دبلوماسية بيننا وبين السعودية؟

جاء في جريدة «الدستور» يوم الجمعة ٢٥/ ٥ أن زهير جرانة - وزير السياحة الدبلوماسي - حاول تهدئة السعوديين بعد إلغاء مشروع الجسر وجاء في الخبر: سعى محمد زهير جرانة - وزير السياحة - إلى احتواء أزمة مكتومة في العلاقات المصرية السعودية عبر إطلاق تصريحات صحفية أكد خلالها أن حكومته لا ترفض بشكل قاطع ونهائي فكرة إقامة جسر عبر البحر الأحمر مع السعودية، معتبرًا أن الرفض يقتصر على إقامة الجسر في منطقة سياحية، خاصة شرم الشيخ التي يقضي فيها الرئيس حسني مبارك إجازاته.

كلام جرانة هو أول اعتراف رسمي بأن معارضة الرئيس لمشروع الجسر استندت إلى مبررات أمنية ومعلومات قال منسق عام المشروع لاحقًا: إنها مضللة.

قبل أسبوع من كلام جرانة الذي تلا عودته من السعودية فاجأنا الرئيس بإعلانه القاطع رفض تمرير مشروع الجسر وقال: «إن ما أثير مؤخرًا عن قرب وضع حجر الأساس لمشروع الجسر مجرد شائعة، وإنه لن يسمح به لكونه يهدد أمن مصر، لأن من شأن الجسر الإضرار بالسياحة والهدوء والأمن في مدينة شرم الشيخ».

أريد أن أذكر المسئولين أن في مصر شيء آخر غير شرم الشيخ، أهم وأفضل ألف مرة من شرم الشيخ، هو «الصعيد الجواني» الذي بنى أبناؤه في القديم الأهرام والكرنك، والذين بنوا في الحديث السد العالي وعمارات القاهرة، وهو يعاني اليوم من نقص المياه الصالحة، والصرف، والكهرباء، والمستشفيات، والمدارس... إلخ.

أفليست العناية بحياة الملايين من المصريين من أبناء الصعيد، وتحقيق قدر من الحياة الكريمة لهم أولى وأجدى من إنفاق المليارات على شرم الشيخ حتى يتمتع أثرياء العالم ورجال الأعمال والسماسرة والسياح؟

والمثل الثالث: بيع أكثر من ألف فدان من أراضي المدن الجديدة في صفقة تفخر بها الحكومة، وكان الأليق بها أن تخجل، كما لا بد وأن يخجل كل واحد يبيع أرضه، ولغير المصريين أيضًا، لقد تحدثنا في عدد سابق، ثم كان أول ضحية لها هو الدكتور على نجم المصرفي الوطني الكبير الذي ذهب إلى التليفزيون ليعلن رفضه القاطع لبيع تراب مصر، ولكن قلبه لم يتحمل الصدمة فوقف، وكانت الوفاة!!

وتحت عنوان «سمسار أراض» كتب الأستاذ فاروق جويدة في عمود «هوامش حرة» في جريدة الأهرام (٢٥/ ٥) يقول: «ألم يفكر أحد في مخاطر بيع هذه المساحات الكبيرة من الأراضي لغير المصريين؟ وما هو السر في تدفق كل هذه البلايين لشراء الأراضي المصرية؟ إن أسرع المشروعات الصناعية بيعًا هي تلك التي تقع على مساحات كبيرة من الأراضى، وقد اشترى رجال الأعمال المصانع وفككوها وطردوا عمالها وباعوها أرضًا خالية لمشروعات عقارية، كما حدث في شركة الزيوت وشركات أخرى كثيرة دفعت في شراء المصانع مبالغ هزيلة وباعتها كأراض بأرقام خيالية، إن هناك قصصًا كثيرة عن أياد خفية وراء صفقات بيع الأراضي في الفترة الأخيرة». أقول للمسؤولين الذين ارتهنوا حاضر مصر ومستقبلها، وأوقفوا المشاريع الجادة الحيوية حرصًا على السياحة، إنكم لا تملكون من أمر السياحة شيئاً، إنها تتوقف على إرادة أصحابها، وفي العالم مئات وألوف الأماكن والمدن والشواطئ التي تصلح للسياحة والتي تفضل مصر في

المعاملة والأمن، والمنافسة شديدة، ولا تستطيع مصر لأسباب عديدة أن تنتصر فيها كما لا يمكن أن تنتصر في مونديال كروي، إن كل مشروعات السياحة يمكن ـ بكلمة واحدة ـ أن تتوقف إذا ساءت علاقاتنا مع الدول التي يأتي منها السياح أو إذا زادت شدة وزارة الداخلية في سياستها المستفزة في الاعتقالات والتعذيب حتى يحدث انفجار ما، من أين تأمنون ألا يفجر أحد أبناء سيناء الذين فعلت بهم السلطة الأفاعيل وانتهكت كرامتهم وكرامة نسائهم وشيوخهم أنفسهم في وسط المدينة المدللة شرم الشيخ فيأتي عليها وعلى سائحيها أو أن يحدث حريق في فندق يودي بحياة المئات من السياح الأجانب؟ إن السياحة مثل «الائتمان» في البنوك -إذا حدثت أي شائعة - فإن هذا يعني إفلاس البنك، وما أكثر ما يمكن أن يخترع من شائعات للإساءة إلى السياحة من إسرائيل، أو من الدول السياحية الأخرى. إنكم تبنون على «شرف جرف هاو»، وتوقفون المشروعات الجادة التي تبني الاقتصاد الوطني، ثم ما هي قيمة ما تدره السياحة من ملايين أو حتى مليارات؟ إن معظمها يذهب إلى أصحاب شركات الفنادق والسياحة، وكل كبار العاملين فيها أجانب، وما يوضع في أيديهم من أموال لا يستثمر في مصر وإنما يرسل إلى الخارج، أما مصر فلا ينالها إلا فتات. وبالإضافة، فإنها تدخل حدودنا الألوف من الإسرائيليين والأجانب الذين يتعرفون على الأوضاع، أو يدعون للعمالة لإسرائيل، أو يسعون في إشاعة التحلل.

في أعقاب الحرب العالمية الأولى أقامت إنجلترا وفرنسا سورًا صحيًا وقائيًا حول الاتحاد السوفييتي حتى يمنع تسرب الشيوعية منها وعزلها عن العالم في الوقت نفسه، وكان هذا السور نعمة على الاتحاد السوفييتي لأنه حماها من تدخلات الآخرين وكلهم أعداء ومنع عنها الواردات الأجنبية، فأجبرها على أن تعتمد على نفسها، وأن تعكف على وضع جذور الصناعة والزراعة وكل شيء دون أن يمدوا أيديهم للآخر، ويكون للآخر دخل أو قول.

قد يكون الانفتاح حسنًا، ولكن عندما يتحول إلى انبطاح، فلا يعني إلا التبعية الذليلة.

ختام الكلام:

للسيدة وزيرة العمل: هناك شيء اسمه كرامة.. أليس له قيمة عندك؟ إنك كسيدة كان يجب أن تحمي بنات جنسك من النخاسة والعار، وكوزيرة للعمل أن تبحثي عن حلول غير تقليدية يمكن بها للألوف المؤلفة من النساء للمشاركة في الإنتاج، هذه الحلول توجد لو أعمل موظفو الوزارة عقولهم بدلا من الجلوس على مكاتبهم، واصرفي النظر عن صفقة العار والنخاسة.

دلالات تدهور الفتوى[1]

تحدثت الصحف وأكثرت عن الفتاوى، بعد أن أفسح لها المجال بعض الشيوخ بفتوى إرضاع الكبير وشرب بول الرسول ﷺ، وهي موضوعات ذات نكهة صحفية لا يمكن أن تفوت كتابها، ولكن القضية أهم من هذا، لأن هاتين الفتويين اللتين رزقتا شهرة و«تغطية صحفية»، بل وتليفزيونية، ليستا هما أهم الفتاوى، بل واضح تمامًا أنهما لا يعالجان إلا ناحية لا تُعد من القضايا العامة، ولكن طبيعتهما الغريبة أو المثيرة هي التي جعلت الصحف تعيد وتزيد فيهما، وإلا فهناك ما ارتآه فضيلة المفتي من أننا نعيش في عصر شبهة تفقد الحدود مثل قطع يد السارق وجلد ورجم الزاني شروط تطبيقها، وما ذهبنا إليه من أن التدخين لا يكون مفطرًا، وإن كان مكروهًا، وأن فوائد البنوك ليست ربا، دع عنك موضوع الحجاب الذي لم يفتر أبدًا، والذين يناصرون «النقاب» ويرون أن كشف الوجه واليدين سفور لا حجاب، نقول: إن هذه كلها أولى بالكتابة وأهم للأمة.

وقد كشف بيان على الإنترنت من موقع «إسلامنا» أن للشيخ علي جمعة اجتهادات وفتاوى رائعة في موضوعات حيوية مثل: أنه لا تعارض بين القانون الوضعي والشريعة الإسلامية، وأن التجربة المصرية في ربطهما معًا جديرة بالاحترام، وقوله: إن التعايش مع الآخر قاعدة شرعية ولا ينبغي رفض الآخرين، ويجب التعامل مع الآخر على أنه أخ في الدين أو نظير في الخلق، وكذلك ما ذهب إليه أننا في عصر شبهة لا يتم تطبيق الحدود فيه، وأن فائدة البنوك لا يمكن تصنيفها على أنها ربا... إلخ، وهذه الآراء كلها على أهميتها القصوى لم تظفر بأي نوع من العناية، وتكاد تكون مجهولة.

---

(١) نشرت بتاريخ ١٣/ ٦/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١٠٩٥)

وقد أوحت لنا الكتابات التي حفلت بها الصحف عن «فوضى الفتاوى» بثلاث دلالات:

فأولًا: إن المعركة لم تعد موجهة للأصاغر ولغير المختصين، وللمتطفلين على الفتوى، وإنما وجهت لأعظم الرؤوس فضيلة الدكتور طنطاوي «الإمام الأكبر»، وفضيلة الدكتور علي جمعة «المفتي» الأعظم، ودل ذلك على أن في معالجة الفتوى داءً عياءً، دفينًا، لم يخلص منه أكبر المسئولين، ولم يتحرر منه - على ألمعيته - الشيخ علي جمعة.

فضيلة الإمام الأكبر أفتى أن توقير الصحابة ركن سادس من أركان الإسلام يضاف إلى أركانه الخمسة المعروفة، فإذا كان قد أراد بهذه الفتوى الحفاظ على الإسلام، فإنها تتعارض مع قيم عديدة أرساها الإسلام من أنه لا قداسة لأحد، وأن كل بني آدم خطاءون، فضلا عن الإجمال الذي يخالف الدقة اللازمة عند إصدار الأحكام.

فضيلة الدكتور علي جمعة قال في آخر تصريحاته: «إن فتوى بول الرسول صحيحة»، ولكنه سيرفعها من الطبعة الثانية من فتاويه» (الدستور ٢/ ٦)، يعني أنه يقر أنها صحيحة.

الشيخ القرضاوي اتهم مشايخ المؤسسات الدينية بأنهم «علماء السلطان وعملاء الشرطة» وإذا كانت الجريدة التي نشرت ذلك أمينة (الدستور ٣١/ ٥) فإنه اتهام ظالم فحتى الفتاوى المُسِفة، فلا علاقة لها بالسلطان أو الشرطة، فما بالك عندما تصدر من أكبر الرؤوس الإسلامية المسئولة، وإن لم يمنع هذا من وجود تصريحات أصدرها شيخ الأزهر مجاملة للنظام باعتبار الأزهر مؤسسة مرتبطة بالدولة، وأن شيخه - رغم مقامه الديني - موظف بدرجة رئيس وزراء، ولعل أسوأ هذه التصريحات وأقربها إلى الفتوى بيانه بأن من لم يحضر اللجان الانتخابية ويدلي بصوته فإنه كاتم الشهادة آثم قلبه.

والشيخ القرضاوي نفسه خالف النص الصريح للقرآن الكريم عندما أفتى بأن من حق الزوج الذي يضبط زوجته متلبسة بالزنا فله أن يقتلها متجاهلا آيات اللعان التي أنزلت حتى لا يكون الجاني شاهدًا ومدعيًا وقاضيًا، الأمر الذي لا يستقيم معه حكم،

وعندما عرضت حالة مماثلة على عدد من الفقهاء أيدوا حق الزوج في قتل زوجته، فذهبوا إلى ما ذهب إليه الشيخ القرضاوي، وقد كتبنا في «المصري اليوم» مقالاً ناقدًا للشيخ القرضاوي ومقالاً آخر ناقدًا الشيوخ الذين ذهبوا مذهبه.

الدلالة الثانية: إن معظم الفقهاء ومن ضمنهم الشيخ طنطاوي والشيخ علي جمعة والشيخ القرضاوي، وبالطبع من هم أقل شأنًا أعملوا ما وضعه الأسلاف خاصة عن تصنيف الأحاديث دون أن يخطر في بالهم أن من الممكن أن يخطئ البخاري أو مسلم أو أبو داود... إلخ، كأنهم معصومون، في حين أن كل متن لا يتفق مع العقل، أو مع القرآن يفترض أن يستبعد لأن الأخذ به معناه مخالفة القرآن ومخالفة العقل، وهذا أمر لا يجوز التردد فيه، وقد توجد أحاديث مثل بول الرسول أو إرضاع الكبير، فهذه يفترض أن لا تكون موضوعًا لفتوى أصلا ولا لأي كلام عام عنها، لأن الفتاوى لا بد أن تكون عن موضوع عام وتكون مبنية على قاعدة، وهو ما لا يتوفر في هذين الأمرين ولأننا أيضًا لا نعلم على وجه الدقة تفاصيل عديدة قد تكون أحاطت بهذين الحديثين.

إن ما تورط فيه الدكتور طنطاوي بالنسبة لتوقير الصحابة، وما ذهب إليه الدكتور علي جمعة من طهارة بول الرسول، لا يمثل إلا حالات معدودة، والحقيقة أن لهما فتاوى أخرى ممتازة وإن كانت لا تعجب المجموعة المتشددة التي لا تقف عند الأخذ بالسلف، بل هي تأخذ بأضيق فتاوى السلف عطنًا، وأشدها تعصبًا وضيقًا، كما هو مع ابن تيمية، ومن بعده محمد بن عبد الوهاب ثم بقية مفتي السعودية وقد أشرنا إلى ما وفانا به الإنترنت تحت عنوان «إسلامنا» من نقد للدكتور علي جمعة بقلم أبو محمد الأزهري، فهذا النقد لم يتعرض لفتوى بول الرسول، ولكن انتقد الآراء السليمة التي جاء بها الدكتور علي جمعة نتيجة تنظير شامل وعميق للقضايا العامة مثل عدم التعارض بين القانون الوضعي في مصر والشريعة الإسلامية، والتعايش مع الآخر، وأن الجهات الدينية ليست لها سلطة ولا تملك حق الضبطية القضائية لمصادرة أي ورقة تسيء للدين أو مساءلة المخطئ في الدين، وأننا في عصر شبهة تفقد فيها الحدود الشرعية شروط تطبيقها، وأن فائدة البنوك ليست ربا، وأن حجاب المرأة فرض، ولكن هناك خلافًا في النقاب، وهو بدعة عند الإمام مالك، وأن إطلاق

اللحية ليس ضرورة عند الشافعي، وأنه يجوز للمرأة أن تطلق نفسها من خلال ما جاء في عقد زواجها.

نقول: إن السيد أبو محمد الأزهري الذي رفض هذه الفتاوى كلها وحشد الاستشهادات من أقوال أبو الأشبال أحمد محمد شاكر، وكذلك العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ مفتي السعودية السابق التي تتناقض مع ما ذهب إليه الدكتور علي جمعة في القضايا السابقة كلها بتفصيل طويل حفل بالآيات القرآنية التي يستشهد بها في غير موضعها أو الأحاديث استغرقت ١٢ صفحة كبيرة.

فها نحن نرى فئة من المفتين يدعون أنهم أعمق إسلامًا وأدنى إلى فهم القرآن والسُنة وأشد حرصًا على الإسلام والمسلمين ينقدون كل ما لا يذهب مذهبهم، فبلاؤنا بهم أشد من بلائنا من شيوخنا، وهو يدل على أن الداء العياء - أي استلهام الفكر السلفي دون تجديد أو تفكير - والإذعان والتسليم بكل حرف في البخاري ومسلم دون إعمال ذهن أمر عام يطبق على المسلمين جميعًا، وإن كانت دوائر ذلك متفاوتة، فبعضها أشد ضيقًا من البعض الآخر.

وهذا أمر قديم لدى الفقهاء، فعندما رفض الشيخ محمد عبده حديث سحر الرسول ﷺ «حتى كان يخيل إليه أنه يقول الشيء وما فعله» أو «حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن» ثار عليه كل الفقهاء ولم يستطع تلميذه الأثير السيد رشيد رضا أن يدافع عنه، بل إنه انساق إليهم كأن سحر الرسول من مفاخر الرسول، أو هو مكرمة يحرصون عليها، والحقيقة المؤسفة أن تقديسهم للبخاري وما أورده من رواة ـ منهم السيدة عائشة ـ كان أعظم من أن يدافعوا عن الرسول ﷺ، وتمحلوا الأسباب لإجازته، وكان يجب أن يتوقفوا عنده، لأنه لا بد أن يكون مدخولا أو موضوعًا.

ثالثًا: دار الحديث حول ماذا يفعل معهد البحوث الإسلامية؟ ماذا تفعل الدولة؟ ماذا يفعل مجامع علماء المسلمين؟ ماذا يفعل الأزهر؟ وبالطبع ما دامت الفتاوى قد صدرت عن شيخ الأزهر ومفتي مصر فلا مجال لمعهد البحوث، ولكن حتى عندما تصدر الفتوى ممن يروق للفقهاء أن يسمونهم «كل من هب ودب»، فماذا يمكن أن يفعلوا لهم؟ إذا كان من الممكن أن يصدروا قانونًا يحرم الفتوى على من لم يحصل

على صفات معينة، فهل يسري هذا على «الاجتهاد» بصفة عامة وعرض الفكر الإسلامي؟ فكاتب هذا المقال يقول أنا لا أفتي، بل أنا عازف عن المستفتي والمفتي، وأقول للمستفتي: استفت قلبك فهو أدرى به، وبهذا قال الرسول ﷺ، ولكن هذا لم يمنعه من كتابة مقالين في (المصري اليوم) أولاهما: التساؤل: هل أصاب الفقهاء عندما جعلوا التدخين مفطرًا؟ والثاني عن: «التحليل والتحريم الشرعيين»، وأنهما ما جاء في القرآن أو في سُنة منضبطة بالقرآن، وعندما لا نجد في هذين شيئًا صريحًا عن الدخان، فإن اعتباره مفطرًا يكون نتيجة لاجتهاد، لأنه لم يأت من قرآن أو سُنة، والاجتهاد كائنًا ما كان لا يمكن أن يلزم به من لم يقتنع به وإلا نكون وضعنا الاجتهاد في مستوى القرآن، أقول هل تُعد هاتين المقالتين فتوى أو هما مناقشة موضوعية لأمر فقهي؟

بدلًا من محاولة إرهاب الآخرين وسد باب الاجتهاد كان عليهم أن يحاسبوا أنفسهم على ما اقترفوه في حق الرسول ﷺ، فإن فتوى بول الرسول أصبحت «نكتة» دولية، ودارت عليها أحاديث أسوأ مما تضمنته الرسوم الكاريكاتورية، وهذا هو ثمرة استعلائهم وظنهم أنهم الوحيدون الذين يملكون الحقيقة، في حين أنهم يجنون على الإسلام وعلى رسول الله.

إن كل الجهود لتجريم الفكر، أو التضييق عليه بأي طريق لا بد أن يفشل في النهاية، فضلا عن أنه أمر مخالف للأسلاف أنفسهم، مخالف للعقل، مخالف لحقوق الإنسان، فليوفروا جهودهم، وإذا كان لديهم طاقة ومقدرة فليردوا على كل ما لا يعجبهم بالحجة والبرهان، ولا يحق لهم أن يتعالوا، ولا تأخذهم العزة بمناصبهم، فما أكثر الذين أضلهم الله على علم، والحق لا يعرف بالرجال، ولكن الرجال هم الذين يعرفون بالحق، وليثقوا أنه لن يصح إلا الصحيح، فالتطور هو سيد الموقف، وهو الذي يقضي على الغثاء والخرافة والشعوذة، ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ (الرعد: ١٧).

ثم هل هم يملكون السموات المفتوحة؟ أم هم يظنون أن فتاواهم ملزمة للهند والسند والشمال والجنوب؟ لقد انتهى عهد الرقيب مع ظهور القنوات الفضائية

التي لا يمكن التحكم فيها، والتي لا يمكنهم ملاحقتها ولا الحيلولة دون أن تكشف أخطاءهم، فارحموا أنفسكم.

ختام الكلام:

صديقي الكاتب الإسلامي المحقق الدكتور محمد المشتهري عاتب عليَّ لأني أدرجته في «القرآنيين» (المصري اليوم ٤/ ٦/ ٢٠٠٧)، وكتب إليَّ أن القرآنيين لهم آراء أخرى خلاف إنكارهم السُنة هو براء منها، الحق أنني لم أكن أعرف هذه الجزئية، وبالتالي فلا يكون منهم، معذرة يا صديقي.

أحاديث تناقض القرآن

إذن تُستبعد[1]

كانت السُنة، أو بالتعبير الأدق الحديث الذي ينسب للرسول، هي الباب المفتوح الذي دخلت منه فرق وفئات من الناس ليثبتوا دعاواهم بحديث يضعونه على لسان الرسول ويجعلون له سندًا عاليًا. لقد أراد أعداء الإسلام منذ أن بدأ أن يكيدوا له كما عرفتنا الآية: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَسْمَعُوا۟ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْا۟ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ (فصلت: ٢٦)، ولكنهم عجزوا عن اللغو في القرآن لأنه محفوظ في الصدور، مثبت على كل وسائل الكتابة، ولذلك التفوا حوله بأن وضعوا أحاديث تحلل الحرام وتحرم الحلال وتسيء إلى الإسلام، وإلى القرآن نفسه.

ولم يكن هؤلاء إلا فريقًا واحدًا من فرق عديدة، منهم الفرق السياسية ما بين أمويين، وعباسيين، وشيعة، وسُنة، ومنهم المذهبيون من معتزلة ومرجئة وقدرية، بل وجد فيهم «الوضاع الصالحون» الذين وضعوا أحاديث «حسبة» لإرهاف الحاسة الدينية ولتعميق أثرها في النفوس عن طريق أحاديث تقضي بالنعيم لمن يكرر أدعية أو يصلي نوافل، وتنذر بالجحيم لكل من يغني أو يلهو أو يغفل عن صلاة، ولما رأى بعضهم انصراف الناس عن القرآن وضعوا أحاديث في فضائل كل سورة.

هذا ما تفيض به كتب الأحاديث نفسها والتي تصور ذلك بأن الحديث الصحيح كالشعرة البيضاء في الثور الأسود، ولما بدأ رجال الحديث في تدوين كتبهم وجدوا

(١) نشرت بتاريخ ٢٠/ ٦/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٠٢).

مئات الألوف من الأحاديث المتداولة، فقد قيل: إن أحمد بن حنبل كان يعرف ألف ألف حديث (مليون)، وإن مالكًا كان يعرف ٦٠ ألف، وإن البخاري كان يلم بخمسين ألف حديث، وبذل رجال الحديث جهدًا بطوليًا في استنقاذ الحديث النبوي من وهدة الموضوعات، فنزلوا بها من مئات الألوف إلى عشرات الألوف ومن عشرات الألوف إلى ما دون العشرة آلاف حتى انتهوا إلى خمسة آلاف أو أقل هي ما جاء في الصحيحين (البخاري ومسلم).

ولكن هذا لم ينقذ الحديث، لأن عوامل عديدة أخرى كانت تدفع عملية الوضع مثل سوء النظام السياسي واعتماده على التعصبات المذهبية ومثل انغلاق المجتمع وسيادة الجهالة التي تجعل الجماهير تتقبل الخرافة أكثر مما تتطلب الحقيقة، وقد قرأت أحاديث عما دار بين النبي وبين زوجاته، في حين أن الرسول ﷺ نفسه نهى المسلمين جميعًا عن أن يفضي أحدهم بما كان بينه وبين زوجته، فلا يعقل أن يكون الرسول ﷺ قد قاله، كما لا يعقل أن تكون إحدى زوجاته قد أشارت إليه، ومع هذا فإن المحدثين الذين تحكمت منهم شهوة «الجمع» أثبتوها في كتبهم.

ووضع البعض مقاييس متشددة للأخذ بالحديث، فواصل بن عطاء لا يؤمن بأحاديث الآحاد، ويتبعه معظم المعتزلة، ووضع أبو حنيفة ثمانية ضوابط للأخذ بالحديث، ولكن الشغف «بالتحديث» والرغبة فيه قضت على كل هذه المعايير، ووصلت حد الفتنة عند بعضهم، قال ابن مهدي: (فتنة الحديث أشد من فتنة المال وفتنة الولد، لا تشبه فتنته فتنة، كم من رجل يُظن به الخير قد حملته فتنة الحديث على الكذب)، يقول ابن رجب: (يشير إلى أن من حدث من الصالحين من غير إتقان وحفظ فإنما حمله على ذلك حب الحديث، والتشبيه بالحفاظ، فوقع في الكذب على النبي وهو لا يعلم، ولو تورع واتقى الله لكف عن ذلك فسلم).

وآية هذا أننا نرى أحاديث عديدة تخالف روح الإسلام والأصول العامة له، بل تخالف العقل والمنطق مما لا يتسع المجال لشرحه، وقد عرضناه في كتابنا «السُنة» وهو الجزء الثاني من كتاب «نحو فقه جديد».

ولكن ما يهمنا الآن ما يخالف صريح القرآن.

ويستعظم البعض ذلك ويقولون: مستحيل، وها نحن نضع بين أيديهم أمثلة لذلك:

فقد أورد البخاري حديث عكرمة مولى ابن عباس: «من بدل دينه فاقتلوه»، وقد رفض الإمام مسلم كل أحاديث عكرمة لشبهات حامت حوله منها اتصاله بالسلاطين، ولكن البخاري أدرجه وأصبح هذا الحديث هو الأساس والسند في فرض حد الردة، كيف لا، وقد جاء نص صريح به في البخاري؟!

نقول: كيف يستقيم هذا الحديث مع خمسين آية على الأقل من آيات القرآن تقرر حرية العقيدة؟ إن قبولنا له معناه أننا - معاذ الله - ننبذ هذه الآيات وراء صدورنا ونضحي بالقرآن في سبيل البخاري.

كيف يستقيم هذا الحديث مع الآيات المؤكدة ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾(البقرة: ٢٥٦)؟

كيف يمكن أن يتفق الحديث مع ﴿أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس: ٩٩).

بل كيف يمكن أن نتفق مع ذكر القرآن الردة مرارًا وتكرارًا دون أن يرتب عليها عقوبة دنيوية؟

بل إن الحديث يناقض عمل الرسول ﷺ، فقد ارتد في حياته أعداد من المسلمين - منهم أحد كتبة الوحي - فما تعقبه بعقوبة، بل رفض المساس بهم وقال لمن طلب إليه ذلك: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾.

نعلم بالطبع كل ما يقولونه في تبرير هذه المخالفة أو المناقضة، من دعاوى واضحة التكلف، لا يمكن أن تستقيم، لأن الحق أبلج.

هناك حديث رزق شيوعًا، حتى لقد جاءت قرابة مائتي رواية عنه بألفاظ واحدة أو متقاربة هو «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله فإن قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله».

هذا الحديث الذي يبدأ «أمرت» يخالف عشرات الآيات التي تأمر الرسول بأن لا يتعدى إطار التبليغ وتحدد صلاحياته في البلاغ أو البيان فحسب، فإذا آمن من بلغهم كان بها، وإذا رفضوا فليس له أي سلطان عليهم، إنه ليس جبارًا، ولا مسيطرًا، ولا حفيظًا، بل ولا حتى وكيلا، فأين هذا من أن يقاتلهم؟ إن الآيات تقول:

- ﴿فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوا وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ (آل عمران: ٢٠).
- ﴿وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنتُم بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (يونس: ٤١).
- ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ (الحجر: ٩٤).
- ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (النحل: ٨٢).
- ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ (الغاشية: ٢١ - ٢٢).
- ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ (آل عمران: ١٢٨).
- ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (المائدة: ٩٢).
- ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ (التوبة: ١٢٩).
- ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (النور: ٥٤).

• ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (التغابن: ١٢).

فهذه الآيات الصادقة توضح أن صلاحيات الرسول ﷺ تقتصرعلى البلاغ أو البيان، وأنه ليس من مهامه أن يتعسف الوسائل ليحملهم على الإيمان به، دع عنك أن يحاربهم ليكونوا مؤمنين، فكيف تتفق هذه الآيات مع حديث يبدأ بـ«أمرت.. أن أقاتل الناس»؟

ومن الناحية العملية فإن الرسول لم يحارب ليحمل الناس على الإسلام، لقد حارب دفاعًا عن الإسلام ودرءًا للمشركين الذين حاولوا استئصال الإسلام، ولما فتح مكة بعد أن نقضت عهد الحديبية، فإنه سامح أئمة الكفر وعفا عنهم، أما حرب أبي بكر فما كانت ردة عقيدة، فقد كان منهم من يؤمن بالله والرسول ويصلي ويصوم، ولكنهم رفضوا الزكاة ورفضوا الحكومة المركزية وخلافة أبي بكر وأرادوا أن يعودوا إلى الأحكام القبلية.

أريد أن أقول لأساتذة الحديث بكليات الأزهر وغيرها أن تحت يدي تحقيقًا لمائتي رواية لهذا الحديث لم تنج واحدة منها من مأخذ بحيث لم توجد رواية واحدة صحيحة، وما ينبغي أن توجد، لأنها تخالف القرآن، والرسول ﷺ مبلغ ومبين، وليس له أن يزيد على ذلك لأن الهداية والضلالة إنما هي من الله يعني أن لها أسبابًا موضوعية، وليس منها القتال، وقد قال للرسول ﷺ صراحة: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ (القصص: ٥٦).

* * *

قد يسأل سائل: إذن ماذا نفعل بهذه الأحاديث؟ وكيف نبرر صدورها؟

إن الرد يمكن أن يأخذ صورتين:

الأولى: أن هذا أمر لا يعنينا، ولا نتوقف عنده، ولا نبحث عنه فما دام القرآن قد حكم، فإن الأمر قد حسم ولا شك في أننا نأخذ بما حكم به القرآن.

والصورة الثانية: هي أن الأمر ما دام أمر قضية تغطي الملايين، وما دامت المدة ما بين هجرة الرسول ﷺ وتدوين السُنة مائة وخمسون عامًا، وما دام الأمر يمكن أن يحقق مآرب لحكام وسلاطين وفقهاء وعلماء وأعداء للإسلام يكيدون له بوضع أحاديث... إلخ ـ فهذا تحريف الأحاديث، وقد تكون قيلت بغير هذه الصورة، أو أنها قيلت في ملابسة معينة لا نعرفها، أو أنه نالها تشويه وتحريف أو حذف أو إضافة، وعلى كل حال فنحن لسنا مكلفين بتعليل أمر لم نضعه، ولسنا مسئولين عنه ولا يجوز أن يعلق بنفسنا، أو يتسلل لضميرنا أي أثارة من عاطفة. فالأمر بقدر ما لا يسمح بالتردد، بقدر ما إن احتمالات أخرى عديدة توجد.

ختام الكلام:

كيف يمكن أن يحال في الأهرام دون نشر مقال لكاتب من أبرز كتابها هو الأستاذ صلاح الدين حافظ لأن موضوعه «محاربة الفقر تبدأ بسياسة ديمقراطية» إذا كان هذا الكاتب الذي يشغل منصبًا رفيعًا في الأهرام وعرف بأستاذيته في عرض موضوعه يقدم مشروعًا لإنقاذ الدولة فيرفض نشره؟

هل وصلت جريدة الأهـرام العريقة من التدهور درجة تحدث فيها هذه المهانة؟

أندلس جديدة

في قلب الوطن العربي[1]

في سنة ١٤٩٢ عندما سلم أبو عبد اللـه مفاتيح غرناطة إلى الملك فرديناند والملكة إيزابيلا، فإنه قضى على ثمانية قرون من الوجود الإسلامي في إسبانيا.

مثل هذا النبأ المروع لا يبحث عن أسبابه فيما سبقه فورًا من أحداث، ولكنه يعود إلى جذور أبعد وأعمق، فهو خاتمة ثلاثة قرون من حكم الطوائف المتنازعة التي كان كل أمير فيها يحكم مدينة، وتنازعت دولة القطط هذه «التي تحكي انتفاخًا صولة الأسد» الحكم، واستعانت بعدوها الحقيقي الإسبان على جارها لكي تستولي على مدينته، وحدث هذا حتى لم يبق إلا غرناطة، فكان لا بد أن تستسلم.

في فلسطين يحدث شيء كهذا.

فما إن بدأ العدوان الإسرائيلي سنة ١٩٤٨ بمساندة بريطانيا التي أخلت له المواقع وزودته بالسلاح حتى بدأت حرب ضارية مع هذا العدو المتوحش الذي لم يكن له جيش نظامي، ولكن كانت هناك عصابات مهمتها الاغتيال والتدمير، وكانت هي التي اغتالت البريطانيين ودمرت فندق الملك داود.

وما إن ظهرت «القضية» حتى ظهر لها أعداء وحلفاء أسوأ من الأعداء!

ظهرت الولايات المتحدة التي تعتبر نفسها وإسرائيل شيئا واحدًا، وهما لا يتمنيان

---

(١) نشرت بتاريخ ٢٧/ ٦/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٠٩).

إلا أن ينتهي الوجود العربي تمامًا من فلسطين بحيث تكون خالصة لإسرائيل، وأن عليهم أن يفعلوا أي شيء وكل شيء في هذا السبيل، ويجب أن نعلم أن هذا هو ما في أعماق الاثنين رغم كل ما يصدران من تصرفات أجبروا عليها بحكم المقاومة البطولية لشعب فلسطين.

ومع الزمن وجد لها حلفاء كانوا كالأعداء، أرادوا أن يكسبوا من القضية وأن يشغلوا شعوبهم عن مشاكلهم بمشاكل القضية المقدسة، وكانوا في الحقيقة يريدون الكسب من ورائها، لا التضحية في سبيلها، وظهرت سوريا التي ترى نفسها سيدة هذه المنطقة التي يطلق عليها الشام، ولا تعترف بالدول التي ظهرت عليها كالأردن ولبنان وفلسطين، وهي تعمل بكل الطرق لإثارة الاضطرابات فيها، وسجل إسرائيل في اغتيالات لبنان، ثم في دفع عناصر موالية لها في مخيم نهر البارد والمجموعة التي ترفع اسم الإسلام معروفة، وهي تتصور أنها بذلك تحمل هذه الدول لتكون تحت الحماية السورية بعد أن فشلت في إعادتها إلى الحظيرة السورية.

وقد تحمل الشهيد ياسر عرفات كل هذه الضغوط، ضغوط إسرائيل وما توصلت إليه من تغلغل خاصة بعد هزيمة ١٩٦٧ النكراء وسيطرتها على سيناء، وكل المنطقة ثم مساندة أمريكا المطلقة لإسرائيل التي كانت تفسد كل جهد للإصلاح، ثم تدخلات سوريا والهيئات العميلة التي كونتها لتقويض مسيرة أبو عمار، ثم الأردن التي كادت أن تفني المقاومة في أيلول الأسود، تحمل الرجل كل هذا، فإذا لم يكن قد سم، فإن هذه كلها كانت سمومًا كافية لأن تقضي عليه.

ولم تملأ القيادة التي خلفته مكانه، ولا كان لها الماضي الكفاحي الطويل والخبرة في المناورة والمداورة، وتحمل مكايد الحلفاء وهجمات الأعداء، كما تطرق إليها الفساد.

وأعتقد أنه ما من عربي كان سعيدًا وهو يرى أبا مازن يشد على يد «كوندي» و«أولمرت» ويضعون أيديهم الثلاثة معًا كأعز الأحباب، نعم إن السياسة لها منطقها ولكن لها حدود أيضًا.

المهم أن الشعب الفلسطيني انتخب حماس لأنها لم تتلون، ولأنها كانت حريصة على المطالب الفلسطينية، وكان مكانها هو المعارضة وليس الحكم، لأن طبيعته مفسدة وتتطلب منهجًا، وطبيعتها الإسلامية «السلفية» تحول دون أن تكون لها رؤية سياسية تتعامل مع الوضع المعقد للعمل السياسي، وظهرت نتيجة ذلك في ظهور الخلاف ما بين «هنية» و«أبو مازن» الذي كانت العوامل الفئوية، أي التي نصبته ممثلاً لفتح، تطغى على العوامل القومية، فضلًا عن أن سياسته كانت تمثل انحدارًا تدريجيًا نحو التسليم بالسياسة الإسرائيلية.

وعندما بدأت بوادر الصدام ما بين الفصيلين اقترحنا على صفحات هذه الجريدة (٢١/ ١/ ٢٠٠٧) على «حماس» تفادي الدم ولو بالتسليم لـ«أبو مازن» وأن تكتب إلى الشعب الفلسطيني، إن سياق الأحداث يدفعها لأن يقاتل الفلسطينيون بعضهم بعضًا، وهي ترفض هذا وتتنحى عن السلطة وتعود إلى الصفوف حتى لا تشترك في سفك الدم الفسطيني.

ولكن حماس لم تفعل ذلك، سواء لأن المنصب كان يمسكهم، أو لأنهم كانوا يمسكون بالمنصب، وتطورت الأمور.

* * *

أريد أن أوجه الأنظار إلى ما جاء في مقالين هامين يكشفان الضوء عن سر ما حدث من أفعال بشعة مروعة لم تحدث من قبل، أولهما: مقال الأستاذ فهمي هويدي الذي نشرته المصري اليوم وجاء فيه: أن هنية أرسل إلى أبي مازن في ١٠ يناير خطابًا يعرفه بما يجري لتحقيق خطة أمنية تستهدف الانقلاب على الحكومة والخيار الديمقراطي من إدخال كميات ضخمة من الأسلحة، وتشكيل قوات خاصة من الأمن الوطني وتجهيزها بالسيارات والسلاح وإقالة بعض الضباط وإحلال آخرين... إلخ. وأن إدخال السلاح تم بموافقة إسرائيل كما جاء في المقال أن النسخة العبرية لهآرتس ذكرت يوم الجمعة ١٥/ ٦/ ٢٠٠٧ اليوم التالي مباشرة لاستيلاء حماس على مواقع الأجهزة الأمنية في غزة، أن الإدارة الأمريكية وأبا مازن اتفقا على خطة لإسقاط حكم

حماس بدفعها إلى العمل وإتاحة الفرصة لأبي مازن بتشكيل حكومة جديدة... إلخ، وأشارت الصحيفة أن أبا مازن حرص على إطلاع مصر والأردن هذه الخطة.

أما المقال الأشد أهمية والذي يكشف عن خطوات تحقيق هذه الخطة فهو المقال الافتتاحي لجريدة الأهرام بقلم الأستاذ أسامة سرايا (٢٢ يونيو) بعنوان قتل واغتيال الحلم الفلسطيني، وجاء فيه: «إن تيارًا تكفيريًا داخل حماس قرر اختطاف الحركة بالكامل، وإن هذا التيار لا يؤمن بالديمقراطية ويرتبط ماليًا وتسليحًا بأجندة إقليمية مخترقة فكريًا بالقاعدة، وأن هذا التيار الانقلابي الدموي ـ الذي اختطف حماس ـ قام بعزل وتهميش رئيس الوزراء السابق إسماعيل هنية والمجموعات المرتبطة به، ثم استدعته هذه الجماعة على عجل ليذيع بيانه».

من أين جاء هذا التيار التكفيري المرتبط بأجندة إقليمية مخترقة من القاعدة؟ لسنا في حاجة لذكاء كبير لنقول من البعث السوري، وأنه استمرار لممارسات سوريا لها أيام حافظ الأسد، الذي قصف حماة بالمدافع والطيران حتى هدمها على أهلها واستصدر قانونًا تكون به العضوية في الإخوان المسلمين خيانة وطنية، هذا الطاغية الأثيم الذي لم يحارب إسرائيل رغم استثارات إسرائيل بدعوى أنه سيرد في الوقت الذي يراه لا الذي يراه الإسرائيليون، والذي عرف هو وأخوه رفعت الأسد ممارسة أشد صور التعذيب وحشية، وأعلن البعث السوري حربًا شعواء على المقاومة وساعد المليشيات المنحازة مع إسرائيل على اجتثاث تل الزعتر، وهو أكبر مخيم للاجئين الفلسطينيين في لبنان.

وقد مس مصر طائف من شؤمها عندما فرضت الوحدة على عبد الناصر لحل بعض مشاكلها الداخلية، ثم فرضت عليه حلها عندما خلصت منها، ثم عندما غيرت مصر خطتها العسكرية في حرب ١٩٧٣ لتخفيف الضغط على الجبهة السورية، وأدى ذلك لحدوث الثغرة.

ولا ينفي هذا أن البعث العراقي كان له دوره في شق الصف العربي والفلسطيني، وأنه اغتال خيرة كوادر فتح منهم عز الدين اللقلق، وأن أمريكا وإسرائيل قامتا بدس عناصر من «الموساد» الذين يحسنون العربية أو من «المرتزقة» وهي الفرقة التي تستأجرها

الولايات المتحدة في العراق لتقوم عنها بالأعمال القذرة من تدمير المساجد وقتل المصلين وممارسة التعذيب، هذا التيار السوري الإسرائيلي الأمريكي الذي كاد أن يختطف «هنية» والذي حيده ومن معه، هو الذي دمر نصب الجندي المجهول، ونزع العلم الفلسطيني، وأنزل صور أبو عمار، وأغار على بيت خليل الوزير، وقذف بأحد الفلسطينيين من عل... إلى آخر صور الانحطاط والتدني.

لا أصدق أن «هنية» وإخوانه يمكن أن يقوموا بمثل هذه الدناءات، وقد كان مؤسسها الشهيد أحمد ياسين رمزًا للطهارة والنقاء والبعد عن اللوثات، وقد قادت حماس المقاومة ضد إسرائيل سنوات طويلة، ولم يعرف عنها أي صورة من صور التعذيب أو التدمير وكيف تمارس هذه الصورة الشنيعة من التعذيب وهي تعلم أن الإسلام حرم «المُثلة» ولو بالكلب العقور؟ فهذه الأفعال تحمل الماركة المسجلة وهي المعروفة للمرتزقة ولجواسيس الموساد وفلول الأسد.

قد يقول قائل: هذه دعوى نظرية المؤامرة، ونقول بملء الفم أجل، وإلا فيم تنفق الـ«سي. آي. إيه» الملايين أو البلايين ويعمل جيشها الجرار الخفي في أربعة أركان العالم؟ وفيم يشتغل ليل نهار الموساد ولمن يعمل؟ وفيم تقوم أقسام المخابرات؟ كل هذه الأجهزة مهمتها الوحيدة إيقاع الفرقة والخلاف وإشاعة الاتهامات واستثارة الجماهير، لأن هذا هو ما يحقق ليس فحسب التحلل من الداخل بل أن يتقاتل أفراد المجتمع بعضهم مع بعض وسط الفوضى التي تطمس كل شيء ويختلط الحابل بالنابل، لقد اهتدى أصحاب الأعمال والرأسماليون إلى هذه الأساليب عندما كانوا يغرسون وسط العمال «العميل المهيج» الذي يهيج العمال ليمارس في مناخ حماستهم التخريب ويثير الفوضى ويفسد الإضراب.

إن أمريكا عندما فشلت سياستها في الشرق الأوسط الكبير وعندما تخبطت في المستنقع العراقي، وعندما ثارت عليها شعوب المنطقة تعمدت صورًا من الكيد فيما بينهم ودفعت هي والموساد عناصر للقيام بالاغتيال دون أن تعرف هوياتهم، وبهذا تثور بينهم فتنة عمياء، ويجد الأخ نفسه في مواجهة أخيه... إلخ، وتنسل هي بعد أن تركت المنطقة تشتعل.

إن هذا هو الذي يوضح الصورة المأساوية المعقدة في العراق، وفي السودان، ولبنان، وفي معظم المناطق المحررة التي أصبحت أعقد من ذنب الضب ولا يعرف لها رأس من ذيل، ولا أول من آخر ولا كيف نشأت ولا من أين جاءت، ولا كيف تنتهي.

لا تحاسبوا حماس ولا هنية على هذه الممارسات الإجرامية، إن لحماس أخطاءها التي جاءت أساسًا من السذاجة، كما هو الشأن في الإخوان المسلمين، ولكن يستحيل أن يكونوا أنذالًا أو أوغادًا.

وأنا أختم هذا المقال قرأت مقالًا للأستاذ وائل الإبراشي في صوت الأمة ٢٤/ ٦/ ٢٠٠٧ يكاد يكون شهادة كاملة لحماس بحسن السير والسلوك، فقد اعترف أنها الفصيل الفلسطيني الوحيد الذي لم يتورط في سفك دماء فلسطينية، وأنها لم تتورط في الدخول في صدامات مع الأنظمة العربية، وأنها مقابل هذا تفادت التبعية لدول عربية وإسلامية، ونفى بقوة ما يذاع عن علاقتها بإيران وكشف عن وثيقة مزورة اعترف له كاتبها بتزويرها، وقال الأستاذ وائل: «وأكاد أجزم بما لا يدع مجالًا للشك أن حركة حماس لا تتلقى تعليمات من أي دولة» كذلك قال: إنها رغم انتمائها الإسلامي فإنها احتفظت لنفسها بخصوصيتها كحركة مقاومة إسلامية، وأنها لا تأتمر بأوامر أي جماعة إسلامية أخرى، وأخيرًا فإن حماس تجمع بين الرؤية السياسية ممثلة في جناحها السياسي والنشاط العسكري المعروف باسم كتائب القسام» ولكن الأستاذ وائل الإبراشي لم يفسر لنا كيف أن مثل هذه الهيئة ذات الماضي المشرف والرصيد السليم يمكن أن تتورط في أعمال وحشية دنيئة، إن كل المقدمات التي ذكرها تؤكد ما ذهبنا إليه، إن مجموعات قد اندست فيها من سوريا، ومن الموساد، ومن المرتزقة الأمريكيين هي التي ارتكبت هذه الفظائع بقصد الإساءة إلى حماس.

ومن المؤسف أن تقف مصر التي لم تتاجر بالقضية الفلسطينية، بل ناصرتها بكل إخلاص وتضحية ودخلت الحروب في سبيلها في صف أبو مازن، وأن تعتبر أن سيطرة حماس خطر على الأمن القومي، فهل سيطرة إسرائيل ليست خطرًا على الأمن القومي؟

إن آثار هذه الكارثة ستحيق بالجانبين، ولكننا نختلف مع المحللين الذين يذهبون إلى أن آثارها ستكون أسوأ على حماس، فقد تكون آثارها على فتح أشد، وستكون هي الخاسرة، ولن تغني عنها كل التأييدات (وأي شيء أبعث على الشك والنفور من تأييد إسرائيل وأمريكا... إلخ؟)، لأن إسرائيل لن تغير سياستها التوسعية لإنقاذ أبو مازن، وستكون النتيجة أن يندفع أبو مازن للتسليم الذليل شيئًا فشيئًا، لأنه لن يستطيع المقاومة وبهذا يخسر كل شيء، وستبقى حماس التي لن يضيرها التجويع، لأنها ستحول طاقتها كلها إلى المقاومة، وستجد إسرائيل نفسها في وضع أسوأ مما كانت عليه، وستضطر إلى المزيد من الجنون والهجوم والانتهاكات التي لن يسكت عليها العالم.

ختام الكلام:

برافو حزب الجبهة الديمقراطية، لقد نجحت في أول امتحان، انتخابات هادئة، نزيهة، وإيثار ومعرفة بأقدار الرجال عندما أجمعت على انتخاب الدكتور يحيى الجمل رئيسًا والدكتور أسامة الغزالي نائبًا للرئيس.

ليس سُنة ولا مكرمة ولكن جريمة[1]

عاد ختان الإناث إلى صدارة الاهتمامات مع وفاة الطفلة «بدور عبد الفتاح» بعملية ختان لها.

تثبت الإحصائيات أن ٩٧٪ من نساء مصر مختتنات مما يدل على تجذر فكرة الختان للأنثى لدى النساء لشيوع فكرة أن الختان يحد من الشهوة الجنسية لدى البنت بحيث يحول بينها وبين الانحراف، ولما كانت الأمهات جميعًا حريصات على عفة بناتهن راغبات في الوصول بهن إلى مشارف الزواج فإنهن يقمن بهذه الممارسة حرصًا على عفة البنت وتكليلًا لها بالزواج.

كما أن الأمهات يعلمن أن الأزواج لا يرحبن بزوجة غير مختتنة، وفي إحدى الحالات أصر الزوج على إجراء الختان لزوجته، بعد أن كاد يطلقها.

ونتيجة لهذه الأفكار المتحكمة في الأذهان فإن ٩٧٪ من نساء مصر مختتنات كما أثبتته آخر الدراسات ونشرتها المصري اليوم يوم ٢٦/ ٦/ ٢٠٠٧ وأن هذه النسبة انخفضت إلى ٩٦٪ في المناطق الحضرية بمحافظات الوجه البحري، بينما وصلت إلى ٩٩,١٪ في الريف، وأثبتت الدراسة أن ٧١٪ من المتزوجات وافقن على استمرار الختان مقابل ١٧٪ رفضن استمراره.

وهذا يعني أن ختان الإناث أمر مقدس لدى المرأة المصرية، وأنه قد تمكن من أعمق جذور الإيمان في نفوسهن.

---

(١) نشرت بتاريخ ٤/ ٧/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١١٦).

وهذا هو سر عدم النجاح في إقناع معظم الأمهات بأن هذه الفكرة غير صحيحة، وأنها حتى لو كان فيها شيء من الصحة، فإن القيام بها يعرض البنت لمخاطر عديدة تصل بها إلى حد الموت، وتعرضها للألم والنزيف والالتهابات واضطرابات التبول إلى جانب الصدمة النفسية التي تلازم البنت ويكون لها تأثير كبير على تصرفاتها وسلوكها.

إن الأثر المترسب في أذهان الأمهات جيلا بعد جيل عن الختان وصل من القوة درجة غلب فيها العاطفة التي لا يمكن تجريد الأم منها، وقد صور هذا الموقف بصورة طبيعية وتلقائية ما قالته الفتاة الريفية آمال لأمها في تحقيق صباح الخير المنشور في عدد ٣/ ١١/ ١٩٩٤: «حينما وضعوني على الماجور كنت أستعطف أمي قائلة: يمه حرام عليكي تعملي فيا كده! أهون عليكي يمه؟ فقد كنت كبيرة ١١ سنة، وأعي الأحداث التي حولي، كما كنت قد رأيت بنات كثيرة أجريت لهن هذه العملية ومدى الألم الذي تتعرضن له، كانت أمي كما أتذكر تبكي معي وهي تخلعني ملابسي قائلة علشان تكبري وتفوري وتتخني، ولا أنسى نظرات عم إسماعيل الحلاق في جسدي كله وهو يعد الموسى ويسألهم أكلتوها اللحمة وشربتوها اللبن ولا لسه؟ حينما لمسني صعب عليّ جسمي الذي أخفيه عن أبي وأمي وإخوتي، بعدها وضع لي شوية بن وقطن ونصحني ألا أتحرك من سريري عشرة أيام، كل هذا كوم وعذاب أول مرة أدخل الحمام كوم تاني، بل كثيرًا ما أشعر به للآن».

وعزز من تمسك الأمهات بفكرتهن عن الختان ما أضفاه الفقهاء على هذه العملية من أنها «سُنة ومكرمة»، وذهب بعضهم إلى أنها من شعائر الإسلام التي يقاتل عليها، فلو اجتمع أهل مصر على ترك الختان قاتلهم الإمام لأنه من شعائر الإسلام وخصائصه!!

وأن المشهور في فقه الإمام مالك في حكم الختان للرجال والنساء كحكمه في فقه الإمام أبي حنيفة وفقه الشافعي أن الختان واجب على الرجال ومكرمة في حق النساء، كما جاء في فتوى الشيخ جاد الحق على جاد الحق سنة ١٩٨١.

إن الذين أفتوا بهذا لم يفتوا بما جاء في القرآن، ولكن بما في التوراة التي تشدد

على الختان نساءً ورجالًا، وتدعي أن إبراهيم اختتن في سن الثمانين بالقدوم، وأن الختان هو العلامة التي يعرف بها الرب بني إسرائيل.

الدراسة المتأنية لكل ما جاء عن ختان البنات تثبت أن القرآن الكريم لم يشر أقل إشارة إليه، وأن كل الأحاديث التي وردت عنه ضعيفة.

وقد أصدر الشيخ محمود شلتوت فتوى عام ١٩٩٥ فند كل ما يشير إلى الوجوب، وسخر من تأويلات بعض المفسرين وختم فتواه:

«وقد خرجنا من استعراض المرويات في مسألة الختان على أنه ليس فيها ما يصح أن يكون دليلا على «السُنة الفقهية»، فضلا عن «الوجوب الفقهي»، وهي النتيجة التي وصل إليها بعض العلماء السابقين وعبر عنها بقوله: «ليس في الختان خبر يرجع إليه ولا سُنة تتبع» وأن كلمة «سُنة» التي جاءت في بعض المرويات معناها - إذا صحت - الطريقة المألوفة عند القوم في ذلك الوقت، ولم ترد الكلمة على لسان الرسول ﷺ بمعناها الفقهي الذي عرفت به فيما بعد.

والذي أراه أن حكم الشرع لا يخضع لنص منقول، وإنما يخضع في الذكر والأنثى لقاعدة شرعية عامة، وهي «أن إيلام الحي لا يجوز شرعًا إلا لمصالح تعود عليه، وتربو على الألم الذي يلحقه» انتهى.

وأثبت فقيه سعودي هو الشيخ محمد الصباغ ضعف أشهر الأحاديث وهو: عن أبي داود «لا تنهكي، فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب للبعل»، لأن هذا الحديث روي من طرق كلها ضعيفة قد جمعتها في التخريج الذي أوردته في الحاشية، وكلها ضعيفة وبعضها أشد ضعفًا من بعض، وبذلك يتبين صدق مقولة ابن المنذر التي أوردها ابن حجر في التخليص وهي: «قال ابن المنذر: ليس في الختان خبر يرجع إليه ولا سُنة تتبع».

إنه لمن المفارقة أن نجد فقيها سعوديًا يستبعد أحاديث ختان البنات، بينما نجد مفتيًا مصريًا يتمسك بها.

كما فحص الكاتب الإسلامي المحقق الدكتور محمد سليم العوا كل الأحاديث والأقوال التي ذكرت عن ختان البنات وانتهى إلى: «وهكذا يتبين حكم الشرع في

ختان الأنثى: إنه لا واجب ولا سُنة، ولم يدل على واحد منهما دليل، وليس مكرمة أيضًا لضعف جميع الأحاديث الواردة فيه، بل هو عادة، وهي عادة ليست عامة في كل بلاد الإسلام، بل هي عادة ضارة ضررًا محضًا لا يجوز إيقاعه بإنسان دون سبب مشروع، وهو ضرر لا يعوض لا سيما النفسي منه، وقد أوجب الفقهاء إذا فاتت بسببه، أو بسبب الحيف فيه على ما يجري الآن في بلادنا في جميع حالات الختان، متعة المرأة بلقاء الرجل، أوجب الفقهاء فيه القصاص أو الدِّية».

إنه لمن العار أن يوجد في مجمع البحوث الإسلامية من يعارض فتوى المفتي الدكتور علي جمعة بتحريم ختان الإناث، فالأدلة الشرعية متهافتة، وتصل إلى سقط المتاع، ولا يمكن حمل الناس على فعلها في هذا الموضوع الخطير المتشعب الذي له آثاره على الفتاة المختونة في حياتها الزوجية، ومعايشتها لزوجها... إلخ، إنها صورة صارخة من سيطرة النقل السقيم على العقل العليم، ومن الأخذ بأقوال الأسلاف من مئات السنين دون النظر إلى المستجدات، خاصة وأن الإشارة الضابطة التي جاءت في الحديث «لا تنهكي» لا تتبع أبدًا، بل يتبع عكسها وذلك للدقة البالغة في تشخيص المكان، وأن من العسير تقدير أو تحقيق ذلك، وأن الذي يتم هو البتر وليس الخفض، وهي النقطة التي أشار إليها الدكتور سليم العوا، فكل هؤلاء الشيوخ الذين يتمسكون بتطبيق حديث ضعيف لا يتحقق الضمان الرئيسي فيه، بل يتحقق عكسه يجنون على الناس أعظم جناية، ويعرضون صحة البنات للخطر أو للتعقيد النفسي الذي يلازمهن.

يماثل مسئولية هؤلاء الشيوخ بعض الأطباء من ذوي الاتجاه السلفي الذين أعاروا عقولهم لهؤلاء المشايخ، وتخلصوا من علمهم وفكرهم ليحققوا كسبًا ماديًا، بل يمكن عندما تحرم على غير الأطباء القيام بها أن تصبح حكرًا لهم، ويعلم الله أن فيهم من لا تتوفر فيه مهارة «حلاق الصحة» وأن كلمة طبيب وحدها لا تغني ولا تفيد.

على أن أسوأ ما وافتنا به الأنباء في هذا الصدد ما قاله النائب الإخواني علي لبن من أن «تجريم ختان الإناث يخالف المادة الثانية من الدستور التي تنص على أن الشريعة الإسلامية مصدر التشريع» (الدستور ٢/ ٧/ ٢٠٠٧).

وجاء في كلمة «الدستور»: أشار النائب الإخواني «علي لبن» إلى أن ختان الإناث كان موجودًا قبل الإسلام وكان موجودًا في عهد النبي ولم ينكره، وأن عدم الإنكار يدل على الجواز، وأن هناك أحاديث للنبي مثل قوله للخاتنة: «اخفضي ولا تنهكي، فإنه أنضر للوجه وأحظى للزوج»، أي اقطعي الجزء البارز واتركي الباقي.

وأكد النائب أن الجزم بتجريم ختان الإناث يخالف حكم المادة الثانية من الدستور».

هل يعلم النائب المحترم أنه أساء إلى الشريعة وقدم دليلا على أن إساءة الفهم هذه يمكن أن تنسحب على بقية مجالات الحياة وبذلك تصدق مزاعم أسوأ خصوم الإخوان؟

الفقه - يا سيادة النائب - أعمق مما تتصور، وأنبل، وأخطر، ولا يمكن أن يدخل فيه حديث ضعيف لأن الرسول ﷺ يقول: «الحلال ما أحله الله في كتابه، والحرام ما حرمه الله في كتابه»، فكيف تجعل حديثًا متهافتًا يفصل في هذه القضية العامة؟ وهل بمثل هذا الفهم السقيم ستعالجون القضايا القومية؟ لقد قلت: إن ختان الإناث كان موجودًا قبل الإسلام، فبرهنت بذلك أنه ليس مما جاء به الإسلام وأنه عادة، وأن عدم إنكار الرسول ﷺ له يدل على الجواز، وهذا أمر لا يسلم به على إطلاقه، دع عنك الوجوب، وأن هذا يدخل فيما قاله الرسول ﷺ: «أنتم أعلم بشئون دنياكم» لأنه لا يتضمن عقيدة، وإنما هو أمر دنيوي يفصل فيه العلم والتجربة والخبرة، وإذا كان في هذا المجال إسلام، فالإسلام أن يطبق ما تقضي به الحكمة والمصلحة والعقل والتجربة.

القضية جزء لا يتجزأ من عالم الجهالة الذي يطبق علينا والخرافة التي تسيطر، والتقاليد المتحكمة، لا بد من ثورة اجتماعية، ثقافية، تحرر النفوس، وتطلق العقول، وتقضي على هذه المخلفات التي لا محل لها في العصر الحديث.

لقد يبدو أن الكفاح في مقاومة هذه القضية بالذات لا يتطلب جهودًا مضنية،لأن الفساد واضح فيها، واحتمالات الخطر أو الموت ماثلة، وما تتركه من آثار سيئة محقق، ولكن الجهالة تطمس كل هذا، وهذه المشكلة هي إحدى القنابل الموقوتة التي تسكن كل بيت مصري، إن لم تنفجر فإن إشعاعها يسمم السعادة الزوجية، فقد أراد الرجال أن

يحدوا من الإحساس بالغريزة الجنسية لدى المرأة حتى لا تنحرف، وتصل إليهم بكرًا عفيفة، وفاتهم أن هذا - إذا حدث - فإنه سيتطلب منهم جهودًا إضافية لا يطيقونها، لكي يحققوا لنسائهم الإشباع العاطفي، فوقعوا في شر أعمالهم، وأصبح عليهم إما أن يبذلوا جهدًا إضافيًا لا تسمح به صحتهم فيستعينون بالمخدرات التي تصور لهم أوهامهم أنها تنفعهم، أو أن يتعرضوا لسخط زوجاتهم وانصرافهم عنهم، ولو خضعوا لإرادة الله تعالى وأبقوا المرأة على ما خلقها الله، لكان خيرًا لهم.

* * *

القضية قومية بمعنى الكلمة، ولا بد للقضاء عليها من استئصال تلك الأفكار التي تتلبس بلبوس الدين، والدين منها براء، ثم إيضاح الحقائق للآباء والأمهات المخدوعات، ولا بد ليتم هذا من قيام عدد من الهيئات المتطوعة، المؤمنة، الجادة تذهب إلى أقصى الصعيد وتدخل في القرى والكفور، وتتسم في زيها وحديثها وسلوكها بالجد والبعد عن التكلف، وعليها أن تواصل السير والتزاور سنة بعد أخرى، وأن تطبع ملايين النشرات الصغيرة، كما أقترح أن تطبع خمسين ألف نسخة من بحث الدكتور العوا (في ٨ صفحات) وأن يوزع على أئمة المساجد والشيوخ، كما أن على وزارة الأوقات دورًا بارزًا، وعليها أن تعرف الأئمة أن هذه ليست سياسة الحزب الوطني، ولكنها كلمة الإسلام الحقيقية.

وإذا بذلت هذه الجهود بإخلاص، وبتكاتف من الهيئات المدنية والشعبية، ووزارة الأوقاف التي سيكون عليها أن تقوم بدور تنفيذي بارز في هذه الحملة القومية، وإذا ظلت هذه الجهود عدة سنوات دون انقطاع عندئذ يمكن لنا أن نأمل في إنقاذ الطفلات اللائي هن في سن الرضاع من المصير المشئوم الذي لولاها لتعرضن لها في سن الثامنة أو العاشرة.

ختام الكلام:

إلى الأستاذ الدكتور زقزوق: هاهي ذي فرصة العمر تسنح لك لتقوم بدور قومي إسلامي عظيم، ولتعلم الفقهاء الذين لا يفقهون درسًا، ولتلقمهم حجرًا.

ستون يومًا إضرابًا

هل نترك هؤلاء العمال يموتون أو يُقهرون؟[1]

العمال لا يضربون أشرًا أو بطرًا، ولا هم يستشعرون عداوة لأصحاب المصانع، إنهم لا يضربون إلا عندما يعجزون عن تحقيق مطالبهم المشروعة في الأجور أو ساعات العمل أو الجزاءات والتأمينات... إلخ، التي جرى العالم كله على كفالتها للعمال واعتبارها حقًا مشروعًا نصت عليه العديد من الاتفاقيات الجماعية التي تصدرها منظمة العمل الدولية وتصدق عليها من الدول، وتصبح ملزمة لهم بحكم هذا التصديق، ويعمل العمال بكافة طرق الاتصال لإقناع الإدارة بمطالبهم، ولكن الإدارة تعطيهم آذانًا صماء، وتترفع عن الحديث معهم عنها، عندئذ يلجئون إلى الإضراب رغم أن الإضراب حتى عندما ينجح فإنه يلحق بهم خسائر وأضرارًا عديدة، ولكن لم يكن لديهم خيار، لأن الاستسلام يعني إما «المعاش المبكر» وهي الطريقة التي ابتدعتها الإدارات للتخلص من العمال والتي يرفضها العمال رغم إغراءاتها، أو العمل كعبيد وليس كعمال.

وقد كتبنا في هذه الجريدة عن «الحق المقدس للإضراب» وذكرنا المواثيق الدولية التي تعترف به وتحميه وأولها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ثم العهد الدولي عن الحقوق السياسية وعن الحقوق الاقتصادية، ثم اتفاقيات الحرية النقابية التي أصدرتها منظمة العمل الدولية وبوجه خاص الاتفاق رقم ٨٧ لسنة ١٩٤٨م والتي صدقت عليها مصر.

---

(١) نشرت بتاريخ ٨/ ٧/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٢٠).

العمال عندما يضربون فإنهم يمارسون حقا مشروعًا لأنهم في الحقيقة إنما يريدون الحياة المعقولة لهم ولأولادهم وزوجاتهم.

ومع موجة الرأسمالية الفظة والتهالك على الربح السريع وهيمنة المستثمرين على مصانع لا يفهمون من الاستثمار إلا هدم المصنع وتحويله إلى فندق يغل أرباحًا تفوق ما يقدمه المصنع أو بيعه أرضًا بالمتر ـ تزايدت إضرابات العمال.

وجاء في جريدة المصري اليوم (١٧/ ٦/ ٢٠٠٧م) في صدر الصفحة الأولى «اعتصام عمال الترسانة البحرية بالإسكندرية» وفصل ٦ من عمال «المنصورة - إسبانيا»: تصاعدت حدة الاحتجاجات العمالية في الدقهلية والإسكندرية وبني سويف أمس، حيث اعتصم عمال المعاش المبكر في الترسانة البحرية بالإسكندرية أمام مقر الشركة القابضة للنقل البحري والبري، وواصل عمال المنصورة - إسبانيا اعتصامهم لليوم الـ٦٠ على التوالي احتجاجًا على تجاهل مطالبهم، وواصل أطباء مستشفى بني سويف العام اعتصامهم لليوم الثالث على التوالي بالمستشفى احتجاجًا على إصرار مدير صحة بني سويف على استمرار مدير المستشفى المتهم بإهانة الأطباء.

وكان «المصرف المتحد» قد تجاهل مطالب عمال المنصورة - إسبانيا في جمعيتهم العمومية غير العادية المقررة يوم ٣٠ يونيو الجاري، وقرر مجدي المغربل العضو المنتدب ورئيس المنصورة - إسبانيا، فصل ٦ من العمال المعتصمين، من بينهم عضو باللجنة النقابية بحجة تحريضهم لزملائهم على الاعتصام.

وفي الإسكندرية أكد جابر أنور - أحد عمال المعاش المبكر في الترسانة البحرية ـ أن العمال نظموا اعتصامهم خلال جلسة مزاد لبيع أكثر من ٢١ ألف متر من ممتلكات القابضة للنقل البحري والبري بمنطقة سموحة، مشيرًا إلى أن عدد عمال المعاش المبكر بالترسانة يصل إلى ٣٦٠٠ عامل.

وفي بني سويف واصل أطباء مستشفى بني سويف العام اعتصامهم لليوم الثالث احتجاجًا على استمرار مدير المستشفى في منصبه، كان الأطباء قد بدأوا اعتصامهم في أعقاب تكرار ـ ما سموه ـ إهانات مدير المستشفى لهم وقيامه بنقل زملائهم تعسفيًا خارج المستشفى.

وجاء في جريدة الدستور (١٨/ ٦/ ٢٠٠٧ص ٣): «في غزل شبين الكوم الماكينات توقفت والعمال عادوا إلى الاعتصام من جديد»: توقفت الماكينات من جديد في غزل شبين الكوم وعاد العمال إلى الاعتصام حيث اعتصم نحو أربعة آلاف عامل بمقر الشركة اعتراضًا على الإجراءات التعسفية التي اتبعتها الإدارة الهندسية حيالهم حيث قامت بربط البدلات بالإجازات حيث تنخفض من ٣٩ إلى ٢٦ جنيهًا إذا حصل العامل على يومين إجازة تنخفض إلى ١٣ جنيهًا، وإذا حصل العامل على ثلاثة أيام تخصم كليًا، وإذا زادت إجازته أيـًا كان نوعها عن ثلاثة أيام في الشهر، وهو ما أثار استياء العمال، إضافة إلى ذلك قامت الإدارة بتعيين لواء سابق يدعى عاطف الجندي مديرًا لأمن الشركة، ومن وقتها فرض إجراءات مشددة على العمال واعتدى على أحدهم وصفعه على وجهه لأنه كان يجلس في العنبر، إضافة إلى سبه للعمال بصفة دائمة حسب ما يقول العمال، ويضيف إلى مطالب العمال الأساسية هي عدم ربط البدلات بالإجازات أو على الأقل أن تبقى على ما كانت عليه حيث تخصم ٥ جنيهات فقط من البدلات إذا ما زادت الإجازات التي يحصل عليها العامل شهريًا عن ثلاثة أيام، كذلك إبعاد مدير أمن الشركة عن العمال وعدم دخوله إلى العنابر وتحرشه بالعمال، وقد أصدرت الإدارة الهندسية أوامر إلى أمن الشركة بمنع دخول أي ممثلين لوسائل الإعلام المقروءة أو المرئية لإجراء لقاءات مع العمال، ودخلت والجريدة ماثلة للطبع في مفاوضات مع اللجنة النقابية للشركة في محاولة لإيجاد حل للأزمة، وقال عدد من العمال لـ«الدستور»: إن الإدارة الهندسية تدير الشركة بأسلوب غريب للغاية حيث زادت سرعة الماكينات إلى الحد الذي جعل العمال غير قادرين على العمل عليها، وهو الأمر الذي استنزف العمال بدنيًا وجعلهم غير قادرين على تلبية احتياجات الماكينات، إضافة إلى إصابة عدد من العمال نتيجة عدم قدرتهم على التعامل مع الماكينات بعد تعديلها، وفي المقابل لم تقم الإدارة بزيادة المرتبات حتى معاملة المشرفين الهنود للعمال سيئة للغاية، وتسببت في العديد من المشكلات قبل ذلك، وطالب العمال بعدم دخول بعضهم إلى المصانع، لكن طلباتهم لم تلق صدى لدى الإدارة وأضافوا أنهم تحملوا كثيرًا من أجل عدم افتعال المشكلات وإثبات حسن نيتهم، لكنهم لم يجدوا بدًا من الاعتصام لكي تتحسن الأوضاع، وأكدوا أنهم لن يفضوا اعتصامهم حتى تتحقق مطالبهم، وقد رفضت الإدارة الهندسية الإدلاء

بتصريحات حول الأزمة، واكتفت بتشديد الرقابة على العمال وهددت أي عامل يتكلم مع وسائل الإعلام بالخصم كما هددهم نائب رئيس مجلس الإدارة بإغلاق الشركة وتشريدهم إذا استمروا في الاعتصام.

وفي الدول الأخرى عندما يقوم العمال بإضراب تهرع نقابتهم لحمايتهم، وعادة ما يكون في الاشتراك قسم مخصص «إعانة إضراب»، ولكن نقاباتنا لأنها ليست إلا عميلة للحكومة وذيلاً للإدارة فإنها تتنكر للعمال المضربين، وفي الدول الأخرى فإن النقابات الأخرى - أي غير نقابات العمال المضربين - تقوم بإضرابات تعاطفية لتشعر المجتمع بأن الطبقة العاملة كلها تقف معهم، كما تتكون لجان المساعدات في الوقت الذي تنهال فيه الاستجوابات على البرلمان، ومساءلة المسئولين.

إن شيئًا من هذا لا يحدث هنا، بل إن ما يحدث هو أن الإدارة تستنجد بالسلطة البوليسية، وهو أمر لا يمكن أن يحدث في غير مصر.

إننا لا نستطيع أن نقف عاجزين، صامتين، ونحن نرى إخواننا العمال يصارعون الجوع، ويقاومون الإدارة، بل وفي حالات عديدة الأمن المركزي، ويستمر الإضراب لستين يومًا.

لا بد من عمل شيء...

أين نواب المعارضة؟

أين نواب الإخوان المسلمين؟

أين صحافة الأهالي والعربي وبقية صحف المعارضة؟

أين منظمات المجتمع المدني؟

بل أين النقابات؟

ألا تعلم أن الإضرار بفصيلة من العمال إنما هي مقدمة للإضرار بالباقي التي سيأتي عليها الدور، وعندئذ يندمون ويقولون: «أكلت يوم أكل الثور الأبيض».

نقول للعمال المضربين: نحن معكم، والله معكم، لقد كنتم أبطالا فاصبروا وصابروا، واعلموا أن الحق لا بد أن ينتصر، وإن الله تعالى سيقيض لكم أنصارًا.

كان الله في عون المفتي
وفي عوننا أيضًا[1]

نشاهد هذه الأيام صفحة أخرى من الصراع الفكري الإسلامي، صراع يمثل التمسك التقليدي بكل ما جاء في كتب الفقهاء والالتزام بتفسيراتهم وأحكامهم كأنما هي أحكام الإسلام قطعًا، وكل من يعارضها أو يأتي بشيء جديد تعلن عليه الغارة الشعواء، والحرب المستعرة، ويقذف بكل الاتهامات بدءًا من الجهل حتى العمالة، وأعظم ما يتصورونه من فسوق وجرأة أن يأتي رجل ويضع رأسه برأس أبي حنيفة مثلا أو مالك، فهذا هدم لثوابت الدين، ونبذ للأئمة كلها جيلا بعد جيل منهم من جاء من سيبيريا الباردة حتى السودان الحار، ومن الأندلس حتى الصين على مدى ألف عام حتى أقاموا قلعة الفقه الإسلامي الممردة.

الأستاذ الشيخ علي جمعة، رجل متمكن، خاض الدراسات الإسلامية حتى أعماقها، وسبرها وأحكم تفاصيلها وأمضى عمرًا طويلا في التدريس وتولي المناصب الدينية حتى أصبح مفتي مصر، وتميز بصفات تعيد إلى الذهن صفات الشيخ شلتوت ـ رحمه الله ـ في تحرره الفكري وشجاعته في إصدار الأحكام التي يؤدي إليها ذكاؤه، وإيمانه، وإحكامه للشريعة معنى ومبنى، قلبًا وقالبًا، نصًا وروحًا.

وأنا لا أتفق مع الدكتور جمعة فيما قاله عن بول الرسول وأرى أنه كان يجب أن يرد على من سأله أن هذا ليس موضوعًا تصدر فيه فتوى، كما كنت أفضل ألا يجهر

(١) نشرت بتاريخ ١١/ ٧/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٢٣).

بأنه يرى الرسول يقظة، فمفهوم تمامًا أن هذا حتى لو كان صحيحًا فإنه يجعل الآخرين يرون توهماتهم حقيقة، ولكن عدم الاتفاق لا يعني تخطئة الآخر، وحتى الخطأ فإنه قد يكون كشفًا عن بُعد من الحقيقة، ومن هنا فإن الإسلام يثيب عليه ما صحت النية.

وللمفتي عشرات الأحكام التي استطاع بها أن يحقق تعايشًا ما بين المسلمين وعالم العصر، مما يجعله مجتهدًا، أو على الأقل مقتفيًا آثار عمر بن الخطاب في ملاحظة المقصد وراء النص، والعلة خلف المعلول، فإذا تغيرت العلة التي من أجلها صدر النص أو تطورت فإن الحكم يسير معها، ويلحظ الأوضاع المستجدة التي لم يكن الأسلاف ليتصوروها وتتطلب أحكامًا مبتكرة، لا تلتزم بأحكام فقهاء كانوا يعيشون من ألف عام ويصدرون أحكامًا بما يتجاوب مع مقتضيات عصرهم.

إن هذا هو روح الدين، هو جوهر الدين، فإنما أنزل الإسلام ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، وليضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم، ولكي يخرجهم من «جور الأديان إلى عدل الإسلام».

المشايخ الموظفون الذين تعلموا كلام مشايخهم أطفالا، ثم شبوا وكبروا ليعلموه لأجيال جديدة، كأنما لم يحدث تغيير منذ أن وضع الأئمة أحكامهم في القرن الثالث للهجرة حتى الآن، وهذه الأحكام ليست أحكامًا نظرية أو فروضًا أكاديمية، ولكنها تتغلغل في صميم حياة المسلم الذي يعيش هذا العصر.

منذ أن بدأت الصحوة الإسلامية على يديْ جمال الأفغاني وقد تعثرت جهود المصلحين، فحورب جمال الدين الأفغاني وعورض محمد عبده وانتصرت المجموعة التقليدية التي ما إن ترى «حدثنا» أو «قال» حتى يخروا سجدًا ويسلموا تسليمًا.

الشيخ المفتي الذي توفر له من الإحكام الفقهي، والذكاء الفطري، وتعرف روح الدين ومقاصد الإسلام، والجدير بالتوقير والاحترام تتعرض له إحدى المدونات الإليكترونية فتحاول تفنيد فتاويه وتقول عنه:

- علي جمعة والرقص على أنغام الفنان الصوفي.

- علي جمعة يجيز التوسل بغير الله.
- علي جمعة يجيز التحاكم بغير الشرع.
- علي جمعة يجيز التعاملات البنكية الربوية.
- علي جمعة يدعو ويشجع الشباب لقراءة كتب المبتدعة والزنادقة.
- وأخيرًا علي جمعة صوفي أشعري، فاحذروه واحذروا خزعبلاته.

ليس هذا فقط.

في جريدة الفجر (الاثنين ٩/ ٧/ ٢٠٠٧) ص ١٠ مانشيت بالخط العريض وعلى سطرين «هل يخضع المفتي للكشف على قواه العقلية بأمر النائب العام؟».

فالمهندس علي يوسف قدم بلاغا يطلب إعفاء المفتي الدكتور علي جمعة من وظيفته وإحالته للجنة طبية جاء فيه:

«إيماءً إلى بلاغي لسيادتكم بتاريخ ١٥/ ٥/ ٢٠٠٧ بخصوص ما جاء بكتاب «الفتاوي العصرية» من تأليف الدكتور علي جمعة محمد من أخطاء جسيمة تتناقض مع ثوابت العقيدة ـ أنهي لسيادتكم أن د. جمعة لا يزال يكرر في وسائل الإعلام المختلفة ما أورده في كتابه بأن رسول الله يزوره في اليقظة، وهو تصرف حين يصدر ممن هو في مركزه الديني والعلمي يمثل تضليلاً للرأي العام وهزًّا للثقة في ثوابت العقيدة.

ولا يخرج الأمر بهذا القول عن احتمالين: إما أن المفتي يتحصن بوظيفته الدينية عالية القدر لممارسة الدجل والشعوذة على العامة البسطاء ابتغاء المتاجرة بالدين أو وقوعه تحت هلاوس سمعية وبصرية تجعله لا يفرق بين الحقيقة والخيال، وعلى أي من الاحتمالين فإن الأمر يتطلب قرارًا فوريًّا بالتحقيق معه في هذه الواقعة وإحالته إلى الكشف الطبي على قواه العقلية لتحديد مسئوليته الجنائية عن أفعال الدجل والشعوذة في حالة سلامة قواه العقلية أو إحالته إلى العلاج في حالة عدم مسئوليته جنائيًّا عن تلك الأعمال لمرض عقلي يعاني منه».

إن هذا كله يصور المدى الذي وصل إليه الصراع ما بين التخلف في فهم الإسلام الذي يهيمن على الأغلبية وتزعمه أشخاص مثل الشيخ البدري في مصر وصلاح الصاوي في أمريكا وآخرون.

هناك فصل آخر من هذه المأساة، وهو ليس بعيدًا عما نحن بصدده وهو يتعلق بفتواه في تحريم ختان الإناث وأشارت إليها جريدة المصري اليوم (٧/ ٧/ ٢٠٠٧) في العمود الذي يكتبه الأستاذ ياسر الزيات (ص ٤) تحت عنوان المفتي الموازي، وجاء فيه: إن نائب الإخوان علي لبن هاجم المفتي في مجلس الشعب لفتواه في ختان الإناث وقال: «نحن لا نعترف بك ولا بآرائك وفتاواك»، ويرى الكاتب أن الإخوان المسلمين لهم مفتيهم الخاص وهو الدكتور الشيخ عبد الله الخطيب.

وهاجمت الجماعات الإسلامية المفتي لفتواه عن ختان الإناث ووصفت الفتوى بأنها متعجلة وضارة بالمجتمع، ويرمي البيان الهيئات النسائية والحقوقية التي طالبت بمنع الختان بأنها «عوانس وحيزبونات يعملن في قضايا تافهة تم استيرادها من الغرب».

وأخيرًا، صفحة كاملة من جريدة صوت الأمة (٩/ ٧/ ٢٠٠٧) بمانشيت بعرض الصفحة «الناس سيلجأون إلى الدايات وحلاقي الصحة ليقوموا بختان بناتهم بعد فتوى المفتي»، ومانشيت آخر «الشافعية اعتبروا تارك الختان آثمًا والحنابلة طالبوا الزوج بأن يجبر زوجته على الختان»، والصفحة للشيخ الذي أتحفنا بفتوى إرضاع الكبير.

أقول له: يا سيدنا الشيخ أتخوفنا بالشافعية والحنابلة؟ ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ (البقرة: ١٣٤) ما لنا وما لهم، لهم مكانهم وزمانهم، ولهم اجتهادهم بحكم زمانهم وملكاتهم وتصوراتهم، أنت تصول وتجول كالفارس المغوار في معمعة الحديث ولا تملك القطع بأن حديثًا واحدًا منها يعود إلى الرسول، لأن الأحاديث كلها ظنية، وما يقولون عليه صحيح فإنما يحدث هذا «لغلبة الظن»، أي لغلبة الظن أنها صحيحة لا بالقطع أنها صحيحة.

وإذا كان الشيخ جمعة قد غير رأيه، فالشافعي غير رأيه، وأبو حنيفة كان يغير رأيه

عندما يعلم حديثًا لم يكن يعلمه، وهذا نوع من الاجتهاد، والسير مع الحقيقة أفضل من التخندق وراء رأي واحد، أو الإصرار على رأي واحد.

أقول للذين قاوموا المفتي وخطئوه وانتقدوا أحكامه بالنسبة لما يجب على المسلم في الدول الأوربية، سواء كانت العمل في الحانات أو الاقتراض من البنوك بفائدة لشراء بيت أو غير ذلك: إن آراءه هي التي تمثل الإسلام، وإنه غير محتاج لدعم رأيه فيها إلى آراء من أبي حنيفة أو غيره، لأن القرآن الكريم حسمها عندما أباح للمسلم التلفظ بالكفر عند الاضطرار وقلبه مطمئن بالإيمان، فأي شيء أسوأ من الكفر، وآراء أبي حنيفة وغيره والأحاديث الرثة عن دار الحرب ودار الإسلام كل هذا كلام أصبح من سقط المتاع، ولا يمكن النظر فيه، ولكن يودع متحف التاريخ باعتباره «أنتيكة»!

* * *

إذا كان المفتي - وهو من هو - قد تعرض لهذه الهجمات الهوجاء المتحاملة، الجاهلة، المتعصبة، فماذا سيكون مصيرنا، ونحن لا نقف عند ما وقف عنده المفتي ولكن نجاوزه بكثير.

إذا كان المفتي - وهو من هو - يستحق أن نقول له في أزمته: «كان الله في عونك»، فنحن أحق منه عندما تأتي ساعة الحساب، لأننا لسنا مثله، ولا نمت إلى المؤسسة الدينية بصلة، ومع هذا نذهب إلى أبعد مما يذهب، ولا تقف دعوانا عند فتاوى جزئية، ولكنها تأتي بفقه جديد.

القرآنيون[1]

(١ ـ ٢)

قبضت السلطات أخيرًا على مجموعة أطلقت عليهم «القرآنيين» تمهيدًا لمحاكمتهم بتهمة ازدراء الأديان.

وقد ظهر «القرآنيون» في مصر في العقد السابع من القرن الماضي، وكان صاحب الفكرة هو الدكتور أحمد صبحي منصور، وهو مفكر، وأزهري، متمكن، وهو يؤمن أن القرآن الكريم يكفينا، وانتهى به اجتهاده إلى أن ما يطلق عليه السُّنة ليس هو السُّنة، وإنما الأحاديث، أما السُنة فهي عمل الرسول، لأن كلمة سُنة تؤدي هذا المعنى، ولا يمكن أن تكون بمعنى الأحاديث، وأن السُّنة العملية، أي الطريقة التي كان بها الرسول يصلي بالمسلمين، أو الطريقة...إلخ، هذا كله مسلم به معروف ومجمع عليه ولاخلاف فيه، ولكن الخلاف هو الأحاديث التي اصطنعها أعداء الإسلام وأصحاب المصالح، ودق على الأسلاف ـ رغم جهودهم البطولية ـ الإلمام بها، وكانت بعض هذه الأحاديث الموضوعة سببًا في تخلف المسلمين، ولما أعلن الدكتور صبحي منصور عن فكرته تعرض لمضايقات عديدة خاصة بعد أزمة مركز ابن خلدون فهاجر إلى أمريكا، واستقر بها.

وقد ظن بعض الناس أني ـ من كثرة دعوتي لتنقيح السُّنة وتطهيرها مما ألحق بها من موضوعات ـ من «القرآنيين» الذين ينكرون السُّنة، ولما كان هناك فرق، فقد كتبت

---

(١) نشرت بتاريخ ١٨/ ٧/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٣٠).

في مجلة «ابن خلدون» وكان يؤوي إليها بعض منكري السُّنة مقالًا بعنوان «قرآنيون... ومحمديون أيضًا» بينت لهم أن تجاهل السُّنة (القولية) كلية لا يمكن أن يستقيم، وأن المهم هو ضبطها بمعايير من القرآن.

بعد كتابة هذا المقال فوجئت بأن نشر موقع إليكتروني «شفاف» أو «إيلاف» مقالًا كبيرًا تحت عنوان «قرآنيون فقط مع كل الاحترام للأستاذ جمال البنا» باسم مستعار «الزياني القرآني» جاء فيه:

«القرآنيون أو أهل القرآن لم يظهروا على مسرح الأحداث فجأة أو في العصر الحديث، كما قد يفهم من قولكم «ظهور القرآنيين»، بل كان وجودنا متواصل في المجتمع الإسلامي منذ اليوم الأول للإسلام، فيجب التفريق بين من يدعو اليوم للأخذ بالقرآن فقط نتيجة قرار شخصي توصل إليه بناء عن قناعة شخصية، وبين أهل القرآن الذين تلقوا المذهب عن مشايخ نقلوه عمن سبقهم من مشايخ وعلماء لأهل القرآن جيلًا بعد جيل، وأنا من تلك الفئة الأخيرة، فقد تلقيت علم المذهب القرآني على يد مشايخ أجلاء من أهل القرآن، توارثوا المذهب جيلا بعد جيل من العلماء والمشايخ، وقد درست على أيدي أولئك المشايخ الأجلاء، في لقاء أسبوعي يدوم من ثلاث إلى أربع ساعات متواصلة لمدة ٥٢ أسبوعًا في العام، دون عطلة ولمدة أربعة أعوام بالإضافة إلى وجوب المتابعة والنظر في النصوص خلال باقي أيام أسبوع، وقد أجزتُ ـ بضم الهمزة ـ من قبلهم في المشورة والاجتهاد واليوم بجانب عملي في حقل تخصصي التقني، فإنني أيضا أتولى تعليم المذهب القرآني لمجموعة صغيرة تزيد عن المائة بقليل من رجال ونساء، فضلا عن مشاركتي في التباحث وتبادل الآراء مع بعض علماء أهل القرآن، وتقوم زوجي - أي زوجتي بلغة اليوم ـ بجانب عملها التقني في مجال تخصصها، بتعليم العديد من الفتيات والسيدات، أحكام المذهب القرآني، مما يسمح لي بالتعليق على مقالكم القيم.

إننا كقرآنيين، نرفض رفضا تاما الحديث النبوي، أيّ حديث، لأسباب لا مجال لذكرها هنا قد تسبب إحراجا للبعض وتوترا لا ضرورة له بيننا وبين أهل الحديث من السُّنة والوهابية والشيعة والإباضية والصوفية وأهل الظاهر وغيرهم، ونحن لا

نريد توترًا خاصة وأن بعض أهل الحديث يعد العنف مع من خالفهم أمرًا مشروعًا، وقد تلقيت شخصيا تهديدات بالقتل على بريدي الإلكتروني، وما حدث مع الأسرة المصرية المسيحية في الولايات المتحدة ليس ببعيد، والتي ذبح جميع أفرادها بوحشية تقشعر لها الأبدان، فقط لأن الوالد كان يدخل في نقاشات ساخنة مع بعض أهل الحديث في «البالتوك»، وقد علمنا مشايخنا الأجلاء أن نخفي مذهبنا اتقاء للقمع الذي كان فيما مضى قمع السلطات الحاكمة، أما اليوم فإنه قمع مزدوج من السلطات التي تهادن الجماعات الأهلية المتطرفة، ومن المتطرفين، فـ«التقية» حلال بنص القرآن، وأنا شخصيًّا أعلمها لتلامذتي من النشء القرآني، حتى يحفظوا على أنفسهم حياتهم.

كما لا أريد أن أحرج أحدًا من القائمين على أمر هذا الموقع الرائع، لأن الحديث عن الحديث النبوي وأسباب رفضنا له على الإطلاق، أمر يدخل في صلب إسلام أهل الحديث، ورفضُه يهدم الجزء الأكبر من مذاهبهم.

على أن هذا لا يمنعني من أن أعلق على بعض النقاط في المقال فقد ذكرتم في المقال رأي المعتزلة، ومع تقديرنا للمعتزلة فإننا لا نتفق معهم، ولسنا منهم وليسوا منا، كما أن الخوارج أو الشراة، ليسوا بأهل القرآن، بل إنهم من أهل الحديث أيضا وإن انبثقوا عن أهل القرآن وخرجوا منا، إلا أنهم انحرفوا عن جادة الصواب والحق ولزموا طريق الحديث وتبنوا العنف الذي يرفضه أهل القرآن تماما إلا أن يكون دفاعا عن حياة المرء فقط، ونقول فقط: فلا حروب مقدسة عندنا فنحن أهل سلم بناءً على نص القرآن، سواء كنا في حال ظهور أو حال التقية، الأمر سيان لدينا، السلم السلم، وقد عشنا أكثر من ألف وأربعمائة عام دون أن نؤذي أحدًا أو نسفك دماء مسلم مخالف أو غير مسلم، لذا فإن الخوارج ليسوا حجة لدينا.

إننا نرفض الحديث والسيرة والتفاسير، بل وعلم النحو والصرف السيباوي ونأخذ فقط بظاهر النص القرآني دون اجتهاد أو تفسير باطني، ولا نتفق مع سيادتكم في الأخذ ببعض الحديث ورفض البعض الآخر لأن قبول حديث واحد هو كقبول الباقي، لأن المعيار مطاط، فما قد تراه سيادتكم مرفوضًا مرذولًا، قد يراه غيركم حسنًا مقبولا، إن

قبول حديث واحد في رأي مذهبنا، هو كحصان طروادة، الذي سيجرنا إلى أن نصبح من أهل الحديث، وهو أمر لا نقبله مع احترامنا لهم، وهو ذات الأمر الذي حدث مع الخوارج أو الشراة عندما بدءوا في تبني أحاديث قليلة ثم توسعوا في الأمر حتى عُدّوا عندنا من أهل الحديث وخرجوا عن صراط الحق.

كذلك فإننا نختلف معكم في قولكم، فلا يمكن استبعاد السُّنة تمامًا كما يتصور القرآنيون، نقول: بل يمكن، وقد عشنا أكثر من ألف وأربعمائة عام دونها، والقرآن في معتقدنا وافٍ وكامل بنص القرآن والمجال لا يتسع لذكر النصوص الدالة على ذلك.

إننا نختلف عنكم ـ يا أهل الحديث ـ في كثير من الأمور، وسأذكر أمثلة: نحن نرفض الحجاب للمرأة، والمرأة مطالبة فقط بستر عضوها التناسلي، بشرط ألا تستخدم تلك الرخصة لإثارة الغرائز، ولنا في كيفية الحكم على إثارة الغرائز رأي لا مجال لذكره، ولا عورة للرجل على الإطلاق.

ونحن نرفض قطع يد السارق بنص القرآن، ولا يوجد زنا على الإطلاق، ولسنا كالبعض الذين يرون أن الجلد هو العقاب القرآني للزنا، بل لا يوجد زنا في القرآن، ويحرم البعض من أهل القرآن الزواج بأكثر من زوجة، ويُحلُ جميع أهل القرآن زواج المتعة، ونحل الوهب وملكية اليمين التي استفاض في شرحها أهل القرآن كوجه من وجوه المعاشرة بين الرجل والمرأة وليس كنوع من العبودية، ولنا آراء في موضوع العدة، ورأي البعض من أهل القرآن أن لا تحريم للحم الخنزير والخمر، ورأي الجميع أن لا عقوبة على الجنس بين الذكور، ولا تحريم للتخنث ولا تحريم للمثلية الجنسية بين الإناث، وغير ذلك من الأمور التي تشغل الرأي العام هذه الأيام سواء في الشرق الأوسط أو أوربا والولايات المتحدة، ويساوي بعض أهل القرآن بين المرأة والرجل في الميراث، ولا نرفض ولاية المرأة، ولا عقوبة لتارك الإسلام، ونرفض القول بأن غير المسلم ذِمّي، بل هو مواطن كامل له نفس حقوق المسلم دون انتقاص، كما عليه نفس واجباته في المجتمع المدني.

أما الصلاة فإن شرحها يطول، وهناك أمور كثيرة لا مجال لشرحها هنا سواء لأن

الموقع ليس موقعًا دينيًّا، بل موقع تبادل للآراء المستنيرة، وأيضًا حتى لا نتعرض للهجوم أو القتل، لأن الكثير مما قلناه ومما لم نقله يخالف تمامًا أهل الحديث من سائر المذاهب.

مع العلم أن قرآننا هو قرآن أهل السُّنة من أهل الحديث وليس قرآنا مختلفًا، بل إن مصاحفنا التي نستخدمها في التعليم مطبوعة في المملكة السعودية.

إننا كقرآنيين ننظر للمستقبل بتفاؤل كبير، ونرى بأن المستقبل في الإسلام هو للمذهب القرآني، فبزيادة التعليم والاستنارة بين الأجيال الجديدة، يصبح المستقبل للقرآن، مثلما يحدث اليوم للبروتستانتية في أمريكا اللاتينية والتي يزداد اعتناقها مع انتشار الحرية والتعليم والتحسن الاقتصادي، وكان خطا المنحنى بين الليبرالية والبروتستانتية متلازمين، والمذهب القرآني مشابه للبروتستانتية في تمسكه بالنص المقدس فقط دون تقاليد متوارثة أو قوانين شفوية، ولكن هو الأقدم، فالمستقبل لنا، وكما صمدنا أكثر من ألف وأربعمائة عام في طي الكتمان، فسوف نستمر إلى النهاية، ولكن في العلن، فالحرية بدأت تطرق أبواب الشرق الأوسط» انتهى.

آثار هذا الرد دهشتي وكتبت ردًّا على «الزياني القرآني» أستوضحه بعض النقاط، ولكنه لم يرد.

القرآنيون بهذا المعنى لا يوجدون ـ فيما أعلم ـ في مصر، والرجل يتكلم عن مجموعة لا تُعرف مقراتها، كما من الصعب التسليم بكل ما جاء في كلامه أما الذين أطلق عليهم «القرآنيون» في مصر، فإنهم يسلمون بالسُّنة الفعلية عن الرسول ونكرانهم للسُّنة يتركز حول الأحاديث التي تخالف القرآن أو العقل أو المروية عن كعب الأحبار أو المنقولة عن الإسرائيليات، وهم لا يتجاوزون أصابع اليدين، وفكرتهم رغم شذوذها فليس فيها شيء من ازدراء الأديان، وهناك فتوى معروفة أصدرها الشيخ عبد الله المشد ـ رئيس الفتوى في الأزهر ـ «بأن من أنكر حجية السُّنة فإنه لا يكون كافرًا لأنه أنكر أمرًا مختلفًا فيه»، لأن السُّنة ظنية الورود، وبالتالي فلا يمكن القطع بها، وقد أوردنا في بعض كتبنا نص هذه الفتوى.

على أن لو كان لمنكري السُّنة في مصر آراء أخرى ـ وهو ما أنفيه ـ لما كان هذا يسوغ القبض عليهم وحبسهم وتقديمهم للمحاكمة، فالفكر حر، ولا يرد على الفكر بالسجن والعقوبات، ولكن بالحجة والبرهان، ونحن نحاول من ثلاثين عامًا منذ أن ظهر أول مشروع قانون للردة تفنيد دعوى حد الردة، وكل صور الإكراه في مجال الفكر دون جدوى، فلا إعمال للعقل ولا تفكير، ولكن التسليم المطلق لما ألفينا عليه آباءنا.

القرآنيون[1]

(٢ ـ ٢)

في العدد الماضي نشرنا صفحة عن عالم جديد للقرآنيين كشف عنه أحدهم عبر أحد المواقع الإليكترونية، ومع أنه صرح بالكثير فإن ما كتمه أكثر بكثير مما صرح به، وهو ما يوضح أن إسلام هؤلاء القرآنيين يختلف تماما عن الإسلام المعروف لدينا، ولا نعلم الأساس الذي بنوا عليه مزاعمهم، وقد قلنا: إن مفهوم هؤلاء شيء آخر تمامًا عن مفهوم القرآنيين في مصر.

واليوم نعرض صفحة جديدة للقرآنيين، ولكنها هذه المرة من مسلم سوداني لا يتكتم اسمه، بل ينشره بل وينشر موقعه الإليكتروني، وجاء تحت عنوان «من يغلق كلية الحديث الشريف والدراسات الإسلامية بالمدينة المنورة وغيرها وله من الله أجر عظيم»، وتحت هذا العنوان كتب:

اطلعت على كتيب من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة بعنوان «منزلة السُنة في التشريع الإسلامي لمؤلفه عميد كلية الحديث محمد أمان علي، راجعه وصححه أحمد فهمي أحمد وكيل جماعة أنصار السُنة المحمدية بالقاهرة».

ولقد جاء فيه:

(١) يدعو القرآن الناس إلى الإيمان بالسُنة والعمل بها، وأنها والقرآن هما الأساس لهذا الدين.

---

(١) نشرت بتاريخ ٢٥/ ٧/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٣٧).

(٢) كل من يدعي الإيمان بالله ورسوله ويتجرأ وينكر سُنته فلا عمل له.

(٣) أن السُنة هي من الوحي الإلهي.

(٤) قال صلواتنا وسلامنا عليه: «ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه»، ولا يكاد القرآن يفهم دونها.

(٥) ذكر الله الحكمة في عديد من آيات القرآن، والحكمة هي السُنة النبوية غير الكتاب.

(٦) أن رسول الله سن سُنة ليس فيها شيء من الكتاب.

(٧) قال صلواتنا وسلامنا عليه: «لا ألفين أحدكم متكئًا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، يقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه، ألا وإن ما حرم رسول الله مثلما حرم الله».

(٨) أن السُنة النبوية تتمتع عند المسلمين بما يتمتع به القرآن قديمًا وحديثًا.

(٩) أن للسُنة دورًا هامًا لا يستهان به، وهي البيان للقرآن تقيد المطلق وتخصص العام وتبين الناسخ والمنسوخ.

(١٠) أن القرآن لم يفصل العبادات ولا أحكام المعاملات إنما فصلتها السُنة.

(١١) أن السُنة صنو القرآن وهي الحكمة المذكورة في القرآن وأنها من الله... والدين الإسلامي لا يؤخذ من القرآن وحده، بل من القرآن والسُنة معًا.

ونكتفي بهذه الادعاءات الباطلة والزائفة التي تحارب كتاب الله ورسوله بافترائها فنقول ردًا على هذه المفتريات التي لا تقود معتقدها إلا إلى النار يوم الحساب:

أولا: السُنة المزعومة هذه والمفتراة على رسولنا الكريم زورًا وبهتانًا ليست هي مصدر من مصادر التشريع الإسلامي، وأن التشريع الإسلامي له مصدر واحد لا شريك له في التشريع وهو الله سبحانه وتعالى ورسوله هو المبلغ لما شرع، ومن زعم أن لرسول الله صلواتنا وسلامنا عليه حق التشريع فقد أشرك به وكذب عليه، فالوحي

الإلهي والتشريع الإلهي له مصدر واحد هو هذا القرآن الذي لم يفرط فيه منزله من شيء أراد أن يأمر به عباده أو ينهاهم عنه، وقد أنزله تعالى مفصلا ونورًا هاديًا، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ فَصَّلْنَٰهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾(الأعراف: ٥٢)، وقال تعالي: ﴿كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝٣ بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾(فصلت: ٣ - ٤).

ويأبى علماء المذاهب التي سموها بالإسلامية إلا أن يأتوا بما يحارب هذا القرآن ويجعلوه مثناة كمثناة أهل الكتاب محاربة للكتاب ليفرقوا به وحدة الأمة ويبعدوها عن كتاب ربها، وقد أفلحوا في ذلك فقسموا الأمة إلى طرق وطوائف ومذاهب وملل ونحل مخالفين قول الله تعالى مخاطبًا عباده المؤمنين: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ۝١٠٢ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾(آل عمران: ١٠٢: ١٠٣).

ثانيًا: زعم أن كل من يتجرأ وينكر سُنة رسول الله فلا عمل له يقبل:

ونقول: إن سُنة رسول الله هي القرآن وليست الأكاذيب والمفتريات التي نسبوها له صلواتنا وسلامنا عليه وهو منها براء براءة الذئب من دم ابن يعقوب، ومن ينكر كتاب ربه فلا عمل له يقبل منه يوم الحساب لأن الله تعالى لا يأتي يوم الحساب بهذه الكتب التي نسبوها إلى رسوله، بل يأتي بكتاب واحد وهو القرآن الذي نبذوه وراء ظهورهم مثل من سبقوهم.

ثالثا: زعم أن السُنة هي من الوحي الإلهي:

ولقد كذب على الله ورسوله إذ إن الوحي الإلهي ما هو إلا قرآن فقط، قال تعالي: ﴿قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۚ وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ۚ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ ۚ قُل لَّآ أَشْهَدُ ۚ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى

بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ﴿١٩﴾ ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمُۘ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوۡ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓۚ إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ (الأنعام: ١٩ ـ ٢١).

رابعًا: زعم فضيلته أن رسول الله صلواتنا وسلامنا عليه قال: «ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه» ولا يكاد القرآن يفهم دون السُنة:

وتلك فرية على الله ورسوله وعلى عباده، فالقرآن يفهم بلغته التي كانوا يعلمونها ورسول الله لم يؤت من الله بغير القرآن الذي نزل كاملا بلسانه، قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرۡنَٰهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ ٱلۡمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِۦ قَوۡمٗا لُّدّٗا﴾ (مريم: ٩٧)، ولا يستطيع رسول الله ولا أحد من الخلق أن يأتي أو يؤتى بمثل القرآن لأنه ليس له مثل لأنه من الخالق إلى الخلق وليس من الخلق إلى الخالق والتحدي به قائم إلى قيام الساعة قال تعالى: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجۡتَمَعَتِ ٱلۡإِنسُ وَٱلۡجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأۡتُواْ بِمِثۡلِ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ لَا يَأۡتُونَ بِمِثۡلِهِۦ وَلَوۡ كَانَ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٖ ظَهِيرٗا ﴿٨٨﴾ وَلَقَدۡ صَرَّفۡنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٖ فَأَبَىٰٓ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورٗا﴾ (الإسراء: ٨٨ ـ ٨٩).

خامسًا: زعم فضيلته أن الحكمة التي ورد ذكرها في القرآن هي السُنة غير الكتاب:

وهذا جهل بالكتاب والتشريع، فالحكمة التي ورد ذكرها في القرآن هي من الله سبحانه وتعالى وليست زائدة على القرآن، إنما هي الأحكام التي ما كانوا يعرفونها بعد أن ذكر عدة أحكام منها في سورة الإسراء منها من الآية٢١ إلى الآية ٣٨ و ٣٩ قوله: ﴿ذَٰلِكَ مِمَّآ أَوۡحَىٰٓ إِلَيۡكَ رَبُّكَ مِنَ ٱلۡحِكۡمَةِۗ وَلَا تَجۡعَلۡ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتُلۡقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومٗا مَّدۡحُورًا﴾(الإسراء: ٣٩)، فذكر الله تعالي تلك الأحكام بالحكمة، وقال تعالى عن رسوله عيسى صلواتنا وسلامنا عليه: ﴿وَيُعَلِّمُهُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ﴾ (آل عمران: ٤٨)، فالحكمة هي القرآن وأحكام وردت فيه وليست زائدة عليه أو مختلفة عنه.

سادسًا: زعم فضيلته أن لرسول الله أن يسن سُنة ليست في القرآن في شيء:

وهذا زعم فاسد وباطل وافتراء على الله ورسوله الذي لا يسن سنة إلا إذا جاء بها القرآن المنزل، ولا يتقول على الله في شيء لم يرد به نص منه تعالى.

سابعًا: جاء بحديث باطل مفترى، وهو حديث الأريكة زاعمًا فيه أن رسول الله يحرم مثل ما يحرم الله!!

وهذا جهل يؤدي بصاحبه إلى جهنم فليس لرسول الله صلواتنا وسلامنا عليه الحق في أن يحرم مثلما يحرم الله، بل يحرم ما يحرمه الله ويحل ما يحله الله، وما كان من الممترين، قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾ وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ﴾ (سورة يونس: ٥٩ ـ ٦٠).

ثامنًا: زعم فضيلته أن السُنة تتمتع عند المسلمين بما يتمتع به القرآن قديمًا وحديثًا:

وهذا إفك مفترى، حيث إن القرآن يتمتع بمكانة واحدة عند المسلمين لا يشاركه فيها أو ينازعه فيها أي كتاب آخر، ومن يجعل مع القرآن كتابًا آخر فقد أشرك بالله وبرسوله بما لم ينزله عليه، فالمكانة للقرآن مكانة لا ينازعه فيها أحد من المخلوقات حديثًا أو قديمًا، ولا أظن أن أحد العقلاء يقول بغير ذلك.

تاسعًا: زعم فضيلته أن السنة هي البيان للقرآن تقيد المطلق وتخصص العام وتبين الناسخ والمنسوخ:

وهذا جهل مريع بالقرآن؛ فالقرآن هو البيان الذي لا غموض فيه ولا إبهام، قال تعالى: ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (آل عمران: ١٣٨)، فكيف يكون البيان غامضًا أو يحتاج إلى من يبينه؟ اللهم إن هذا منكر لا يرضيك فأنكرناه، فالقرآن لا يقيده أحد، فمقيد القرآن يقيد مطلقه وهو الذي يخصص العام ويبين الناسخ

والمنسوخ لا يبينه سواه قال تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ (البقرة: ١٠٦)، فالناسخ والمنسوخ هو في القرآن واضح إلا على الذين عميت أبصارهم وقلوبهم عن ذكر الله فهؤلاء مرضى شفاهم الله.

عاشرًا: زعم فضيلته أن القرآن لم يفصل العبادات ولا الأحكام ولا المعاملات إنما فصلتها السُنة:

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم، لا أظن عاقلا في الأرض مسلمًا يعلم حدود ما أنزل الله على رسوله أو يعلم القليل من كتاب الله أن يزعم مثل هذا الزعم الفاسد، فالقرآن الكريم جاء مفصلا للعبادات كلها التي أمر الله أن يتعبد بها المسلم ولم يفرط فيها في شيء، وأحكام القرآن ومعاملاته واضحة جلية لكل ذي بصيرة من غير المسلمين، ناهيك عن المسلمين الذين يعلمون كتاب الله وأنه جاء مفصلا وكاملًا ليس ناقصا قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ فَصَّلْنَٰهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (الأعراف: ٥٢)، فكيف يقول فضيلته أنه غير مفصل؟ حسبي الله ونعم والوكيل.

حادي عشر: زعم فضيلته أن السنة صنو القرآن، وأنها وحي من الله تعالى، وهي مصدر من مصادر التشريع والدين الإسلامي لا يؤخذ من القرآن وحده بل من القرآن والسُنة معًا:

ونقول ردًا على هذا الافتراء: إنه ليس للقرآن صنو كما أنه ليس لله صنو، وإن هذه السُنة المزعومة والمفتراة على رسولنا الكريم ليست من الله إنما من أعداء هذا الدين ليحرفوا بها الدين ويبعدوا بها المسلمين عن دينهم وقد فلحوا في ذلك، فوضعوا على رسول الله المئات والألوف من الأحاديث المفتراة والكتب، وكان هناك علماء يضعون على رسول الله الكذب سموهم بالوضاعين الصالحين، زعموا أنهم إذا أعجبهم حديث وضعوا له سندًا وصححوا هذه الأحاديث بفرية، حيث زعموا أن الحديث إذا صح سنده صح متنه، وهذا جهل مريع، إذ العبرة ليست بالسند إنما بالمتن فكان الأجدر أن يقولوا إن الحديث إذا صح متنه مع القرآن صح سنده، دون التجريح الذي تخصص فيه قوم سموهم برجال الجرح.

السُنة المفتراة هي تلمود وضعه علماء المذاهب الإسلامية:

هذه السُنة المفتراة على رسولنا صلواتنا وسلامنا عليه ما كتبت في عهده ولاعهد صحابته الأطهار، وما كتبت هذه الأحاديث في عهدهم ولقد أكفى الله تعالى عباده بالقرآن وحده قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾(العنكبوت:٥١)، وهذا الكتاب هو خير الحديث وأحسن الحديث من الله تعالى حيث يقول: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ﴾ (الزمر: ٢٣)، وأمر عباده باتباعه وحده، قال تعالى: ﴿وَٱتَّبِعُوٓا۟ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ (الزمر: ٥٥).

لقد كتب علماء المذاهب هذه السُنة ونسبوها إلى رسولنا الكريم ليبعدوا بها الأمة الإسلامية عن منهج الله سبحانه وتعالى إلى منهج سموه بالسنة النبوية الشريفة، ووضعوا لها المجلدات، وفتحوا لها الجامعات محاربة لله ورسوله وأمته، وبعد أن هضم المسلم هذه السنة المفتراة على رسوله أخذوا في الافتراء على الله سبحانه وتعالى وآياته فوضعوا ما سموه بالأحاديث القدسية التي زعموا أن رسول الله صلواتنا وسلامنا عليه تلقاها من الله مباشرة ليس لأمين الوحي جبريل عليه السلام صلة بها ولا يعلم عنها شيئًا وهذه فرية على الله، إذ إنها لو كانت من الله كما يزعمون جهلا لكتبها رسول الله صلواتنا وسلامنا عليه مع القرآن وإلا يكون قد ضيع نصف الدين ولم يتركه موثقًا كالقرآن وما شاء له ذلك، وبذلك أبعدوا عباد الله عن القرآن، فما عادوا يعلمون عنه شيئًا وبذلك تغلب عليهم أعداؤهم من الملل الأخرى وأخذوا يخشونهم أكثر من خشيتهم لله ويحكمونهم فيما شجر بينهم كما هو حاصل اليوم فتغلبوا عليهم ورفع الله عنهم نصره الذي وعدهم.

والله نسأل ألا يجعلنا من الذين قال عنهم: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِىَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ

لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ ٱلْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٤٦﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلْـَٔاخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ ۚ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾(الأعراف: ١٤٦، ١٤٧)، ولا من الذين قال عنهم الله تعالي: ﴿ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾ (البقرة: ٥٩)، فإذا كان هذا جهل مدير جامعة الحديث بالمدينة المنورة، فما بالك بالذين يتخرجون على يديه؟

هذا ما أردت إيضاحه للذين يريدون وجه الله، ولا يشركون به شيئًا، ولكل ذي بصيرة، والله الهادي لمن اهتدى[1].

(١) نوجه النظر إلى أننا عالجنا هذا الموضوع ونشرنا ردنا على الشيخ الزياني في الجزء الأول من المختار ص ١٧.

حول طريقة انتخاب البابا[1]

ثارت مساجلات حول الحاجة إلى إصلاح الطريق الذي يتم به انتخاب البابا، ورأى كثير من المصلحين الأقباط ضرورة ذلك، وسأقصر حديثي على إجراء يتخذ عند الانتخاب وتتوقف عليه نتيجة الانتخاب، وأنا أتقدم به لأني وجدت كثيرًا ـ أو قل معظم الأقباط ـ لا يحيطون به، وقد قرأت مقالا للدكتور نبيل لوقا بباوي ـ أستاذ القانون الجنائي ومن خيرة الكتَّاب الأقباط ـ كلمة بعنوان «عتاب إلى العلمانيين بالكنيسة» أشار فيه إلى لائحة انتخاب البابا وقال: «وهذه اللائحة في منتهى الديمقراطية لأن قداسة البابا يتم اختياره بين أعلى ثلاثة رهبان أو أساقفة تتوفر فيهم المؤهلات وحصلوا على أعلى الأصوات من خلال الاقتراع السري المباشر ثم تجرى القرعة الهيكلية لتظهر عناية الله في اختيار البابا الجديد» الأهرام ١٤/ ١٢/ ٢٠٠٦.

وكلمتي تدور حول «القرعة الهيكلية» ولن أتحدث عنها، ولكن سأنقل للإخوة الأقباط ما غفل عنه كثير منهم، مما قاله أحد كبار رجال الكنيسة القبطية، وأنا أنقل هنا عن كتابي «إخواني الأقباط» في التعليق على عملية «القرعة الهيكلية»، وقد انتقد فكرة «القرعة الهيكلية» حبر جليل من آباء الكنيسة القبطية هو نيافة الأنبا كيرلس مطران قنا في حديث له مع مجلة مصر، نشر في العدد الصادر في ١٠ سبتمبر سنة ١٩٥٨ (الصفحة الخامسة) لمناسبة وضع لائحة انتخاب البطريرك قال: «إن الكنيسة تمر اليوم بفترة قاسية عاتية، وأنا أروي لك التاريخ وأترك لفطنتك التعليق، ففي صيف

(١) نشرت بتاريخ ٢٤/ ٧/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٣٦).

العام الماضي حضرت إلى القاهرة كعادتي كل صيف ووجدت المجمع المقدس مشغولا بوضع لائحة جديدة لانتخاب البطريرك.

فسألني نيافة القائمقام البطريرك وإخوتي المطارنة عن رأيي فيما صنعوا.

فقلت لهم صراحة: إن اللائحة لا توضع إلا في وجود البطريرك، وأي تفكير غير هذا لا يلتقي بقوانين الكنيسة ومصلحتها، ولكنهم ردوا عليّ بأن اللائحة قد وضعت وأطلعوني على صورة منها فوجدت بها أخطاء جسيمة؛ فحدثتهم فيها بصراحة فوعدوني بأن يعدلوا عن طلب إصدارها، وأن يضعوا الأمر في نصابه أو ـ في القليل ـ يتركوا الأمور تصرف بواسطة القائمقام كفترة انتقال لتصفية الجو.

ولكن لم تمض إلا أيام حتى عدلوا قرارهم وقالوا: إن ما وقعوه لا يتراجعوا فيه، ثم صدرت اللائحة أثناء وجودي في القاهرة وبها أخطاء جسيمة كثيرة أهمها «القرعة الهيكلية» لأنها تجربة للرب ولا معنى للقرعة بعد انتخاب الشعب، وأفهمت الإخوة المطارنة هذا الخطأ، وقلت لهم: **إن القرعة في النظام الكنسي لا تكون إلا بين متساويين في جميع الصفات ولا يمكن التمييز بينهم بقدراتنا البشرية.**

ولهذا نلجأ إلى القدرة الإلهية، أما القرعة المفتوحة فهي أقرب إلى عمليات اليانصيب وقد يفوز بها الثالث، ولو كان بينه وبين الأول من الأصوات ضعف ما ناله الأول.

واللائحة بها أخطاء أخرى كانت موضع سخط الشعب وثورته، ولكنهم رغم هذا ورغم ما قلته أصر الإخوة المطارنة ـ الكثرة منهم ـ على تنفيذ اللائحة! انتهى.

وهذه السطور الأخيرة من كلام الأنبا كيرلس مطران قنا ينطبق تمامًا على الانتخابات التي عقدت يوم الجمعة ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٧١، وأسفرت على انتخاب ثلاثة من الخمسة الذين رشحوا لمنصب البابوية وهم الأنبا صموئيل ونال ٤٤٠ صوتًا والأنبا شنودة ونال ٤٣٤ صوتًا ثم القمص ثيموثاوس ونال ٣١٣، وكان يجب بالتالي انتخاب الأنبا صموئيل، ولكن القرعة الهيكلية (الطفل داخل الغرفة المظلمة يوم

الأحد التالي) فأدخل طفل عمره ست سنوات واسمه أيمن، وعصبت عيناه بمنديل أحمر وقدم إليه صندوق فيه ثلاث ورقات كتب على كل ورقة اسم أحد المرشحين الثلاثة، ومد الطفل يده وأخذ ورقة أخذها منه الأنبا أنطونيوس ـ المشرف على العملية الانتخابية ـ وأخذ الورقة وقرأ الاسم عليها «الأنبا شنودة».

وطبقا لكلام الأنبا كيرلس يكون انتخاب شنودة خطأ لائحيًا وليس تطبيقًا لإرادة إلهية.

كل تفسير للقرآن

افتيات.. وتقويل القرآن ما لم يقله[1]

وقع في يدي كتاب «تفسير القرآن الكريم» للأطفال وهو إعداد سبعة أسماء ضخمة من الأساتذة والعمداء، كما أنه ظفر بموافقة مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر.

تضمن تفسير سورة الفاتحة التي وضع نصها في مربع صغير على يمين الصفحة، إذ إن الفاتحة سبع آيات وهي بالتحديد ٢٤ كلمة، وهي ابتهال عميق من المؤمنين إلى الله تعالى لينعم عليهم بالهداية للطريق المستقيم، ومع هذا فقد شغلت ثلاث صفحات كبار ختمت بأن المغضوب عليهم «هم اليهود وأشباههم»، وأن الضالين «هم النصارى وأشباههم».

من حق السادة المفسرين السبعة أن نقول: إنهم لم يأتوا من تلقاء أنفسهم بهذا التفسير، ولكنهم نقلوه من التفاسير المعتمدة فمسئوليتهم مسئولية الناقل المقلد الذي ينقل حرفيًا ويأخذ كلام المفسرين كأمر مقرر لا نقاش ولا تفكير فيه.

ولكن المفسرين الأوائل ـ وإن كانوا في مثل قامة الطبري والقرطبي وابن كثير... إلخ ـ عندما قدموا لنا تفسيراتهم فإنهم ارتكبوا دون أن يعلموا إثمًا عظيمًا لأنهم قولوا القرآن ما لم يقله أو أعطوا معنى عامًا صفة خاصة لم يذكرها القرآن، ولتقدير فداحة هذا العمل نقول: إن القرآن كلام الله الذي لا يمكن أن يحاكيه أو يصل إليه كلام أناس يغلب عليهم القصور البشري، وأن التفسير الوحيد المقبول ما يمكن أن يقدمه

---

(١) نشرت بتاريخ ١/ ٨/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٤٤).

الرسول، والرسول لم يقدم تفسيرًا إلا لما يقارب ٢٩ آية تقريبًا، ومع هذا فلا يمكن أن نقبلها تمامًا لأنها كلها جاءت عن طريق أحاديث آحاد لا يمكن القطع يقينًا بها، وبالتالي فلا يمكن تطبيقها على القرآن، على أن القرآن نفسه قد بيَّن للرسول ما يقوله تفسيرًا له في الآيات التي تبدأ «يسألونك» ثم تستأنف «قل» وهي حالات معدودة ومعروفة.

إذن كل ما نقرؤه في تفسير المفسرين هو كلام المفسرين، ولا يمكن القطع بأن ما ذهبوا إليه هو ما أراده القرآن، بل يغلب أن يكون بينه وبين ما أراد الله بونًا شاسعًا.

بل لنا أن نذهب إلى ما هو أبعد من هذا أن القرآن يرفض أن يكون له تفسير كائنًا ما كان، لأن هذا بالطبع سيفسح المجال للتقول عليه، ولأن القرآن يتعمد أن يكون كلامه عامًا، فعندما يخصصونه فإنهم يخالفون ما يريد القرآن، وهل كان القرآن عاجزًا ـ لو أنه يريد بالمغضوب عليهم والضالين «اليهود والنصارى» ـ أن يقول ذلك؟ لقد كان يمكنه ذلك دون أن يختل سياق الآية أو تهتز صياغتها، ولكنه لا يريد لأنه لا يريد تحويل الهداية من معنى عام إلى معنى مقيد بمخالفة، أو يقوم على مخالفة أو تخصيص، وهو ما لا يريده وما يقيد العموم الذي أراده، فما الذي يمنع أن يكون من المسلمين من يضل، ومن يستحق غضب الله؟ ولماذا ينصب ذلك على اليهود والنصارى؟ وإذا أريد تخصيص فإن العرب الوثنيين الذين قاوموا الإسلام وكانت وثنيتهم فاشية كانوا أولى بذلك.

إن القرآن الكريم في سموه وموضوعيته لا يسمى ولا يحدد ولا يتقصد قومًا دون قوم، ولكن يضع قيمًا عامة موضوعية مفتوحة لكل من يؤمن بها.

ومعنى هذا أنه ليس مطلوب تفسيرًا للقرآن.

ولو طبق ذلك لما وجد المفسرون عملاً، ولانضموا لطابور العاطلين، وهيهات أن يسمح بهذا وهم الذين يظنون أن عملهم هذا هو أقدس عمل، وأهم عمل، وأعظم الأعمال قربى إلى الله!

لذلك انساقوا في دعاويهم بحيث أصبحت التفاسير مجلدات، ويقع تفسير الرازي

في ثلاثين جزءًا، والقرطبي والطبري ما بين عشرة وعشرين، طبقًا للطبعات... إلخ، وكل هذا الكلام استقوه من أحاديث موضوعة أو ضعيفة، وحتى لو كانت صحيحة فلا تجوز أن تكون حكمًا على القرآن لما سبق أن قلناه إنها ظنية، ومن أساطير كانت شائعة في المناخ الثقافي، ومن إسرائيليات، حتى لقد يظن الإنسان أنه يقرأ في التوراة، ومن اجتهادات هي بنت عصرها ـ أي منذ ألف عام تقريبًا ـ وكان عصرًا حافلا بالملل والنحل التي تطرقت إلى المجتمع الإسلامي من فارس والهند وخاصة بعد أن ترجمت كتب الفلسفة اليونانية، كل هذه المادة الثقافية صيغت كتفسير مما سمحت بتفسيرات كانت شائعة في المجتمع، فعندما يقول القرآن: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾(النساء: ٥)، فإنهم يقولون النساء والصبيان، وعندما يقول: ﴿لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ (لقمان: ٦)، يقولون الغناء، بل أغرب من هذا فإنهم يفسرون ﴿لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ (الفرقان: ٧٢)، بأن الزور هي أعياد أهل الكتاب! أما كلمة ﴿وَيْلٌ﴾ (الجاثية: ٧) وغيرها، التي تكررت في بعض السور فإنهم يفسرونها «واد في جهنم» مع أن الويل معروف في اللغة وعلى كل لسان.

إن القرآنيين الذين استبعدوا السُنة، كانوا أجدر باللقب، وأدنى إلى الصواب لو أنهم استبعدوا التفسير، ولكن الله تعالى أراد لنا أن نكون من ندعو إليه ونحمل رايته ونجعله أحد مبادئ الإحياء الإسلامي، وأوضحنا هذا في كتاب «تفسير القرآن بين القدامى والمحدثين»، و«تثوير القرآن»، و«العودة إلى القرآن»، وسيكون لنا عودة على صفحات هذه الجريدة.

درس من تركيا[1]

(١ ـ ٣)

ظفر حزب العدالة والتنمية في الانتخابات التركية العامة الأخيرة بأغلبية ساحقة تتيح له بمفرده تشكيل الوزارة، وهذا النصر المؤزر هو في الحقيقة خاتمة جهاد طويل استمر طوال ثلاثين عامًا ـ أي منذ أن استطاع المهندس نجم الدين أربكان تكوين أول حزب إسلامي في تركيا الكمالية سنة ١٩٧٠م ـ وتعرضت الحركة الإسلامية لمقاومات عديدة، وحلت أحزابها ثلاث مرات، ولكن القائمين عليها ما وهنوا، ولا استكانوا، ولا تملكهم الخوف أمام الجيش الذي مُنح حق حماية العلمانية، وكان بهذه الصفة وكسلطة عسكرية، وبحكم تدريبه وخبراته... إلخ، العدو اللدود للدعوة الإسلامية.

بالإضافة إلى الجيش فيجب ألَّا ننسى أن تركيا نصفها في أوروبا، وأن أحد آمالها الانضمام للاتحاد الأوربي، وأن أكثر من جيلين قد شبا ونشآ على ثقافة علمانية أوربية.

لقد ألفنا في مصر، وفي العالم العربي، أن نتصور أن الحركة الإسلامية لدينا أقوى منها في تركيا، وأقرب إلى الإسلام وأدرى به، وأن ما في تركيا إنما هو ظل باهت لما في مصر، والحقيقة عكس ذلك، وهذا هو درس تركيا الذي يجب أن نتعلمه، وأن نستفيد به، وأن نعترف أنهم كانوا أهدى سبيلًا وأشد تواصلا، من الحركات الإسلامية في المنطقة العربية التي لم تنجح واحدة منها في تقلد زمام الحكم والانتصار على التحديات رغم أنها أقل مما جوبهت به في تركيا.

---

(١) نشرت بتاريخ ٨/ ٨/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٥١).

قبل أن نتطرق إلى الحديث عن حزب العدالة والتنمية يجب أن نعلم أن تركيا خضعت في العقد الأول من القرن العشرين لانقلاب عسكري قاده مجموعة من شبان الضباط الذين نظموا هيئة باسم الاتحاد والترقي واستطاعوا القبض على السلطة وعبثوا وتخبطوا، ووجهوا السياسة التركية لتدور في فلك ألمانيا، فلما قامت الحرب العالمية الأولى انضموا إليها، فشن الحلفاء (بريطانيا، وفرنسا، وإيطاليا، واليونان، وفيما بعد الولايات المتحدة) الحرب عليها وهزموها حتى دخلت القوات المتحالفة القسطنطينية التي أصبحت مجزأة وتحت حكم البريطانيين والفرنسيين والإيطاليين واليونانيين، أصبح هؤلاء جميعًا سادة الموقف يتحكمون في كل شيء، وفقدت تركيا أملاكها، والولايات الآسيوية والإفريقية التابعة لها، ووصلت إلى قاع المهانة عندما وقعت معاهدة سيفر، ولولا أن روسيا كانت قد انشقت عن الحلفاء بتأثير الثورة البلشفية، لكان من المحتمل أن تسلم القسطنطينية لروسيا لتعود مرة أخرى «مدينة القيصر»، فقد كان هناك اتفاق سري في المحادثات ما بين الحلفاء على ذلك، ولم يعرف هذا الاتفاق إلا عندما أعلنت الثورة البلشفية المعاهدات السرية التي عقدتها روسيا القيصرية مع الحلفاء، وكان هذا الإعلان هو الذي عرف العالم العربي باتفاقيات «سايكس - بيكو» عن تقسيم سوريا والعراق بين إنجلترا وفرنسا.

في أحلك ساعات التاريخ التركي وأكثرها انسحاقًا ومهانة ظهر مصطفى كمال وتولى مقاومة الحلفاء من ناحية، وهزيمة اليونانيين من ناحية أخرى، وانتصر عليهما واستطاع في معاهدة لوزان أن يمحو معاهدة سيفر المهينة، وأن يحقق لتركيا الاستقلال.

ولكن مصطفى كمال لم يقف عند قهر اليونانيين وهزمهم والاتفاق مع المنتصرين على الانسحاب بحيث عادت القسطنطينية للأتراك، ولكنه كان يعتزم أمرًا أكبر وأخطر لم يخطر ببال أحد، لقد أراد أن يقضي على تركيا العثمانية، وأن يبدأ تركيا جديدة، وأن يستأصل كل الجذور التي تربط تركيا بماضيها، وأكبرها وهو الإسلام الذي رمزت له الخلافة فأعلن سقوط الخلافة.

كان سقوط الخلافة سنة ١٩٢٤م زلزالا هز العالم الإسلامي بأسره، ولقد

صورت تصويرًا صادقًا الصدمة قصيدة شوقي الحالة النفسية التي تقطر مرارة وأسى واستنكارا:

عادت أغاني العرس رَجْعَ نواح ... ونُعيت بين معالِم الأفراح
الهندُ وَالهة، ومصرُ حزينة ... تبكي عليك بمَدْمَع سحاح
والشام تسأل، والعراق، وفارس ... أمحا من الأرض الخلافة ماح

كان سقوط الخلافة بالنسبة للمسلمين هو كسقوط روما بالنسبة للأوربيين وكسقوط القسطنطينية لكل المسيحيين.

وقامت مقاومة عنيفة ما بين قطاعات عديدة من الشعب، وبالذات الطريقة النقشبندية، ولكن شيئًا لم يكن ليوقف مصطفى كمال، وقدر أن ربع مليون تركي قتلوا خلال هذه الصدامات.

وبعد أن قضى على العمامة، واستأصل الحجاب، وفتح الباب أمام دور اللهو والحانات، وكان هو نفسه سكيرًا ـ ختم هذا كله بتغيير الأبجدية التركية التي تقوم على حروف عربية بإحلال أبجدية لاتينية، وبهذا حال دون أن يتعرف الجيل على تراثه وثقافته لاختلاف الحروف.

لولا أن هذا الرجل أنقذ تركيا من درك المهانة، وأعاد لها استقلالها وتمتع حينًا بحب وتقدير جارف وبلقب الغازي، لما رضخ الشعب التركي لهذه التغييرات الثورية التي تستأصل كل مقومات هويته.

وفي سنة ١٩٣٨م مات أتاتورك بعد أن أقام نظامه، وبعد أن جعل من الجيش الذي أنشأه ودربه بحيث لا يعرف إلَّا ولا رحمة وصيًّا على التركة الكمالية، وحاميًا للعلمانية، واستمرارية الهيمنة العسكرية، وبعد أن قدم للضباط في العالم العربي سابقة الانقلاب العسكري (كان كل ضباط ٢٣ يوليو من المولهين بمصطفى كمال، وقيل إن جمال عبد الناصر كان عاكفًا على كتاب «الذئب الأغبر (The grey wolf)».

لم يكن عصمت إينونو زميل مصطفى كمال وخليفته في مثل مقدرته، وكانت التغييرات تحدث ردود فعلها كما هي طبيعة الأشياء.

والحقيقة أنه مهما كانت قوة مصطفى كمال فإن تغييراته الجذرية ما كان يمكن أن تدخل - دع عنك أن تتأصل - في الأطراف البعيدة للدولة، ولا في أعماق الأناضول ولا الأقاليم الريفية، إن مجال تغييراته كان المدن الكبرى أو المؤسسات العامة، أما النواحي القاصية، وما يمكن أن يحدث في الأعماق فما كان يمكن السيطرة الدائمة عليها، كان الآباء يعلمون أبناءهم، والأمهات يعلمن بناتهن الإسلام وكانت «رسائل النور» التي يستلها سعيد النورسي من القرآن تنسخ باليد في سرية تامة بمئات الألوف وتتناقلها الأيدي، وحدث أكثر من مرة أن قبض على أحد أفراد النقشبندية لأنه صعد وفي يده مطرقة وأخذ يضرب بها أحد تماثيل مصطفى كمال.

وكان أمام تركيا تحديات جديدة، ومشكلات اقتصادية وسياسية، وفقد حزب الشعب الحاكم الذي أسسه مصطفى كمال قوته التي كان يستمدها من شخص مصطفى كمال، وانهزم أمام حزب جديد هو الحزب الديمقراطي الذي رأسه مندريس والتزم بالعلمانية، بل وكان هو الذي حاكم شيوخ الطرق الصوفية، ولكنه كحزب يدخل انتخابات عامة يعلم أن من مصلحته مصانعة الإسلام حتى يكسب الشعب الذي كان في أعماقه لا يزال يعتز ويتمسك بالإسلام فأعطى المسلمين بعض الحريات، ونتيجة لذلك اكتسح الحزب الديمقراطي انتخابات سنة ١٩٥٤م، ونال ٥٠١ مقعدًا من مجموع المقاعد الـ٥٤١.

ولكن الجيش لم يغتفر له، فزحف في ٢٧ مايو سنة ١٩٦٠م على مقار الحزب وقبض على قياداته وحوكموا وأعدم بعضهم وعلى رأسهم مندريس وسجن البعض الآخر.

في هذه الفترة ظهر زعيم إسلامي موهوب هو المهندس نجم الدين أربكان الذي كان يرتبط بالطريقة النقشبندية، ولكنه تعلم في ألمانيا وتعرف على ثقافاتها وثقافات الدول الأوربية الأخرى، وكان يجيد الألمانية والإنجليزية والفرنسية، ثم عاد إلى تركيا ليؤسس أول حزب إسلامي في تركيا الكمالية وهو حزب النظام الوطني في ٢٦ يناير سنة ١٩٧٠م.

كانت ثقافة نجم الدين أربكان أوربية حديثة، ولكن أصوله كانت إسلامية

صوفية وكان له تصور إسلامي عام يمكنه من الجمع بين الثقافة الأوربية والأصول الإسلامية.

وأعلن أربكان أن الحزب يقبل جميع الأتراك باستثناء الماسونيين والشيوعيين والصهاينة.

لم يكن الذكاء والدهاء لينقص أربكان، ولكن غلبت الطبيعة، ففي ثنايا الحديث بدرت ما ينم عن الطبيعة الإسلامية، فتضمن بيان تأسيسه «أن الله تعالى اختار أمتنا العزيزة لإحقاق الحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»، وفي افتتاح فرع الحزب في كوتاهية استقبل بهتافات «قائد جيش الإيمان» ومجدد العصر.

لهذا لم يكن غريبًا أن تصدر المحكمة الدستورية في ٢٠ مايو سنة ١٩٧١م قرارًا بحل حزب النظام الوطني بناءً على المادة ٦٣ من الدستور التي تحظر القيام بأي نشاط يستند على أسس دينية كاملة أو جزئية، ومناداته بجعل الدروس الدينية إجبارية في المرحلة الإعدادية، ووصفه للتغييرات الكمالية والعلمانية أنها «عصر الضلالة».

وانتهت الجولة الأولى..

* * *

بعد إغلاق المحكمة الدستورية لحزب النظام الوطني، بدأت محاولات لتأسيس حزب جديد هو حزب السلامة الوطني الذي أسس في ١١ أكتوبر سنة ١٩٧٢م، ولم يكن من مؤسسيه أي فرد من مؤسسي حزب النظام، حيث لم يسمح لهم بذلك، وكان الحزب يتمتع بتأييد بقايا الجماعات الإسلامية التي واصلت البقاء، رغم بطش أتاتورك مثل جماعة إسكندر باشا وهي أحد فروع الطريقة النقشبندية، وجماعة النور (سعيد النورسي) وجعل الحزب أهدافه وطنية تحررية، وأن توفر ضمانات حقوق الإنسان، ونجح الحزب في تأسيس نقابات موالية انتظمت في اتحاد «العمل الحق».

ودخل حزب السلامة في سلسلة من التحالفات مع أحزاب أخرى بحكم التعددية الحزبية التي كانت تحول دون أن يستطيع حزب واحد تشكيل وزارة، وحدثت أولى التحالفات سنة ١٩٧٣م، وأدت إلى أزمة وزارية لتنافر مبادئ الأحزاب، وظلت تركيا

دون وزارة ١٠٥ يومًا، وفي النهاية جاء الائتلاف ما بين حزب الشعب الحائز على ١٨٥ عضوًا وحزب السلامة الحائز على ٤٨، ولكن هذا الائتلاف لم يكن طبيعيًا وحدثت انتخابات جديدة في يوليو سنة ١٩٧٧م أدت إلى هزيمة حزب السلامة نتيجة لخلافات ما بين النقشبنديين والنورسيين، ولكن أعيدت التحالفات في انتخابات سنة ١٩٧٧م ما بين حزب العدالة وحزب السلامة.

مع بداية عام ١٩٨٠م تعرضت تركيا لمشاكل اقتصادية نتيجة للحرب في قبرص وارتفاع أسعار النفط والاعتماد على الاستيراد وارتفاع الديون واختلال الميزانية، ولكي تخرج الحكومة من الأزمة فرضت ضرائب جديدة ورفعت أسعار بعض السلع الضرورية واضطرت لطبع أوراق بنكنوت وللتسول من الدول والبنوك الدولية لتشتري البترول اللازم للاستخدام اليومي، وأدى إلى فوضى وظهور أعمال عنف، واضطرب النظام السياسي (تأسست في الفترة من يناير ١٩٧١م إلى ديسمبر ١٩٧٩م ١٢ حكومة بمعدل حكومة كل ٩ شهور) وتدخل الجيش وقام بانقلاب في ١٢ سبتمبر سنة ١٩٨١م وحدثت الإجراءات المعهودة من حل المجلس النيابي، وإيقاف الدستور، واعتقال القيادات... إلخ، ووصل عدد المعتقلين إلى ١٧٨٥٦٥، وصدرت أحكام على ٤١٧٢٧، وأحكام إعدام على ٣٢٦ (نفذت في ٢٥ حالة).

أعلن عن مشروع الدستور الجديد الذي تضمن مادة تحظر على جميع من كان في سدة الحكم بتاريخ ١٢ سبتمبر سنة ١٩٨٠م العمل السياسي لمدة خمس سنوات.

وطويت صفحة حزب السلامة.

درس من تركيا[1]

(٢ ـ ٣)

عندما أعيد النشاط السياسي أسس ٣٣ شخصًا ممن كانوا منتسبين لحزب السلامة «حزب الرفاه» في ١٩ يوليو سنة ١٩٨٣م، وكما لاحظ مؤلف «الحركات الإسلامية في تركيا المعاصرة» أن اختيار اسم الرفاه يأتي في سلسلة التمرحل الأيديولوجي، فاسم «النظام» عبر عن الشريعة، والسلامة عبر عن البعد المعنوي، ثم جاء الرفاه مركزًا على الناحية الاقتصادية.

تأسس حزب الرفاه سنة ١٩٨٣م عندما ألغي الحظر السياسي الذي فرضه انقلاب ١٢ سبتمبر على العمل السياسي من خلال استفتاء شعبي سنة ١٩٨٧م، ودخل حزب الرفاه عدد كبير من أعضاء حزب السلامة واستطاع المكافح القديم أربكان أن يرأس الحزب في ١١ أكتوبر سنة ١٩٨٧م.

لم يوفق حزب الرفاه في انتخابات ١٩٨٧م، وإن كان قد نجح في الانتخابات المحلية، ودخل انتخابات ١٩٩١ متعاونًا مع حزب العمل القومي والإصلاح الديمقراطي وحصلوا على ٦٢ مقعدًا، ولكن ٢٣ منهم استقالوا وظل الـ ٣٨ في الحزب.

وكان من أسباب نجاح الرفاه أنه استخدم أسلوبًا جديدًا في الدعاية الانتخابية، فأبرز المرأة السافرة، كما أظهروا العمال الذين يرفعون رؤوسهم ضد الاستعمار وضد القهر... إلخ.

---

(١) نشرت بتاريخ ٩/ ٨/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٥٢).

ولكن الحزب كان يعاني انشقاقًا داخليًا بين المحافظين والتقدميين.

وفي انتخابات المحليات فاز حزب الرفاه بحيث أصبح الثالث، كما فاز في ٢٨ من أصل ٧٦ ولاية.

وكانت سياسته في إدارة البلديات «مدنية» فتركت النوادي الليلية ودور السينما وطرق الزي واللباس... إلخ، ورأى أربكان أن هذا لا يتعارض مع إسلامية الحزب وأعلن أنه سيكون «حزبًا عالميًا للإسلام»، وأن تركيا ستجد نفسها... إلخ.

وفي انتخابات ديسمبر سنة ١٩٩٥م التي اشترك فيها ثلاثة عشر حزبًا، خرج حزب الرفاه محققًا أعلى نسبة أصوات حيث حصل على ستة ملايين و١٢٤٥٠ صوتًا، أي بنسبة ٢١٪ ففاز بـ ١٥٨ مقعدًا.

وكانت الإحصائية تشير إلى أن الحزب زاد من ٩٠٠ ألف عضو عام ١٩٩١م إلى ٢ مليون عام ١٩٩٢م، وأن نحو مليون «طرقوا الأبواب بابًا بابًا للقيام بالدعاية الانتخابية».

وكان يفترض أن يكلف رئيس الجمهورية سليمان دميريل نجم الدين أربكان بتشكيل الوزارة طبقًا للدستور، إلا أنه كلف السيدة تانسو تشيلر بتكليف الوزارة فلم تفلح، فكلف يلماظ تشكيل الحكومة، وبعد عنت شديد نجح في تشكيل وزارة ائتلاف مع تشيلر ولكنها لم تستمر سوى ثلاثة شهور، فلم يجد دميرال حلا سوى أن يعهد إلى أربكان بتشكيل الحكومة فشكلها برئاسته وبالتحالف مع تشيلر.

خلال الشهور القليلة التي حكم فيها أربكان تحسنت الحالة الاقتصادية بفضل ترشيد النفقات الحكومية، وعدم التورط في ديون جديدة، كما تم خصخصة القطاعات الحكومية وزادت الحكومة في الرواتب زيادة جاوزت ٢٠٠٪ في بعض الحالات.

وفي ضوء السياسة الخارجية عمل أربكان على تكوين مجموعة الدول الثماني الإسلامية التي ضمنت تركيا ومصر وإيران وباكستان وبنجلاديش وأندونيسيا وماليزيا ونيجيريا، وعقد أول اجتماع لها على مستوى رؤساء الحكومات في إستانبول في ١٤ يونيو سنة ١٩٩٧م.

وكان أربكان يحس بأن الجيش يتربص به فعمد إلى سياسات مطمئنة كان منها الموافقة على الاتفاق العسكري بين تركيا وإسرائيل وتوقيع اتفاقيات تحديث القوات المسلحة التركية بمعرفة إسرائيل وقرارات أخرى، ولكن الجيش مع هذا لم يطمئن، وفي الوقت نفسه ثارت انتقادات داخل الحزب، فأخذ يطمئن الحزب بوسائل كان منها المطالبة بالسماح للنساء في الدوائر الحكومية بارتداء الحجاب والسماح ببناء جامع في منطقة تقسيم بإستانبول وآخر قرب القصر الرئاسي واستضافة رؤساء بعض الطرق الصوفية في حفل إفطار رمضاني.

لم تفد هذه المناورات شيئًا، فوضع الجيش خطة جديدة لانقلاب يختلف عن الانقلابات التي قام بها عام ١٩٦٠م و١٩٧١م و١٩٨٠م والتي أدت إلى رد فعل تنامي الدعوة الإسلامية فاجتمع مجلس الأمن القومي في ٢٨ فبراير وقدم إلى أربكان مذكرة تضم ثمانية عشر مطلبًا كل واحد منها يقلص الاتجاه الإسلامي.

في الوقت نفسه، وفي إطار تعبئة الرأي العام ضد حزب الرفاه سربت تقارير أمنية عن المخابرات التركية عن أنشطة الإسلاميين في تركيا جاء فيها: وفقًا لبيان رئيس المخابرات فإن «التيارات الرجعية (الإسلامية) تمتلك ١٩ صحيفة، و١١٠ مجلة، و٥٣ محطة إذاعة، و٢٠ محطة تليفزيون، إضافة إلى ذلك فإن للإسلاميين ٢٥٠٠ جمعية (رابطة)، و٥٠٠ وقف خيري، وأكثر من ١٠٠٠ شركة، و٢٢٠٠ تجمع سكني للشباب، و٨٠٠ مدرسة».

وتطرق بيان المخابرات أيضًا لتوجيه الأنظار إلى حجم الاقتصاديات الإسلامية في تركيا فذكر «الشركات التي تقدم الدعم للإسلاميين، ودعا إلى مقاطعتها وعدم منحها أي دعم، وعدم إشراكها في أي مناقصات».

في ٢٨ مايو ١٩٩٧م وجه المدعي العام مذكرة للمحكمة الدستورية تتكون من ١٨ صفحة بأن حزب الرفاه يدمر العلمانية الكمالية، وبدأت جلسات المحكمة في ١٦ ديسمبر ١٩٩٧م، ومثل أربكان وكان قد أعد دفاعه عن التهم الموجهة إليه سُجِّل في ٤١٥ صفحة استند فيها إلى المصادر القانونية باللغة الألمانية والإنجليزية والفرنسية،

وبلغت عدد ساعات الجلسات ٥٣ ساعة، استغرق دفاع أربكان ١١ ساعة، وأخيرًا حكمت المحكمة بإغلاق حزب الرفاه وإبطال عضوية أربكان وأربعة من البارزين في الحزب عضويتهم في المجلس النيابي وحرمانهم من حق تأسيس أو عضوية أو إدارة أو رقابة أي حزب سياسي لمدة خمس سنوات من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وبهذا طويت صفحة حزب الرفاه.

درس من تركيا[1]

(٣ـ٣)

قدمنا في المقالين السابقين عرضًا سريعًا لعالم تركيا في القرن العشرين والتطورات التي أدت إلى ظهور مصطفى كمال والثورة التي قام بها في تركيا، وكيف قطعها من جذورها ليوجد تركيا جديدة علمانية أوربية، فأخذ بنظام الجمهورية، والوزارة والأحزاب التي حلت محل نظم الباب العالي والصدر الأعظم التي كانت في عهد الخلافة، ولكنه جعل الجيش «وصيًا» على الكمالية والعلمانية، وأشار المقال إلى ردود الفعل، وكيف أن طريقة الحكم الديمقراطية ـ وإن كانت تحت حراسة الجيش ـ جعلت الأحزاب تتجاوب مع الشعب حتى تظفر بأصواته، وظهر هذا في الحزب الديمقراطي الذي أسسه مندريس وغلب حزب الشعب، وهو حزب مصطفى كمال، فسمح ببعض الحريات الإسلامية، مما جعل الجيش يودي به ويحاكم قادته ويقضي بالإعدام على رئيسه مندريس، ولكن هذا لم يحل دون ظهور نجم الدين أربكان الذي كون حزب النظام الوطني سنة ١٩٧٠م، وحزب السلامة سنة ١٩٧٢م، وحزب الرفاه سنة ١٩٨٣م، وهو الحزب الذي رأس الوزارة وحقق تجديدًا في الأداء السياسي والاقتصادي، ولكن الأحزاب الثلاثة حلت وحكم على أربكان بالحرمان من الحقوق السياسية لمدة خمس سنوات.

وفي ١٤ أغسطس سنة ٢٠٠١ كون مجموعة من الشباب حزب العدالة والتنمية وانتخبوا رجب طيب أردوغان رئيسًا.

---

(١) نشرت بتاريخ ١١/ ٨/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٥٤).

تلك كانت بداية إسلامية جديدة تختلف عن تجارب أربكان الثلاث.

فمع أن أربكان كان مثقفًا ثقافة أوربية، ومع أنه كان يتمتع بميزات عديدة، إلا أن أربكان كان ينتمي إلى العهد القديم بصلة ما، وقد كان يضع قدمًا في عهد تركيا العثمانية وقدمًا أخرى في تركيا الكمالية، وقد كانت الحركة النقشبندية بزعامة الشيخ محمد زاهد كتكو والحركة النورسية التي أنشأها سعيد النورسي هما اللذان دفعا أربكان لتأسيس حزب النظام.

إن من المؤكد أن سياسة نجم الدين أربكان كانت أكثر إسلامية، وأن خطته الاقتصادية كانت أكثر سلامة، ولكن ماذا حدث؟ لقد حل الجيش حزبه وحال دون أن يشتغل بالسياسة، ولا شك أن الحزب الجديد لو سلك مثله لحل مثله أيضًا.

إننا عندما نصدر الأحكام على سياسة ما لا بد أن نلم بالظروف والملابسات القائمة وقت هذه السياسة، فربما لم يكن هناك بديل أفضل، إن زعيم حزب الرفاه - رجب طيب أردوغان - هو الذي أدين سنة ١٩٩٨ بتهمة الكراهية الدينية لأنه استشهد بقصيدة للشاعر المسلم تقول «المساجد ثكناتنا، والقباب خوذاتنا، والمآذن حرابنا، والمؤمنون جنودنا».

ومثل هذا لا نشك في إيمانه، كل ما في الأمر أن إيمانه ليس شرطًا أن يكون كإيمان من يقول «الإسلام دين ودولة»، أو «الإسلام منهج حياة»، لأن القسم الأول من هذه الفكرة خاطئ تمامًا، ولأن القسم الثاني وإن كان صحيحًا فإن فهمه السائد متخلف بحيث لا يمثل إسلام العصر ـ إسلام القرآن والرسول ـ ولكن إسلام الفقهاء.

نحن نقول إن حزب العدالة والتنمية عندما جعل اسمه هكذا كان أدنى إلى الإسلام من أي اسم آخر يحمل معنى محددًا مثل تطبيق الشريعة أو من يحمل شعارًا عامًا أن تكون كلمة الله هي العليا.

لأن العدالة والتنمية هما أصدق ما يمكن أن يطلق على الشريعة.

ولست أنا الذي أقول هذا، ولكنه الإمام ابن القيم مؤلف المرجع المعترف به من الجميع إعلام الموقعين عندما تحدث عن الشريعة فقال: «إن الله أرسل رسله

وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط وهو العدل الذي قامت به السموات والأرض، فإذا ظهرت أمارات الحق وقامت أدلة العقل وأسفر صبحه بأي طريق كانت فثم شرع الدين ودينه ورضاه وأمره، والله تعالى لم يحصر طرق العدل وأدلته وأماراته في نوع واحد وأبطل غيره من الطرق التي هي أقوى منه، وأدل وأظهر، بل بين بما شرعه من الطرق أن مقصوده إقامة الحق والعدل وقيام الناس بالقسط فأي طريق استخرج بها الحق ومعرفة العدل وجب الحكم بموجبها وبمقتضاها.

والطرق أسباب ووسائل لا تراد لذاتها وإنما المراد غاياتها التي هي المقاصد، ولكن نبه بما شرعه من الطرق على أسبابها وأمثالها ولن تجد طريقا من الطرق المثبتة للحق إلا وهي شرعة وسبيل للدلالة عليها».

وقال تحت عنوانه «بناء الشريعة» على مصالح العباد في المعاش والمعاد: «فإن الشريعة بناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها ورحمة كلها ومصالح كلها وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل».

فابن القيم هنا يخرج من الشريعة ما يخالف العدل وإن دخل فيها بالتأويل، كما يوجب دخول كل ما يحقق العدل وإن لم ينص عليه أو يأخذ القالب المقرر في الشريعة.

وأشد صراحة من ابن القيم نجم الدين الطوفي فهذا الفقيه الحنبلي - مثيل ابن القيم - نادى بأن المصلحة هي الهدف الأسمى للشارع، فإن وجد نص يخالف المصلحة أخذنا بالمصلحة وأولنا النص، وقد استمد هذا المبدأ من تفسيره لحديث «لا ضرر ولا ضرار».

ومثلهما الفقية العز بن عبد السلام الذي كرر في كتابه «الفوائد في اختصار المقاصد» والذي يطلق عليه القواعد الصغرى أن قصد الشارع جلب المصلحة ودرء المفسدة.

إذا كان الحزب يرفع راية العدالة، وإذا كانت الشريعة في حقيقتها، وكما قال ابن القيم هي العدالة، فحزب العدالة يرفع راية الشريعة في الحقيقة.

وليس هذا إلا مثالًا واحدًا في موضوع رئيسي هام هو ألَّا ندع الأسماء تقيدنا، وألَّا ندع الشعارات العامة تضللنا، إن من الممكن أن نستبعد اسمًا لأن له تداعيات معينة تجعله محلا للكره، أو لسوء الظن أو لإمكان الاستغلال ويصبح من الحكمة والكياسة أن تأخذ اسمًا يحقق الجوهر دون إشارة إلى الاسم القديم، كما في إحلال «العدالة» محل «الشريعة».

والحجاب مثلا، كلمة تفتح المجال على مصراعيه لمفاهيم مغلوطة، تحظر على المرأة وتبعدها عن النشاط العام وتكاد تجعلها «عورة» وتلتف حوله كل الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة عن دونية المرأة، ويدخل فيه النقاب الذي لا يظهر إلا عينًا واحدة، والذي يرى كثير من الفقهاء أنه هو الحجاب حقًا، وأن كشف الوجه واليدين سفور، لماذا نتمسك بهذه الكلمة الحافلة بالثغرات، ولماذا لا نحل محلها «رفض التبرج أو الخلاعة وإيثار الاحتشام».

حتى «العلمانية» التي اعتبرها الإسلاميون نقيضًا للإسلام، إذا أريد بها الفصل ما بين الدين والسلطة، فهذا هو صميم الإسلام، فما أرسل الله تعالى الرسل ليكونوا ملوكًا، ولا ليؤسسوا دولة، وإنما أرسلهم ليبلغوا دعوة الإسلام ودون أن يمنحهم أي سلطة إلا التبليغ، ويحيط هذه الصلاحية بأدوات الحصر بحيث لا تتعداها، فالرسول ليس حفيظًا ولا جبارًا ولا مسيطرًا ولا حتى وكيلا عن المؤمنين، ودوره أن يبلغ الرسالة ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ (الكهف: ٢٩)، ﴿فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۖ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾ (يونس: ١٠٨).

وإذا رد المشركون على الرسول ردًا عنيفًا أو كذبوه فماذا يفعل؟

﴿وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّى عَمَلِى وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ ۖ أَنتُم بَرِيٓـُٔونَ مِمَّآ أَعْمَلُ وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (يونس: ٤١).

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا

نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (آل عمران: ٦٤).

إن تجريد الرسل من أي سلطة سوى التبليغ، حتى مع الذين ينكرونهم ويخالفونهم، يوحي بنوع من الفصل ما بين تبليغ الدين، وبين الحكم على المؤمنين والمخالفين.

فإذا كان حزب العدالة والتنمية يحقق الشريعة باعتبارها العدالة وإذا كان ينادي بالاحتشام دون أن يذكر الحجاب وإذا كان يريد بالعلمانية التي يدعو إليها شيئًا فرضه القرآن على الرسل بحيث إن كل صور الحكم لا يعد أمرًا دينيًا، ولكن دنيويًا ـ فإن حزب العدالة والتنمية حقق المفاهيم الإسلامية تحت أسماء أخرى، ولعله عبر عن ذلك عندما قال: «أنا لا أبيع، ولكن أتسوق»، وأنه بالإضافة إلى أن هذا هو الأسلوب الحكيم، فإنه قطع الطريق على الجيش.

وتلك الناحية هي أهم النواحي، إن الجيش الآن يعلم أن أردوغان قد سرق الأوراق الرابحة، ولم يعد باستطاعته أن يلعب لعبته، وأن من الممكن مع تعاظم شعبيته التي تعني تضاؤل شعبية الجيش أن يندفع للقيام بمغامرة الانقلاب، إذا وجد أدنى علة أو حجة، وكان على أردوغان أن يتفادى ذلك بحيث يظهر الجيش أمام العالم كله بصفة المعتدي الذي ينتهك أصول العدالة والديمقراطية.

وبعد هذا كله ففي هذا الرجل رجب طيب أردوغان قسمات إنسانية تجعله قريبًا إلى كل الذين يؤمنون بالإنسان فقد نشأ في أسرة فقيرة، واضطر وهو صبي أن يبيع الحلوى في شوارع إستانبول، ودخل إحدى مدارس الأئمة، وهي مدارس دينية ولكنها تؤهل خريجها لدخول الجامعات فدخل جامعة مرمرة، وانضم إلى كل الأحزاب الإسلامية التي كونها أربكان وتعرض لبطش الجيش والحكم عليه، وعندما حدثت انتخابات سنة ٢٠٠١ للحزب كان مستبعدًا وقام عبد الله جول بها، وعندما ظفر بحريته تنحى جول وأخلى مكانه له، وكان نجاحه كعمدة إستانبول دليلًا لا يدحض على إنسانيته واستقامته، فقد عني بالفئات المهمشة وذوي الاحتياجات الخاصة ويسر لهم الكراسي والمعينات السمعية والبصرية، كما طهر إستانبول التي

كانت مدينة داعرة تخرج فيها أفلام «البورنو»، وتعامل مع الداعرات بالأسلوب الذي تعامل به مع المعوقين ونجح بحيث خلصهن من وضعهن المهين.

هل يمكن الطعن في إسلامية أو ذكاء أو ألمعية هذا الرجل؟ هل يمكن الشك في أن هذا الأسلوب هو أسلوب رجل السياسة، رجل الدولة؟ في حين أن قادة الدعوات الإسلامية لدينا لا شغل لهم إلا الهتاف بالشعارات العريضة، كأنما هي تملك قوة خارقة تحقق بها نفسها.

كلمة أخيرة أقولها للإسلاميين: لا تطلبوا من الدولة أن تقيم الفضيلة، أو تدعم العبادة أو حتى أن تكون كلمة الله هي العليا، فهذه هي مهمة «الأمة» التي تؤسس الهيئات وتربي الدعاة، وهي الأب والأم اللذان ينشئان الجيل المسلم، فإذا استخذت الأمة أو تقاعست عن واجبها، فلا تلومن إلا نفسها، لأن الدولة لا تستطيع أن تفعل شيئًا مجديًا في هذا المجال، ولا هو يدخل في مجال اختصاصها، ولو دخلته لأفسدته، فلا قيمة لإسلام بوازع السلطان وقانون العقوبات، وإنما يقوم الإسلام على الإيمان القلبي، وأن ما يدخل في نطاق عمل الدولة هو «العدل» الذي هو جوهر الشريعة، وهو خدمة شعبها ورفع مستوى الحياة وتيسير الخدمات وإشاعة الثقافة ومنح الأولوية للبحث العلمي الذي هو طريق القوة والمشاركة في العصر، هذا هو واجب الدولة الإسلامية، وهذا هو ما استهدفه حزب العدالة والتنمية.

إسرائيليات في البخاري!![1]

قيل لي: إن المقال الذي نشر بهذه الصحيفة تحت عنوان «أحاديث تناقض القرآن.. إذن تستعبد»، أثار انتقادات عديدة وتعليقات لاذعة، وكان يجب على الذين انتقدوني أن يشكروني، لأني أطهر السُنة مما دس عليها وما يجعلها تناقض القرآن، في حين أنها إنما جاءت لتأكيد القرآن.

أما آن لهؤلاء أن يعلموا أن الدفاع الحقيقي عن السُنة إنما يكون بتطهيرها مما أقحم فيها، سواء للكيد في الإسلام، أو اللغو في القرآن الذي أراده أعداء الإسلام فلم يستطيعوا لأنه محفوظ في الصدور، فعمدوا إلى السُنة وابتدعوا أحاديث تسيء إلى القرآن وتزعم وجود آيات أو سور ناقصة وتبدع أسبابًا لنزول الآيات تهوى بالقرآن من سموات سموه إلى درك أغراضهم الدنيئة.

واليوم نتناول كتابًا يقولون عنه «أصدق كتاب بعد كتاب الله»، ووصل من الشهرة أن يحلف الناس به، وهو «صحيح» البخاري، والإمام البخاري له العديد من المزايا والفضل العميم على السُنة، ولكنه ليس نبيًا معصومًا، ولا ملكًا مقربًا، ولكنه بشر، ولا يعيبه في شيء أن يخطئ، فهذه هي طبيعة البشر، فكل بني آدم خطاءون.

الأحاديث التي سنعرضها تتسم بالإسرائيليات، وهي أكثر صور الوضع وضوحًا حتى تكاد تقول: «خذوني»، ومع هذا فقد صدقها أجيال المسلمين ودافع عنها جلة الفقهاء، وقد اخترتها بالذات لأنه لما كشف عوارها بعض الناقدين تصدى عدد كبير

(١) نشرت بتاريخ ١٥/ ٨/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٥٨).

من الفقهاء للدفاع عنها، فقد قرأت في العدد ١٤٣٨ - ٢٠ ذى القعدة (١٣/ ٢/ ١٩٥٢) من مجلة المجتمع التي تصدر في الكويت دفاعًا عن حديثين، الأول:

- حديث رواه حبان عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «جاء ملك الموت إلى موسى ليقبض روحه، قال له: أجب ربك، فلطم موسى عين ملك الموت ففقأ عينه، فرجع إلى ربه فقال: أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت، قال: ارجع إليه فقل له: يضع يده على متن ثور، فله بما غطت يده بكل شعرة سنة، قال: أي رب، ثم ماذا؟ قال: ثم الموت، قال: فالآن، قال: فسأل الله عز وجل أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر» (رواه البخاري ومسلم بألفاظ متقاربة).

ودافعت المجلة دفاعًا مستميتًا وأكدت أن عند الأئمة الجهابذة الذين أفنوا أعمارهم في خدمة الحديث الحل، وروت ما قاله ابن حبان من محاولات ركيكة لرفع خسيسته، ظانة أننا يمكن أن نؤخذ به.

وفي العدد نفسه (ص ٥٩) دافعت المجلة عن حديث لا يقل نكرًا عن الحديث الأول يقول: «لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم، ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها!!»، ويخنز بفتح الياء والنون مصدره خنز، والخنوز هو إذا تغير وأنتن، وحاولت المجلة أيضًا أن تدافع عنه.

بعد هذا قرأت في الأهرام (٢٥/ ٨/ ٢٠٠١) (ص ٣) تحقيقًا مسهبًا للأستاذ عزت السعدني تحت عنوان «وكان الإنسان ظلومًا جهولًا» جاء فيه:

- في صحيح مسلم ومسند أحمد عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: «خلق الله التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم ـ عليه السلام- بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق، في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل».
- وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة: فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة».

- عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله عز وجل آدم على صورته، طوله ستون ذراعا، فلما خلقه قال له: اذهب فسلم على أولئك النفر ـ وهم نفر من الملائكة جلوس ـ واستمع ما يحيونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك، قال: فذهت فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، فزادوه رحمة الله، قال: فكل من يدخل الجنة على صورة آدم وطوله ستون ذراعًا فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن».

وهناك حديثان حظيا بدفاع كاتب إسلامي كبير هو الدكتور مصطفى السباعي ـ رحمه الله ـ عميد كلية الشريعة بدمشق، والرئيس البارز للإخوان المسلمين الذي اصطلى بنار طاغية سوريا حافظ الأسد، فما ضعف ولا استكان.

هذا الزعيم الإسلامي قدم في كتابه الممتاز عن السنة دفاعًا حارًّا عن حديثين نقدهما الشيخ أبورية في كتابه المشهور «أضواء على السنة المحمدية» وهما:

- أخرج مسلم عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أن في «الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة».

والحديث الآخر ما رواه البخاري ومسلم:

- «تحاجت الجنة والنار، فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين، وقالت الجنة: ما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم؟ قال الله تعالى للجنة: أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادي، وقال للنار: إنما أنت عذابي أعذب بك من أشاء من عبادي، ولكل واحدة منكما ملؤها، فأما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله رجله فتقول: قط قط، فهناك تمتلئ، ويزوي بعضها إلى بعض».

وقال الشيخ السباعي في دفاعه أن الكون هو من الاتساع بحيث تعجز معاييرنا عن الإلمام به، فليس من المستحيل أن توجد به مثل هذه الشجرة، وأشار إلى أن هناك فرقًا بين ما يستغرب، وبين ما يستحيل، وأن العقل لا يرفض الأول ولكن يرفض الثاني، ومن الناحية النظرية فقد لا يكون عليه غبار، أما من الناحية العملية فإنه عندما يتكرر ورود ما يستغرب كما هو الحال في مئات الأحاديث التي تتكلم عن الجنة والنار،

فإن ما يستغرب لا يُعد مستغربًا، وهذا ما يوجد خللا في المقاييس وما يؤثر على موضوعية الحكم العقلي، لأن الاستثناء والشاذ يصبح هو القاعدة والعادة، ولا يعود هناك فرق بين ما يستغرب وما هو مستحيل.

وبالنسبة للحديث الثاني أشار إلى الآيات الخاصة بيد الله وعينه وحديثه إلى الملائكة وإلى السموات والأرض مما جاء في القرآن، وأن هذه المحاجة بين النار والجنة من هذا القبيل، ولكن شتان ما بين تعبيرات القرآن الملهمة المجازية وبين هذا التعبير العامي الفج، وكان الشيخ رحمه الله في غنى عن هذا الدفاع لو ارتأى أن هذه الأحاديث موضوعة أو مما لا تلزم، ولكن كيف وقد جاءت في البخاري ومسلم؟

إن «إسرائيلية» هذه الأحاديث هي مما لا تخفى، وبعدها عن الإسلام واضح وضوح الشمس، ثم هي لا تقدم حكمًا مفيدًا ولا تعرض قيمة معنوية ثمينة، وإنما تقحم المسلم في عالم الغيب الذي استأثر الله تعالى بعلمه، ثم إن تصديق ما جاءت به يفتات على عقولنا ويسيء إليها حتى يمكن فيما بعد أن تتقبل الخرافة، وأن ينطلي عليها الباطل لأن الملكة الناقدة في العقل قد وهنت، أو أن أصحابها آثروا ألا يستخدموها، وفي جميع الحالات يتعطل العقل.

لا جدال أن هذه الأحاديث إنما جاءت من كعب الأحبار، وهو اليهودي الذي أسلم في عهد أبي بكر، أو عمر، وكان شديد الدهاء بحيث إنه جعل مجتمع الصحابة الفقهي يتقبله ويوثقه وجعل المحدثين يدافعون عنه رغم أن عمر بن الخطاب اكتشفه بنظره الثاقب، وضربه بالدرة، ونهاه عن الحديث، وتوعده إن لم يفعل ليلحقنه بأرض القردة، وقال: «دعنا من يهوديتك».

ولكن المجال انفسح له بعد مقتل عمر حتى دافع المحدثون عن مؤتفكاته بمثل ما يصوره كلام الشيخ محمد محمد أبو زهرة في كتابه «الحديث والمحدثون» (ص ١٨٧) إذ قال:

«كما لا ينبغي أن يتخذ من رواية هذه الإسرائيليات وسيلة للطعن في رواتها من أمثال كعب ووهب ممن أثنى عليهم الصحابة وزكاهم أهل البصر بالتعديل

والتجريح، وذلك لأنهم حكوها عن الكتب غير مصدقين لها على الإطلاق، بل كانت عقيدتهم فيها كعقيدة الصحابة ما جاء وفق شرعنا صدقوه، وما خالفه كذبوه، وما لم يوافقه أو يخالف شرعنا ردوا فيه العلم إلى الله عز وجل، وما مثلهم فيما ينقلون ويحكون إلا مثل رجل أمين أراد أن يطلعك على كتاب مؤلف بغير لسانك فترجمه إلى لغة تفهمها لتعرف ما فيه إن صدقًا أو كذبًا والصدق أو الكذب حينئذ يضاف إلى الكتاب لا إلى الناقل، وليس أمثال ابن مسعود وابن عباس وأبي هريرة وابن عمرو بالقاصرين عن تمييز الخبيث من الطيب حتى يقال إن نقلها إليهم يشوش على أفكارهم وعقائدهم».

فهل هناك تهافت أكثر من هذا؟

وهل نحن في حاجة لأن نعلم ما في كتبهم؟

وهل نقبل إيراد كل شيء... إلخ؟

لقد خفي على معظم الفقهاء والمحدثين العلاقة الوثيقة التي استطاع كعب الأحبار أن يقيمها مع أبي هريرة بفضل استشفافه رغبة أبي هريرة في المزيد من الأحاديث التي يضعها في جعبته ويسرد منها بصورة كانت تثير السيدة عائشة وتضايقها لأنها تخالف ما ألفه الرسول في الحديث من أناة، وتكرار، ووضوح، بل إنه استطاع أيضًا أن يخدع العبادلة الثلاث عبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن عمر وعبد الله ابن مسعود.

وقال الأستاذ عبد الجواد ياسين في كتابة «السلطة في الإسلام» عن أبي هريرة: إنه كان «تلميذا» لكعب الأحبار، وإن أبا هريرة روى عنه الكثير لأن رواية «الأصاغر عن الأكابر جائزة» كما قال المحدثون، وذكر ما قاله بشر بن سعيد: «اتقوا الله وتحفظوا من الحديث، فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة فيحدث عن رسول الله ﷺ، ويحدثنا عن كعب الأحبار ثم يقوم فأسمع بعضًا ممن كان معنا يجعل حديث رسول الله ﷺ عن كعب وحديث كعب عن رسول الله ﷺ، وفي رواية يجعل ما قاله كعب عن رسول الله ﷺ، وما قاله رسول الله ﷺ عن كعب.

إن الأحاديث الخمسة أو الستة التي أوردناها ليست إلا أمثلة عارضة، ونحن لا نعدم الكثير منها في البخاري عندما نعمد إلى التقصي والتحري، وقد كنا فكرنا في إصدار كتاب بعنوان «تجريد البخاري ومسلم من الأحاديث التي لا تلزم»، فإذا كانت الفرص قد لا تسمح بذلك، فإننا في كتابنا عن السُنة (الجزء الثاني) من كتاب «نحو فقه جديد» وضعنا المعايير لذلك بحيث يسهل على من بعدنا القيام بذلك.

نهايات واحدة

ووسائل مختلفة[1]

(١)

التغيير من حال إلى حال ليس مما ينشط له الإنسان دائمًا حتى لو كان الاحتمال هو إلى الأفضل، لأن التعود يمسك الناس حيث هم ويغلب عليهم القصور الذاتي، وقد تتعود النفوس الظروف القاسية والسيئة إذا طالت واستمرت حتى تتعايش معها ولا تهدف للتخلص منها كما قال الشاعر:

قد تعيش النفوس في الضيم حتى

لترى الضيم أنها لا تضام

إذا كان هذا هو الموقف من التغيير بالنسبة لعامة الناس الذين يعانون ظروفًا سيئة، فما بالك بالتغيير بالنسبة للفئات التي يحقق لها الوضع امتيازات ويمنحها الحياة والثروة والنفوذ والحصانة؟ بالطبع كلما ازدادت امتيازات هذه الفئة، كلما زاد تشبثها بالوضع، وكلما قاومت أي دعوة للتغيير وحاربت بكل ما لديها من أسلحة، وما أكثرها.

ولكن التغيير آت.. آت، فهذه هي سُنة التطور وطبيعة الأشياء، وقد يأتي مع أطفال الحجارة الذين عوقوا سير سياسة إسرائيل، أو مجلة الحائط التي كانت بداية الثورة الثقافية في الصين، أو مع نقابة «التضامن» التي أنهت سيطرة الاتحاد السوفييتي

(١) نشرت بتاريخ ٢٢/ ٨/ ٢٠٠٩، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٦٥).

على بولندا أو أوربا الشرقية، وربما تقتلع الجماهير الثائرة طاغيتها كما فعلت مع شاوشيسكو.

قد يحدث هذا، وقد يحدث غيره، ولكنه آت.. آت.

(٢)

حكمت مصر من عام ١٩٥٢م حتى الآن بجهاز ضخم لحماية الوضع القائم لمصلحة شاغليه، وليس لمصلحة الشعب أو الوطن وأحكم هذا الجهاز عملية الانتخابات بحيث أبدع ما يستحق أن يسجل في قاموس «جينز» للأرقام القياسية باعتباره صاحب الرقم ٩٩,٩٩ الذي لم يظفر به الأنبياء. كما حقق المعجزة بطريقة عكسية عندما جعل الشعب الذي بنى الأهرام شعبًا من الأيتام ينساق بالملايين يبكي وينتحب ويلطم الخدود لوفاة قائده العظيم الملهم ولا ينقصه إلا أن يقول: «عشانا عليك يارب».

واستعان هذا الجهاز بكتيبة من الكتاب الذين يتمتعون بالمهارة والموهبة إلى درجة يصبح معها الحديث «بصراحة» هو عين التدجيل وإخفاء الحقيقة، وكلما تحركت الجماهير، كلما ألقمها النظام وثيقة بليغة، ممتازة، محكمة بدءًا من الميثاق رحمه الله الذي كان يتحدث عن عالم ما يجب أن يكون، باعتباره هو المحقق بالفعل! ويبيع الأحلام باعتبارها منجزات والواقع عكسه تمامًا، وعندما ثارت الجماهير أعقاب هزيمة ١٩٦٧م المخزية ألقموها بيان ٣٠ مارس، وعندما تململت الجماهير من حكم السادات قدم لها «ورقة أكتوبر»، أما عهد مبارك فما أكثر ما قدم من شعارات وخطط وابتكارات مثل «ثورة الألف يوم» و«الثورة الإدارية»... إلخ.

وبرع هذا العهد بصفة خاصة في تمرير القوانين في مجلس الشعب في موهن من الليل وعلى غير انتظار، وفي أن تنال الحكومة شكر النواب بعد كل استجواب لهمتها العالية، ويكفي في هذا مجرد إيماءة من مسئول التنظيم العتيد، وتفوقت في تقديم مخدرات كان آخرها «الحوار» الذي ولد «فطيسًا» فلم نسمع عنه رغم كل ما سبقه من ضجيج.

ولم يعجز العهد عن أن يؤكد ويقسم الأيمان المغلظة على رغبته في الإصلاح، ولكن بشرط ألا يأتي من الخارج، وبشرط أن يتم بالطريقة المناسبة، وبشرط أن يكون في الوقت المناسب، وبشرط تسوية القضية الفلسطينية، ولا صوت يعلو فوق صوت المعركة، وكأنما عز على مصر ألا تكون ضمن الدول المتاجرة بـ«القضية» فأسرعت لتثبت وجودها أو كأن تحقيق الإصلاح سيعطل القضية الفلسطينية.

(٣)

في كثير من الحالات، وإن لم يكن في كل الحالات تعجز الشعوب تمامًا أمام الشبكة التي أحكمها النظام حولها عن التوصل إلى التغيير، فتسلم أمرها إلى الله!

وعندئذ يتدخل «سيدنا» عزرائيل ليخلص الشعوب من مستبدها.

بهذه الطريقة ـ وحدها ـ تخلص الشعب الروسي من طاغيته ستالين.

وعندما مات ظل أعضاء البوليتبرو يحملقون في جسده الهامد المسجى أمامهم غير مصدقين أنه مات، ويخشون أن يكون قد تصنع الموت ليرى ماذا يفعلون!

كما حدث هذا أيضًا في دول أخرى كان عزرائيل وحده هو الذي خلص شعوبها من طغاته.

(٤)

شاهدنا طريقة جديدة للتغيير على غير يدي «عزرائيل» عندما يسلط الله على الظالم من هو أشد ظلمًا منه، على قاعدة «وما ظالم إلا سيبلى بأظلم».

بهذه الطريقة اقتلع بوش صدام من عرشه المكين وما كان يمكن لأحد غير بوش هذا «الأظلم» الكبير أن يقوم بذلك.

إن بوش لم يكن يبحث عن أسلحة الدمار الشامل، ولم يكن يحارب في سبيل الحرية، ولكنه كان مكلفًا من القدر ليحقق مقاصة التاريخ.

وصحيح أن الاحتلال الأمريكي سيئ، ولكن الشعب العراقي تحرك أخيرًا وقاوم المحتلين وسحل جنودهم في الشوارع وجعل حياة الاحتلال جحيمًا.

ولم يكن يستطيع أن ينبس ببنت شفة في عهد صدام، وقد كان أسوأ من الاحتلال بمراحل.

وصحيح أن الثروات العراقية أهدرت وتعرضت للاستغلال وأن نفط العراق أصبح تحت رحمة الولايات المتحدة. ولكن ثروات العراق ونفط العراق لم تكن مخصصة في عهد صدام لشعب العراق، وقد عرض شعب العراق للإبادة بالغازات السامة، وأجبر ربع الشعب على الفرار والهجرة، وفرض حربًا لثماني سنوات طويلة، دون أي معنى راح ضحيتها مئات الألوف، واستنفدت ثروات البلاد، ولا يقاس الاحتلال بهذه القائمة السوداء، وسيتمكن العراق بعد استقلاله أن يبني اقتصاده وسيخلص من كل ما وضعه المحتل.

فالصفقة مجزية في النهاية.

وإلى الجحيم يا صدام.

(٥)

وبوش نفسه في الوقت الذي يؤمن للولايات المتحدة بترول العراق الثمين، بعد أن أمنه في الكويت والسعودية، فإنه في الوقت نفسه كان يغرس الولايات المتحدة في مستنقع يمكن أن يكون البداية التي ستنتهي بسقوط الإمبراطورية، إن سياسة التوسع ومحاولة الهيمنة على العالم لا بد وأن تفشل في النهاية، وكان على المستر بوش أن يقرأ «ظهور وسقوط الإمبراطورية الرومانية» لإدوار جيبون ليعرف الدرس، ولكن أنى لراعي البقر هذا أن يقرأ مثل هذا السفر الضخم، وهو لم يعرف أبسط درس لرجل دولة، ألا وهو «ليس المهم أن تدخل الحرب، ولكن المهم هو كيف تخرج من الحرب».

لندع أمريكا لقدرها، فستأتي ساعتها وستذهب في أمم قد خلت فما بكت عليهم الأرض ولا السماء، وما كانوا منظرين.

(٦)

ولكن هناك طريقة أخرى قد تكون نادرة ولكنها حدثت في القديم والحديث.

تلك هي أن تتغلب الشجاعة والوطنية في نفس الحاكم على كل شيء: على البطانة المنافقة التي تعيش على مائدته، على الحزب الذي لا يعنيه إلا أن يظل حاكمًا، فيصارح الشعب الحقيقة، ويعلن ما قد يكون في التعبيرات الإسلامية «توبة نصوحًا» ويقبل أن يجلس على «كرسي الاعتراف» خاصة إذا كان من الذين لم تتلوث يديهم بأوزار الماضي.

فعلها جورباتشوف في البيروستريكا والجلاسنوست.

وبفضل شجاعته تخلصت الشعوب من نير الاتحاد السوفييتي.

حدثت بلبلة وفوضى.

واستقلت دول كانت مربوطة رغم أنفها.

وظهرت فئات طفيلية ومافيا استغلت الاقتصاد.

ولكن كل هذا انتهى.

كان لا بد أن يحدث لأنه ثمن سبعين عامًا من القهر والظلم والاستبداد.

وتحررت أكثر من عشر دول معظمها من الدول الآسيوية المسلمة التي «كبس» عليها النظام اللينيني/ الستاليني حتى كاد أن يزهق أنفاسها.

(٧)

في تاريخنا الحديث سنحت فرصة نادرة لتحقيق التغيير لو أن السادات كان لديه الشجاعة والجرأة والإخلاص لطي صفحة الناصرية بكل أخطائها والاعتراف بالمآخذ وما تورطت فيه سياسات أدت إلى هزيمة ١٩٦٧ المخزية التي أخرتنا مائة سنة إلى

الوراء، صحيح أن السادات كان نائبًا لعبد الناصر، وأنه لم يصل إلى الرئاسة إلا بفضل هذه الصفة، وصحيح أنه في الأيام الأولى كان مجردًا من القوى التي تركزت في ورثة عبد الناصر ـ كان الجيش والداخلية والإعلام والاتحاد الاشتراكي في يدهم - فلم يستطع أن يفعل شيئًا، بل لقد انحنى أمام تمثال عبد الناصر بمجلس الشعب وأكد أنه سيسير على خطه.

كان السادات يعلم تمامًا كل أخطاء ونزوات عبد الناصر، ومع هذا فإنه وضع صوته في جيب عبد الناصر لأنه فهمه وعرف العنصر المسيطر عليه، وكان في أعماق نفسه يتمنى التغيير ويؤمن به، ومع أنه في بداية عهده كان مجردًا من القوة، فإنه استطاع خلال شهور قليلة أن يسيطر على الموقف وأن يوقع بالمجموعة الناصرية المغرورة، ما أطلق عليه ثورة مايو، وكان يمكن أن تكون ثورة لو أعقبها اعتراف كامل بأخطاء الناصرية، واعتذار عن موقفه، والإعلان عن بدء عهد جديد عهد تغلق فيه المعتقلات وتعلن الحريات.

الشيء الوحيد الذي منعه من هذا هو أنه كان مثل عبد الناصر مجنونًا بالسلطة، وليس عنده استعداد للتنازل عنها، وبالتالي فإنه أضاع الفرصة الثمينة التي كان يمكن أن تبدأ عهدًا جديدًا، وكانت تحول ما حدث في مايو إلى ثورة، وليس إلى ديكور جديد للعهد القديم.

(٨)

وفي تاريخنا الإسلامي القديم مثال باهر هو ما فعله عمر بن العزيز الذي تولى الخلافة بعهد من سليمان بن عبد الملك.

كان أول شيء عمله عمر أن أحل الناس من بيعته تلك التي أخذت منهم دون مشورة أو رضا، وإنما جريًا على سياسة التوريث.

قال لهم: إنه «ابتلي» بهذا الأمر دون رغبة أو طلب منه، ودون ترشيح منهم، وهو يحلهم من هذه البيعة ويدعهم أحرارًا.

ارتفعت صيحاتهم «رضينا بك رضينا بك».

كان عمر بن العزيز مخلصًا فبدأ بنفسه، وقد كان مترفًا ثريًا فتنازل عن كل شيء ولم يبق إلا ما يكفل له الكفاف، ورفض أن يأخذ شيئًا من بيت المال فلما قيل له: إن أبا بكر وعمر أخذا عطاءً من بيت المال قال إنهما كانا في حاجة، ولكنه لديه ما يكفيه.

ثم عمد إلى زوجته فاطمة بنت عبد الملك وكان لديها ثروة كبيرة من الجواهر والمتاع والأرض فخيرها ما بينه وبين هذه الثروة، فإذا آثرته فعليها أن تتنازل لبيت مال المسلمين عن كل ما لديها، وقبلت فاطمة ذلك وأصبح بيتها كوخًا بعد أن كان قصرًا، وزارتها امرأة كانت تريد أن تقابل الخليفة لتسترفده، فهالها أن ترى فاطمة وبين يديها صوف تعده للغزل فقالت: جئت لأغني بيتي الخرب فرأيت بيتكم أشد خرابًا فقالت لها: إن الذي أخرب بيتي هو الذي عمَّر بيوت الآخرين.

وكانت معركته مع الأرستقراطية الأموية شرسة، فقد كان يرى أن كل ما لديهم إنما استحوذوا عليه بالباطل، فأخذ يجردهم منه شيئًا فشيئًا، وعين لتصفية هذه الثروات «غيلان» - وهو أحد كبار المعتزلة - وتولى هذه المهمة وأخذ ينادي الناس: «تعالوا إلى متاع الظلمة، تعالوا إلى متاع من خلف رسول الله في أمته بغير سنته وسيرته».

وكان موقف عمر بن عبد العزيز من المعارضين مثالًا للسياسة التي انتهجها مع المخالفين، لقد كان هو الوحيد الذي استأنس الخوارج الشراة الذين كانوا رموزًا للثورة التي لا تعرف حدًا، وهزموا الحجاج حتى فر من «غزالة» زوجة شبيب الحروري عندما دخلت الكوفة على رأس جيشها، فكتب إلى أحد زعمائهم «بلغني أنك خرجت غضبًا لله ولنبيه ولست أولى بذلك مني، فهلم ناظرني، فإن كان الحق بأيدينا دخلت فيما دخل فيه الناس، وإن كان الحق في يدك نظرنا في أمرنا»، وقام بالفعل بالمناظرة بأسلوب جعل الخارجي الشرس يسلم له القياد، وكان يمكن ككل الحكام أن يرسل له جيشًا فيضحي بمئات وألوف المسلمين حتى لو انتصر، ولكنه الحق، الحق الذي هو أعظم من القوة ويستطيع من يؤمن به أن يغلب أقوى الأقوياء.

هذه هي «المكاشفة» و«المصارحة» التي يريدها الشعب من قادته والتي تعد هي البداية لأن الجرح لا يمكن أن يرم على فساد، ولأن ما بني على باطل لا بد وأن يكون باطلًا، فإذا كان لديكم يا حكام العرب استعداد للمكاشفة والمصارحة فسيكون هذا أول الإصلاح حقًا، وإلا فسيكون لشعوبكم معكم شأن آخر، فإذا عجزت فسيجري الله مقاصة التاريخ التي تخلص شعوبكم منكم ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ (آل عمران: ١٤٠).

ختام الكلام:

سيادة الجنرال بشار بيوكانيت قائد الجيش التركي: ما هو الفرق بينكم عندما ترون أن دخول محجبة القصر الجمهوري انتهاك للعلمانية وشيوخ الوهابية الذين يرون أن الحجاب من فرائض الإسلام؟

العلمانية والإسلام أعظم من الحجاب ولا علاقة لهما به، فأوقفوا هذا السخف.

التحقيق مع ضباط التعذيب

له أصول أخرى..[1]

«المتهم بريء إلى أن تثبت إدانته» مبدأ إنساني عظيم حاربت أوربا في سبيل التوصل إليه أربعة قرون متتالية، وبشر به الإسلام منذ أن ظهر عندما أخذ بمبدأ «البراءة الأصلية»، وعندما قرر أن إفلات مائة متهم أفضل من سجن بريء واحد، وأنه إذا قال أحد شيئًا يحتمل الكفر من ٩٩ وجهًا، ويحتمل الإيمان من وجه آخر حمل على الإيمان، ووضع ضمانات للمتهم وصلت إلى حد أن يلقن القاضي المتهم الإنكار، فيقول له: «هل سرقت؟ قل لا»، فيقول: لا، فيخلي سبيله (كما حدث أيام أبي بكر وعمر)، وقال الرسول ﷺ لمن قاد إليه رجلا لإقامة حد الزنا عليه: «لو سترته بثوبك لكان خيرًا لك».

وكان في أصل تقرير هذا المبدأ أن المتهم فرد أعزل يقف أمام قوة المجتمع بهيمنته وهيلمانه وسلطاته، والسجون التي تنتظر من يحكم عليهم بالسجن، وقاعة المشنقة لمن يحكم عليهم بالإعدام، فكان لا بد من حمايته من تلك السلطة الرهيبة.

المتهم فرد ومن يتهمه سلطة، ولا يمكن للفرد أن يتصدى لسلطة، ومن هنا كان من الضروري حمايته بمبدأ أنه بريء إلى أن تثبت إدانته.

يختلف الأمر عندما يكون المتهم هو «البوليس» أي أداة القهر وكرباج السلطة المدني الذي يماثل الجيش أداة القهر العسكري، واللذان يجعلان الدولة في اصطلاحات الكثيرين من رجال القانون الدستوري «أداة قهر»!

---

(١) نشرت بتاريخ ٢٩/ ٨/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٧٢).

هنا نجد المجني عليه يمثل هذه السلطة القوية الرهيبة، أما المتهم فهو الفرد الغلبان المسكين.

انقلبت الآية أصبح المتهم هو صاحب الهيلمان والسلطة، والمجني عليه هو الفرد المسكين.

في مثل هذا الوضع يبدو مبدأ «المتهم بريء إلى أن تثبت إدانته» غير منطقي وغير عادل؛ لأن من المسلم به أن السلطة مفسدة، وأن الظلم من شيم النفوس فإن تجد ذا عفة فلعلة لا يظلم، وأن البوليس ليس هيئة عادية، إنه يمثل السلطة تمثيلاً فعليًا، وأن في يده كل القوى، وأن من يقف أمامه يقف مجردًا، مهددًا أمام الاختلال الضخم في توازن القوى.

عندما يكون الاتهام موجهًا إلى سلطة البوليس الرهيبة التي يقف أمامها الفرد أعزل، فإن العدل يوجب أن يأخذ المبدأ نقيضه ليصبح «المتهم مدان حتى تثبت براءته» حتى يوجد نوع من توازن القوى.

وما يحدث عمليًا هو ما يثبت وجاهة وعدالة هذا المبدأ في وضعه الجديد، وأنه لا يظلم البوليس.

ذلك أن المحاكم تصدر أحكامها طبقًا لمبدأ «المتهم بريء إلى أن تثبت إدانته»، ولا تثبت إدانته إلا بالاعتراف أو بأدلة قوية أو قرائن دامغة لا تحتمل شكًا، لأن الشك يفسر لمصلحة المتهم.

ويستحيل على القاضي أن يتوصل إلى صدور التعذيب من شخص معين إذا كان أول إجراء يعمله ضابط التعذيب هو أن يعصب عيني المتهم المسكين ثم يساق كما يساق الأعمى إلى مكان لا يعرفه ولا يرى شيئًا منه حيث يتلقى الضربات واللكمات من اليمين والشمال، لا يعلم من ضربه حتى يقاد إلى زنزانته.

عندما يسأل القاضي المتهم: من ضربك؟

فكيف يستطيع الإجابة؟!

ويمكن أن يعترف المتهم فتحكم عليه المحكمة، ولكن هذا الاعتراف إنما جاء نتيجة للتعذيب، ولكن لا شاهد على تعذيب يجري في حجرات مغلقة، ومن ثم تسقط دعواه، أو لعدم وجود آثار للتعذيب، لأنه لا يقدم للقضاء إلا بعد انطماس آثاره، ولأن تقارير أطباء السجون لا تشير إلى تعذيب، ولأن هناك تعذيبًا لا يترك آثارًا مادية.

في الحالين يحكم على المتهم وهو بريء، ولا يتوجه اتهام إلى البوليس في حين أنه المقترف لأسوأ جريمة.

منذ بضع سنوات قدمت النيابة ٤٤ ضابطًا للمحكمة بتهمة التعذيب، وحاكمتهم المحكمة وقضت ببراءتهم جميعًا لعدم ثبوت الأدلة!!

وعندما تقدم النيابة مثل هذا العدد، فلا بد أن لديها أسبابًا مؤكدة لذلك، بل يقين عملي بقيام التعذيب، ولكن المحاكم التي تعتبر المتهم بريئًا لا يمكنها الحكم عليه إلا بأدلة متضافرة من اعتراف أو تضافر شهود... إلخ، وهي لم تملك ذلك على سبيل اليقين فحكمت بالبراءة، ولا يمكن مؤاخذتها لأنها حكمت بالأصول القضائية، ولو كانت بالنسبة لضباط التعذيب هي الإدانة حتى تثبت البراءة لقبلت دعاوى الضحايا ولطولب الضباط بتفنيدها وهم لا يستطيعون.

عندما تحكم المحكمة بالبراءة يضج الناس «يحيا العدل»، ولكن عندما قرأت خبر تبرئة ٤٤ ضابطًا من ضباط التعذيب، انقبض قلبي وتساءلت «هل قضي على شعب مصر أن يكون كعبيد روما، يعذبون حتى يعترفوا بما يطلب إليهم ويحاكمون بمقتضى هذا الاعتراف؟».

يجب أن نعرف أن التعذيب قديم في مصر، على الأقل من ١٩٥٢م، وما مجازر حمزة البسيوني ولا مذابح صلاح نصر بمجهولة، ومن هذا الوقت وقد نشأت أجيال تمرست بفنون التعذيب ووجدت أمامها «تراكما» تفيد منه فتفننت في التعذيب الذي لا يترك أثرًا، والتعذيب النفسي من إذلال وإهانة، وتكليف بما تأنف منه الحيوانات حتى تتمزق نفسيته أشلاء، وهذه الإهانات لا تترك أثرًا ماديًا لإثبات وقوعها، وحتى لو تركت فقد وجد في الأطباء من يتجاهلون التعذيب ويخونون ضمائرهم حرصًا

على الوظيفة ثم لا يقتصر الأذى على المتهم، بل يمتد إلى آله وزوجه وأمه وأبيه الذين يحضرون ويهانون أمامه ويهان أمامهم، كل هذا في غرف مقفلة لا يراها أحد.

ويسبق هذا إجراءات همجية عدوانية من الهجوم على البيوت في هدأة الليل واقتحام أبوابها ثم التفتيش الذي يقلب الشقة رأسًا على عقب والاستيلاء على ما يوجد من مال (وعادة لا يرد)، ويصطحب هذا كله بالشتم والركل ثم يسحب الرجل أمام زوجته وأبنائه ليؤخذ إلى المجهول.

إن مبدأ «المتهم بريء حتى تثبت إدانته» بالنسبة لضباط التعذيب يصبح نوعًا من التآمر على الكرامة البشرية وتسهيل انتهاكها، والمفروض أن يكون «المتهم مدان حتى تثبت براءته».

ويشفع في هذا، بل يؤدي إليه أن التعذيب أصبح ظاهرة متكررة تمتلئ بها صفحات الجرائد ليل نهار، وتتحدث عن سلخانات الأقسام وما يجري فيها من صنوف التعذيب.

وتحدث الأستاذ فهمي هويدي في الدستور (١٩/ ٨/ ٢٠٠٧م) تلخيصًا لما نشرته صحيفة «البديل» من أن «أمناء الشرطة أصبحوا طرفًا فيها، في منافسة لرؤسائهم الضباط، كما لو كان قتل أكبر عدد من المواطنين تحت التعذيب مسوغًا جديدًا للترقي والترفيع في وزارة الداخلية.

تحدثت المنظمة عن واقعة قيام أمناء الشرطة في قسم العمرانية بإلقاء ناصر صديق جاد الله من نافذة منزله بالطابق الثالث، مما أدى إلى قتله، وهو نفس ما حدث في مارس ٢٠٠٧م مع محمد نبوي عبد الحفيظ الذي كان مكبل اليدين، وادعت الشرطة أنه ألقى بنفسه من نافذة مركز شرطة أوسيم التي تعلو عن الأرض مترًا ونصف المتر، ومن قبله ألقت الشرطة بشخص اسمه شرين غريب من الطابق الرابع بمنزله في المعادي، وقبله ألقي ببشير محمد شحاته أيضًا من الطابق الرابع في مديرية أمن القليوبية، وادعت الشرطة أنه انتحر في يوليو ٢٠٠٤م، وقبله جريمة مباحث التليفونات بسنترال ألماظة حيث ألقي بمواطن آخر من الطابق الرابع وذلك بخلاف من ألقي بهم أو حوصروا على الأسطح أو دفعوا إلى الشبابيك أو الشرفات

أو اضطروا إلى القفز وفقدوا حياتهم، مثلما حدث مع محمد محمد سالم في مشتول وصباح أحمد بدوي في الزاوية الحمراء.

وكشفت المنظمات عن أن عدد ضحايا التعذيب تضاعف مؤخرًا، فتم حرق جسد أحد الأشخاص في قسم سيوة بالكحول المشتعل، وهي قصة لها سابقة، حيث ألقى ضابط قسم شرطة سنورس بالكيروسين على جسم ربيع سليمان وأشعل فيه النار، وحين تصور أنه مات ألقى به أمام مستشفى الفيوم ليلقي حتفه هناك، وفي هذه الأيام أيضًا توفي أكثر من «رهينة» في أقسام الشرطة، وهؤلاء هم الأشخاص الذين يحتجزون بالأقسام ويعذبون فيها لحين القبض على ذويهم المطلوبين أو تسليمهم أنفسهم، وهي العملية التي راح ضحيتها عشرات الأشخاص، آخرهم شهيد تلبانة أحمد عبد الله الذي تعرض لتعذيب بشع حتى لفظ أنفاسه لينضم إلى قافلة الشهداء في أقسام المنتزه والرمل ومحرم بك والجمرك بالإسكندرية، وإمبابة ومدينة نصر وشبرا الخيمة ثان وقسم قصر النيل والوراق والعمرانية وحلوان والسيدة زينب والزاوية الحمراء، وغيرها من أقسام القاهرة وأنحاء مصر» انتهى.

إذا كان الذين يرتكبون هذه الجرائم يظنون أنهم يحمون النظام القائم، فإن هذا أبعد ما يكون عن الصواب، فالحق أنهم يضاعفون من نقمة الشعب عليه، ويهيئونه للانفجار، لقد كان التعذيب هو الذي أودى بعبد الناصر ومشروعه، لأن الظلم مرتعه وخيم، وهؤلاء العسكر يعجلون بنهاية هذا النظام، وكل الصحف تحمل رئيس الجمهورية شخصيًا مسئولية هذه الجرائم الخسيسة.

هناك جانب آخر غير مفهوم لهذه القضية هو موقف بعض المحاكم.

أذكر أني يوم (١٨/ ٦/ ٢٠٠٣م) كتبت إلى الأهرام معقبًا على خبر نشرته، وكانت كلمتي تحت عنوان «أريد أن أفهم» وجاء فيها:

«جاء في جريدة الأهرام يوم ١٧/ ٦/ ٢٠٠٣ ص ١٩ تحت عنوان «في قضية تعذيب مواطنين بقسم مدينة نصر ثان» براءة رئيس المباحث وسنة للمعاون، المحكمة تعدل التهمة من تعذيب إلى ضرب أفضى إلى موت واحد وإحداث عاهة.

وقالت المحكمة: إن المتهم الأول الذي برأته لم يشهد أحد بأنه قام بالاعتداء على المجني عليهما، وذلك ما أكده المجني عليه الثاني في شهادته بأن دور هذا المتهم اقتصر على إعطاء التعليمات للمتهم الثاني وأمناء الشرطة بالقسم.

وأكدت المحكمة في حيثياتها أنه قد استقر في يقينها أن المتهم الثاني أشرف جوهر قام بضرب المجني عليهما بالكرابيج وصعقهما بالتيار الكهربائى، فأحدث بهما إصابات أدت إلى موت أحدهما بدون وجه حق، وذلك من خلال اطمئنانها إلى جميع أدلة الثبوت قبله، لذلك المحكمة تقضي بمعاقبته بالحبس لمدة سنة واحدة بعد أن أخذت بقسط من الرأفة مراعاة لظروف الدعوى.

أريد أن أفهم كيف أن المتهم الأول ثبت في حقه أنه أصدر التعليمات للمتهم الثاني، ولكن دون المشاركة في الضرب، فيحكم له بالبراءة؟!

أليس في القانون مادة تعاقب على إصدار الأمر بالتعذيب حتى وإن لم يمارس التعذيب نفسه؟! أليس موضوع القضية هو الضرب؟!

(والضرب إنما جاء نتيجة للأمر به).

وفي أي شرع تكون عقوبة الضرب بالكرابيج والصعق بالكهرباء حتى يموت واحد ويصاب آخر بعاهة الحبس سنة واحدة.

لقد علمنا سيد المشرعين جميعًا الرسول محمد ﷺ «أن من صفع عبده فعليه أن يعتقه لينجو من النار»، ولدينا ليس فحسب حالة واحدة، ولكن بضع حالات». انتهى.

ولم يرد أحد.

ولا زلت أقول: «من حقي أن أفهم»!!

* * *

مع أن التعذيب يجب أن يعالج كظاهرة انحراف قد تعود إلى النشأة الأولى، أو إلى ظروف التربية العسكرية وفكرة «الاستعلاء»... إلخ، فإن هذا لا ينفي أن تشديد

العقوبة سيكون له أثر في حسم هذه الجريمة الخسيسة، فأي تعذيب أو إهانة طفيفة يجب أن تكون عقوبتها تنزيل درجة الضابط وإحالته إلى عمل مكتبي لا يتعامل فيه مع الجمهور، أما إذا كان التعذيب جسيمًا فلا أقل من خمس سنوات سجن مشدد، وإذا وصل التعذيب إلى الموت، فلو وجد عقاب أشد من الإعدام لكان جديرًا به، لأنه قتل نفسًا بريئة بتعذيبها وفعل هذا وهو المؤتمن على الأمن وعلى سلامة المواطنين، وقد قال الله تعالى: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ (المائدة: ٣٢).

ختام الكلام:

أتمنى أن تصدر منظمات حقوق الإنسان كتابًا أسود عن التعذيب في الأقسام، وأن يطبع منه عشرون ألف نسخة، وأن يباع بثمن رمزي (على أساس أنه مدعم من ميزانية المنظمات)، وأن يرسل إلى كل الهيئات ويدون على الإنترنت.

ليست المشكلة هي خانة الديانة

المشكلة هي الجهالة والتعصب[1]

يعتزم المجلس القومي لحقوق الإنسان عقد ورشة عمل عن «خانة الديانة ببطاقة الرقم القومي» تقام في ١٠ سبتمبر سنة ٢٠٠٧، وكان المجلس قد عقد جلسات سابقة لهذه القضية تفاوتت فيها الآراء.

ونحن نقول إن المشكلة ليست في خانة الديانة، لأنه إذا كان الاطلاع عليها ومعرفة أن حاملها قبطي وليس مسلمًا فإنه يؤدي لتحامل أو تحيز، فمن الواضح لذوي الألباب أن المشكلة الحقيقية هي في وجود تحامل يقوم على الدين، وهي صفة إذا دلت على شيء فهي التعصب والجهالة.

فعدونا هو التعصب والجهالة ولا يجوز أن نتجاهله أو نتجاوزه، لأن المناسبات التي ستؤدي لمعرفة أن فردًا ما مسلم ومسيحي عديدة جدًا في مجتمعنا، ولأننا لا نريد حماية بالتجاهل أو فرارًا من المشكلة، ولكن مجابهتها.

المشكلة هي أنه إذا تنصر شاب مسلم، لأنه يريد الذهاب لكندا أو لضمان عمل، وإذا أسلمت فتاة مسيحية لأنها تحب شابًا مسلمًا، عندئذ تقوم القيامة كأن الإسلام قد اعتدي عليه أو أن المسيحية انتهكت، ويعتصم أهله بالكنيسة إذا كان مسيحيًا، ويستنجدون بالأزهر إذا كان مسلمًا.

هل هناك جهالة وتخلف أكثر من هذا؟

---

(١) نشرت بتاريخ ٥/ ٩/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٧٩).

ماذا يفعل لهم الأزهر؟

وماذا تفعل لهم الكنيسة؟

ماذا تفعل أي قوة خارجية لهذا؟

المثل يقول: «إنك تستطيع أن تجر الحصان إلى النهر، ولكنك لا تستطيع أن تجعل الحصان يشرب من النهر».

الشاب المسلم الذي أراد باختياره، ولمأرب دنيوي أن يتنصر، والفتاة المسيحية التي أرادت باختيارها أن تسلم لسبب عاطفي، لم يمسا المسيحية أو الإسلام وإنما تصرفا تصرفًا لا يمس إلا أنفسيهما، وهما أدرى به، وأدرى بمصلحتهما.

المسيحية لن تخسر بنقص واحدة، والإسلام لن يزيد بذلك، والعكس صحيح، لأن المسلمين والمسيحيين بالمليارات.

والأديان في حقيقتها قيم، والقيم لا تتأثر بتغيير بعض الناس أديانهم، فستظل مبادئ الحب والخير والمساواة والعدل والحرية على ما هي عليه، مهما يفعل المسلمون والمسيحيون.

وسواء كان تغيير الدين من مسيحية إلى إسلام أو من إسلام إلى مسيحية، فإنه لا يغير من حقيقة أن هذين التغييرين كانا من الله إلى الله نفسه، لأن من الطبيعي أن الله تعالى لا يخص المسلمين وحدهم ولا المسيحيين وحدهم، ولا مصر أو أوربا، ولكن الله هو إله الناس جميعًا، والكون بأسره، فلا مفر من الله إلا إليه.

لو كان لدينا ذرة من الإيمان بالحرية، لآمنا أن تصرف الإنسان البالغ في هذا الأمر إنما هو ممارسة لحقه في حرية الاعتقاد، وهو من أولى حقوق الإنسان وقد كفله القرآن والرسول قبل إعلان حقوق الإنسان بأكثر من ألف عام، حتى وإن ذهب فقهاء السلطان إلى غير ذلك.

ونحن بعد هذا سبعون مليونًا، ولا تؤثر عليه حالات فردية حتى لو كانت حمقاء، أو طائشة، ففي هذا العدد الكبير لا بد أن يوجد مثل هذه الآحاد، ولا يؤثر هذا على السلام الاجتماعي في شيء.

* * *

الحقيقة التي لا بد أن نعترف بها أن لدى عامة المسيحيين والمسلمين في مصر قدرًا كبيرًا من الجهالة والتعصب، وأنهم جميعًا لا يؤمنون بحرية الفكر ولا بحرية الاعتقاد، وعلينا أن نفهمهم أن هذا عار وتعصب وتخلف عما يؤمن به العالم كله.

ولأنه تعصب وجهالة فإنه يقوم على غير أساس، فليس هناك مشكلة حقيقية.

فليس في مصر اضطهاد ديني ينصب على العقيدة.

وأقترح على الإخوة الأقباط أن يركزوا عنايتهم على ناحيتين لهما فيهما حق:

الأولى: حرية إقامة كنيسة في كل مكان يوجد به مائة قبطي مثلا، وأن يكون هذا أمرًا مقررًا لا حاجة فيه لإجراءات معقدة تيسيرًا لحق حرية العبادة المقدس.

والثانية: البحث عن طريق لتمثيل الأقباط في مجلس الشعب، لأن حقيقة كون الأقباط موزعين على بقاع الجمهورية جعل عددهم في كل دائرة انتخابية قلة وبالتالي فلا ينجح مرشحهم، خاصة وأن عوامل معينة أدت إلى تسميم آبار المحبة التي كانت شائعة ما بين المسلمين والأقباط، وهذه واقعة «هيكلية» لا يمكن معالجتها إلا عندما تنحسم الحساسيات الدينية أو يظهر في الأقباط مثل مكرم عبيد وسينوت حنا ونظمي لوقا والأب سرجيوس الذي قال: «إذا كان الإنجليز يتمسكون ببقائهم في مصر لحماية الأقباط، فليمت الأقباط ولتحيا مصر حرة»، أو عندما كانت صحيفة مصر يوم ٢٧ أبريل سنة ١٩١٩م تنشر مانشيت «ليس للأقباط مطالب»، وهذا عهد خسره الأقباط.

وقد اقترحت في كتابي «إخواني الأقباط» أن يمثل الأقباط في مجلس الشعب بعدد يبدأ من ثلاثين نائبًا فصاعدًا.

* * *

باستثناء هذين فلا أرى نوعًا من الاضطهاد أو التفرقة، سيقولون: الوظائف، فأذكرهم بأن السفارات والشركات الأجنبية كلها تؤثر توظيف القبطي على المسلم، وأن الوظيفة ليست هي الأهم، لأن الاقتصاد مفتوح، والعلوم مفتوحة، والفنون مفتوحة، ونسبة الأقباط في هذه المجالات تجاوز نسبتهم العددية بكثير، فهناك ثلاثة أسماء قبطية تذكر بين أغنى أغنياء العالم.

ولا أريد أن أذكر الأقباط أن الفتح الإسلامي هو الذي أنقذ الأقباط من الاضطهاد البيزنطي الشنيع، وهو الذي أعاد البابا، وهو الذي سمح بالوجود المشروع للكنيسة.

ولست في حاجة لأن أذكر العلاقة الوثيقة بين الإسلام ومصر، من هاجر المصرية حتى ماريا القبطية.

ولا أن أذكرهم أن ما قاله القرآن عن المسيح يقارب ما يقولون ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ (النساء: ١٧١)، ﴿وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾ (البقرة: ٨٧).

إن نصارى نجران الذين ذهبوا لمباهلة الرسول عندما سمعوا هذا قالوا: «هذا حسبنا»، وقفلوا راجعين.

أريد أن أقول للأقباط ألا ينخدعوا بدعايات مغرضة تريد الفتنة والفرقة ترسلها الصهيونية الأمريكية لتفعل في مصر كما تفعل في كل دولة تدخلها توجد حريقة حتى يهب الناس فيها يضرب بعضهم بعضًا بينما تنسل هي.

وأخيرًا فهل أذكر الأقباط بما جاء في إنجيل لوقا عن «السامري الطيب»؟

فقد أتى إليه ذات يوم أحد علماء الشريعة، وقال له بقصد أن يجربه: «يا معلم ماذا عليّ أن أعمل لأرث الحياة الأبدية؟»، فقال له: «ماذا كُتب في الناموس؟ ماذا تقرأ فيه؟»، فأجاب وقال: «أحبب الرب إلهك بكل قلبك، وكل نفسك، وكل قدرتك، وكل ذهنك، وقريبك كنفسك»، فقال له يسوع: «بالصواب أجبت، افعل هذا فتحيا»، أما هو فأراد أن يزكي نفسه، فقال ليسوع: «ومن قريبي؟» (لوقا ١٠: ٢٥ - ٢٩).

لم يجب يسوع مباشرة عن سؤاله، بل ضرب له مثلا: «كان إنسان منحدرًا من أورشليم إلى أريحا، فوقع بين لصوص، فعروه وأوسعوه ضربًا، ومضوا وقد تركوه بين حي وميت» (لوقا: ١٠ - ٣٠).

مر بالجريح كاهن يهودي وأبصره على تلك الحال، ولكنه تابع طريقه وكأن شيئًا لم يكن، ثم مر لاوي من هناك - وهو أحد مساعدي الكهنة في الهيكل - فسلك السلوك عينه، وإذا بسامري يعبر في تلك الطريق الموحشة الخطرة (وكان السامريون

قومًا من أصل أجنبي، يخالفون اليهود في معتقدهم الديني ويمزجون في دينهم بين اليهودية والوثنية، وكان بين الطرفين عداء قديم ومستحكم، ولم يكن اليهودي ينظر إلى السامري الغريب عنه بالجنس والدين نظرته إلى «قريب» ينبغي أن يحب)، وإذا بيسوع، وفي المثل الذي ضربه، يروي أن السامري المسافر تحنن وحده على اليهودي الجريح، وفعل به ما لم يفعله بنو قومه ورجال دينه:

«فدنا إليه وضمد جروحه، وصب عليها زيتًا وخمرًا، ثم حمله على دابته، وأتى به الفندق واعتنى به، وفي الغد أخرج دينارين وأعطاهما لصاحب الفندق، وقال: «اعتن به، ومهما تنفق فوق هذا فأنا أدفعه لك عند عودتي» (لوقا ١٠: ٣٤ - ٤٥).

أريد من الأقباط أن يقرأوا ما قاله مار بولس: «لتخضع كل نفس للسلاطين العالية، فإنه لا سلطان إلا من الله، والسلاطين الكائنة إنما رتبها الله، فمن يعاند ترتيب الله، والمعاندون يجلبون دينونة على أنفسهم، فلذلك يلزم الخضوع لسلطان».

وشرح هذا النص المونسنيور باسيليوس موسى وكيل الأقباط الكاثوليك سنة ١٩٢٠م، فقال: «إن هذا النص لا يحتاج إلى تأويل، لأن معناه واضح، وهو أنه يتحتم على المسيحي - من باب الذمة وتبعًا لأوامر الضمير - أن يخضع للسلطة المدنية الشرعية، وقد جاءت هذه الآية في رسالة مار بولس الموجهة إلى المسيحيين الرومانيين الذين كان يحكمهم في ذلك العهد نيرون عدو النصارى والنصرانية، والذي طوح به الجنون إلى أن يحرق روما لينسب هذه الجريمة إلى المسيحيين حتى يهيج عليهم الرأي العام ويفتك بهم، فكأن بولس إذن يقول: «ليس لكم يا مسيحيي روما عدو ألد من نيرون، ولكن بما أنه صاحب السلطة الشرعية فيلزمكم من باب الذمة والضمير أن تخضعوا له، وقد أمر مار بولس الأسقف «طيطي» أن يذكر الشعب بوجوب الخضوع للرئاسات والسلاطين».

وما علمه بولس فقد علمه بطرس رأس الحواريين، إذ قال: «فاخضعوا إذن لكل خليفة لها عليكم سلطة شرعية، وأما للملك فكالأعلى (أي مثل الأعلى)، وأما للولاة فكالمرسلين من قبله؛ للانتقام من فاعلى الشر وللثناء على فاعلى الخير».

ويستطرد المؤلف:

«فهل يوجد شك بعد كل هذه البراهين الجلية والأدلة القطعية في أن حقيقة التمييز بين الدين والوطن هي من أصول المسيحية؟».

وقد علم الرسل أنه يلزم الولاء الكلي للسلطة المدنية، وأمر بولس الرسول «أن تقام تضرعات وصلوات وتوسلات وتشكرات من أجل جميع الناس، من أجل الملوك وكل ذي منصب لنقضي حياة مطمئنة ذات دعة في كل تقوى وعفاف، فإن هذا حسن ومقبول لدى الله مخلصنا».

لن يكون المسلمون وهم الأغلبية الساحقة أسوأ لكم من السامري الذي نبه المسيح أنه «القريب»، ولا أسوأ من «نيرون» الذي أمر بولس المسيحيين بالخضوع له، فاعلموا دينكم، وارضوا بقدركم واحمدوا ربكم.

وجاء رمضان[1]

وجاء رمضان..

وعندما يأتي رمضان يتبادل الناس التهاني، ولكن بالنسبة لي الأمر ليس تهنئة، ولكن سؤال:

هل لا تزال عند رأيك الذي أعلنته في العام الماضي من أن التدخين لا يفسد الصيام؟ وهو الرأي الذي أثار غضب الكثيرين، وتمنى أصدقاء عديدون لو أني تفاديت مثل هذا الموضوع الحساس الذي يعطي انطباعًا بأن صاحبه يشذ عن أحكام أصبحت من مسلمات المسلمين جميعًا، على الأقل لأن هذا يؤدي إلى إساءة الظن ببقية جوانب الفكر الذي ندعو إليه والذي يظلم بمثل هذه الظنون.

أقول للإخوة المتسائلين والمشفقين: إن القضية ليست قضية حكم في أحد الموضوعات، إنها قضية منهج، فإذا اختلفت المناهج اختلفت الأحكام.

والمنهج الذي وضعته لنفسي هو الالتزام «بالله والرسول»، وهذا ما يمكن أن يترجم بالقرآن، والصحيح الثابت المنضبط بالقرآن من السُنة، ومثل هذا المنهج لا يلتزم بآراء الفقهاء، ولا ما انتهى إليه السلف الصالح من أحكام، فالقرآن يحذرنا من أن نتهرب من مسئوليتنا، ونقول: ﴿ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴾ (الأحزاب: ٦٧)، ولا أن نجعل من الفقهاء مشرعين يحلون ويحرمون فهذا في حقيقته شرك يدخل تحت قول ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ (التوبة: ٣١).

---

(١) نشرت بتاريخ ١٢/ ٩/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٨٦).

ولما كانت المؤسسة الدينية المعترف بها «الأزهر» تجعل ما انتهى إليه الأئمة من السلف وأصحاب المذاهب من أحكام محورًا وأساسًا لمنهجهم السلفي، فمن الطبيعي أن تختلف آراؤهم عن آراء منهج لا يعود إليهم، ولكن إلى القرآن والرسول ﷺ مباشرة.

وقد وجدت القرآن الكريم يدعونا للتدبر والتفكير ولإعمال عقولنا حتى لا نقول: ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ (الملك: ١٠)، كما وجدت القرآن يجعل العبادة وقفًا لله تعالى، فلا يجوز لأحد أن يزيد عليها أو ينقص منها، إن عليه أن يلتزم بها ويقف عندها.

وفي هذه النقطة بالذات يتفق المنهج السلفي مع القرآن الكريم.

ولم أجد في القرآن أو لدى الرسول ﷺ شيء عن السجائر على وجه التعيين لأنها لم تكن معروفة ولم تظهر إلا بعد نزول القرآن وحياة الرسول ﷺ بمئات السنين.

إذن لا يمكن أبدًا القول إن القرآن والرسول ﷺ يحرمان السجائر، وهذا هو التحريم الأصولي والشرعي.

ولكن هذا لا يعني ألا نجد حلاً للمستجدات، إننا نجد الحل في الاجتهاد، فعلينا أن نجتهد، وما نراه غير متفق مع أصول القرآن والرسول ﷺ، فمن حقنا أن نقرر هذا دون أن نقول: إنه حرام أو حلال، لأن الحرام والحلال وقف على الله تعالى، وهذا في الحقيقة ما كان الورعون من السلف والفقهاء يحتذونه، فكان الإمام أحمد بن حنبل يتفادى أن يقول حرام أو حلال ويلوذ بما دون ذلك من تعبيرات.

وقال ابن وهب: سمعت مالكًا يقول: «لم يكن من أمر الناس ولا من مضى من سلفنا، ولا أدركت أحدًا اقتدي به يقول في شيء هذا حرام وهذا حلال، وما كانوا يجترءون على ذلك وإنما كانوا يقولون نكره هذا، ونرى هذا حسنًا فينبغي هذا ولا نرى هذا»، ورواه عنه عتيق بن يعقوب وزاد: «ولا يقولون حلال ولا حرام»، أما سمعت قول الله تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ (يونس: ٩٥)؟ «الحلال ما أحله الله ورسوله والحرام ما حرمه الله ورسوله».

النقطة الحاسمة أن الاجتهاد لا يلزم إلا من يقتنع به، وأنا أعتقد أن الاجتهاد قد يكون مصيبًا في معظم الحالات، ولكن هذا لا يعطي صفة الإلزام، لأننا لو فعلنا هذا لجعلناه شرعًا إلهيًّا، ولو أخذنا به لأخضعنا الشعوب والجموع لاجتهادات الفقهاء.

وقد بدت بوادر ذلك عندما صدرت فتاوي تحرم البقاء بعد العمرة للحج، ونجعل من لا يشترك في الانتخابات «آثم قلبه»، وأن تقديس الصحابة ركن سادس من أركان الإسلام... إلخ، وإذا سمح بهذا فسنجد أنفسنا تحت حكم «ولاية الفقيه».

لقد انتهزت قضية التدخين والصيام لأثير قضية «التحليل والتحريم الشرعيين»، وأفرق ما بينه وبين ما يفتات عليه من دعاوى تلحق به، كأن يقال مثلا السجائر ضارة، ونحن لا نشك في هذا، ولكن الامتناع عنها نهارًا لا يمنع الإقبال عليها ليلاً، وربما بصورة تعوض حرمانه بالنهار، وكذلك ما قيل: إن شهر رمضان هو شهر «ضبط النفس»، وهذا صحيح ولكن فيما فرضه الشارع، وليس فيما فرضه المجتهدون.

على أن الفكرة فيما ذهبنا إليه ليست مطلقة، فلا جدال أن من يستطيع أن يصوم مع الامتناع عن التدخين أفضل وأن هذا ممكن للأغلبية، ولكن القضية أن هناك فئة ـ قلت أو كثرت ـ تعودت على التدخين بحيث أصبح عادة محكمة لا يسهل التحلل منها، وبالنسبة لهذه الفئة فإن الصيام مع الامتناع عن التدخين يعني موقفًا من ثلاثة مواقف:

الأول: أن يصوم، ولكن يتملكه الاكتئاب بحيث يعجز عن العمل والإنتاج، ومن ثم يسيء معاملة الناس أو يرجئ أعمالهم ويضر بمصالحهم، وقد يلوذ بالنوم حتى أذان المغرب.

والثاني: أن يدخن سرًّا سيجارتين أو ثلاث ويدعي الصيام.

والثالث: أن لا يصوم لأنه لا يستطيع ترك السجائر نهارًا كاملًا.

وكل موقف من هذا المواقف سيئ، ولا يمكن الأخذ بواحد دون الآخر، وقد جئنا لمثل هذا الشخص بالحل هو أن تدخين ثلاث أو أربع سجائر لا تفسد صيامه فليدخنها ويواصل صيامه فنحن كسبنا للصائمين شخصًا كان يمكن بدون ذلك أن يكون من المفطرين.

وكما كان لي سند شرعي سلبي، فإني في القسم الإيجابي اعتمدت على أصل إسلامي قرره القرآن هو الحكمة التي جعلها القرآن قرينة للكتاب مع آيات عديدة، وهذا الحل هو ما توحي به الحكمة، فلم نخالف الشرع في الحقيقة، بل إن القرآن نفسه جعل لنا ملاذًا وحلاً.

ولم أكن أعلم أن ابن عابدين - وهو أحد كبار أئمة الحنفية - أباح التدخين، فهذا ما جاء في كلام أحد المعترضين، كما لم أكن أعلم أن آية الله السيستاني - إمام الشيعة في العراق - أباح للذين لا يستطيعون صبرًا عن السجائر تدخين ثلاث أو أربع سجائر.

وأود أن أذكر القراء بأني كتبت في هذه الجريدة يوم ٢٠/ ٩/ ٢٠٠٦م مقالاً بعنوان «الغيرة على حرمة الصيام» ذكرت واقعة هي ـ كما جاء في المقال ـ:

«ذكرني هذا بحدث وقع في يوم ٢٣/ ٦/ ١٩٨٣م، عندما فتحت صفحات جريدة الأهرام (وهو أحد أيام رمضان)، فوجئت بكاريكاتير صلاح جاهين وهو يمثل شخصًا «عُتُلا» يحمل في يده اليمنى زجاجة شراب تتساقط النقط منها، وفي فمه سيجارة مشتعلة، ووراءه الشمس ساطعة متوهجة، وهذا العُتُل يقول: «أيوه أنا اسمي رمضان.. فيه حاجة لمؤاخذة!»، نشرت الصورة في المقال».

عندما وقع نظري على هذا الرسم غلى الدم في عروقي وأرسلت برقية إلى رئيس الجمهورية، ورئيس مجلس الشورى جاء فيها:

«كاريكاتير الأهرام اليوم الخميس مثال صارخ لتحدي مشاعر الشعب وطعن أقدس مقدساته وسيحسب على الحكومة والصحافة القومية.. حرية المعارضة شيء، والجليطة والاستهانة بمشاعر الناس شيء آخر».

كما كتبت إلى الأستاذ عبد الله عبد الباري والأستاذ إبراهيم نافع:

«الكاريكاتير الذي نشره الأهرام اليوم الخميس ٢٣/ ٦/ ١٩٨٣، مثل صارخ للفجاجة والجليطة والوقاحة، وإذا كان في رسامكم عرق ينبض بالفسوق والشهوات يحاول أن يدسه في رسومه، أو إذا كان قد أفلس ولم يعد لديه إلا سقط المتاع، كما

تشهد بذلك رسومه الهابطة والساقطة؛ فواجب الأهرام ورئيس تحرير الأهرام أن يجنب الأهرام وقراءه هذا الإسفاف».

من حق القراء أن يقرأوا هذا ليعلموا أن كاتب المقال لا تنقصه الغيرة على حرمة الصيام.

* * *

وهناك رأي آخر أثار دهشة أو معارضة شبيهة بمعارضة رأي التدخين في رمضان، هو «جواز إمامة المرأة الرجال»، فقد كان الأساس الذي اعتمدت عليه هو أن المعيار الذي وضعه الرسول ﷺ للإمامة هو العلم بالقرآن، ولهذا ولى صبيًا الإمامة على مشايخ قومه لأنه كان أعلمهم بالقرآن، وولى مولى هو سالم مولى أبي حذيفة الإمامة على مشيخة المهاجرين والأنصار لأنه كان أعلمهم، فإذا وجد رجل جاهل بالقرآن وامرأة عالمة به فهل يستقيم معه أن نجعل الرجل الجاهل بالقرآن إمامًا لمجرد أنه رجل، ونحرم المرأة العالمة لمجرد أنها امرأة؟

في الحالة التي لابست هذه الواقعة في الولايات المتحدة كانت السيدة أمينة ودود أعلم المجموعة التي كانت معها بالقرآن، فقد قرأته وكتبت عنه كتابًا، في حين أن المجموعة هي من الشباب الأمريكي الذي لا يعلم عن الإسلام إلا الأساسيات، فكانت هي الأحق بالإمامة.

وفضلا عن أن هذا العمل دفع عن الإسلام تهمة يدعيها الأمريكيون هي أن الإسلام يؤخر المرأة، ولا يسمح لها بالتقدم، وأنها تدخل المسجد من باب خاص أشبه بباب الخدم، فجاءت صلاتها إمامًا تنفى هذه المزاعم.

أما ما أثاروه من دفوع، فالمفروض ألا نأخذ بها ما دام لدينا المبدأ الذي وضعه الرسول ﷺ نفسه، والذي يتفق مع أن الصلاة هي أساسًا قراءة قرآن، ولكننا استبعدنا المبدأ النبوي لدعاوى ركيكة، فحكاية أن الصلاة الإسلامية فيها ركوع وسجود وأن هذا لا يتأتى للمرأة أن تسجد دون أن تجسم أماكن العورة فيها، فهذا إنما يكون عند العرب القدامى الذين كانت فكرتهم عن المرأة أنها «تدفئ الضجيع»، وأن من

علامات الجمال تضخم العجيزة حتى لا تكاد تستطيع القيام إلا بصعوبة، إن مثل هذه المرأة «العجزاء» لا توجد في أمريكا، أما ما عدا هذا فإن الملابس السابغة التفصيل لا تكشف شيئًا بحيث تجعل المرأة كالرجل تمامًا، وقد رأينا صورتها ونشهد بهذا بإخلاص وأمانة.

أما الادعاء بأن هذا لو كان جائزًا لكانت السيدة عائشة أحق النساء به، فإن هذا لا يمس المبدأ، ولكن يعني أن ظروف وبيئة المجتمع العربي ما كان يمكن أن تكون المرأة إمامًا، كائنة من كانت.

لقد انتزع الإسلام - بصعوبة بالغة - حقوق المرأة من براثن الروح الجاهلية التي ظلت مسيطرة بالنسبة للمرأة، فما كان يمكن للمجتمع العربي أن يسيغ أو يهضم إمامة سيدة، ولو كانت عائشة نفسها.

نقول: إن مجتمعنا المصري (والعربي أشد) لا يقبل أن تتولى إمامة الصلاة امرأة، وهذا لا يعود إلى صدق إسلامه، ولكن إلى «ذكورية» المجتمع العربي والمصري، ولا بد من أن تمر أجيال وأجيال وأن ترتفع مستويات الثقافة والفكر، وكذلك المستوى المادي والاجتماعي قبل أن يتحرر من الأفكار الذكورية التي تحكمه.

وليس شرطًا أن ما لم يحدث في عهد الرسول ﷺ لا يمكن أن يحدث في عصرنا، فهذا لزوم ما لا يلزم، وإيقاف للحراك الاجتماعي الذي لا مناص منه، والمهم هو التأسيس على مبدأ إسلامي.

وأنا أفهم إشفاق المشفقين، ولكن القرآن الكريم علمنا ألا تأخذنا في الحق لومة لائم، وحذرنا من المصانعة والمداهنة، وأوضح لنا ألا يكون هدفنا الاستكثار من الأتباع والمؤمنين، ولكن تبليغ الدعوة كاملة، وأن هذا هو ما يجب أن يلتزم به كل من يتولى دعوة وعليه ألا يأبه لما يلقى من رفض أو اضطهاد، أو عزوف أو استنكار، وعليه ألا يستعجل، وأن يعلم أن لكل أمر قدرًا وأجلاً، وأن تغيير العادات والتقاليد التي تلصق بالأديان أمر عسير يتطلب أجيالاً، وقد يشترط أن يموت الداعية أولًا حتى يعترف به، كل هذا نحن نعلمه ونلتزم به، ولا يضيرنا أن الله تعالى كلف الأنبياء

بالبلاغ حتى وإن لم يُقسم لهم نجاح مساعيهم التي من أجلها أرسلوا ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ (القصص: ٥٦)، لأن فشلهم في تحقيق الهدف كاملا أفضل من تحقيق هدف ناقص يحسب عليهم ويشوه دعوتهم، لأن كلمة الحق ما لم تصدع بها كاملة، شاملة، صريحة، لا مهادنة فيها، فإن الدعوة ستتخبط في إصلاحات جزئية أو في «الوسطية» التي يمكن أن تحافظ على استقرار، ولكنها تحول دون ثورة، ولا يمكن تعويض تخلف أربعة قرون بوسطية أو بحلول تقليدية، لا بد من مجاوزة المراحل والقفز فوق الواقع والالتزام بالطابع الثوري لحركة الإصلاح، فإذا أراد الله لها أن تنجح، فقد حققت الهدف، وإلا فإنها لم تخن مبادئها أو تشوه فكرتها.

ولنا في رسول الله «أُسْوَةٌ حَسَنة».

ختام الكلام:

أول تعليق جاءتنا به مدونة «ولاد البلد» على مقالة «إسرائيليات في البخاري»: (وآدي البهايم زادوا حمار).

اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون... ولا يعقلون.

ماذا توحي به

لا إله إلا الله محمد رسول الله؟[1]

الشهادتان «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، هما بابا الإسلام، من آمن بهما دخل في حظيرة الإسلام، وفي الوقت نفسه فإنهما يقدمان الإيحاءات والتوجيهات والمضامين العظمى للإسلام، ويعبران عن روحه، لأنهما يضمان الله والرسول ويعالجان قضية الألوهية والرسالة، وهما ما تتميز بهما الأديان، وما يعبر عن طبيعتها.

وعندما يقول المسلم «لا إله إلا الله» فإنه يرفض أي إله سوى الله أو أن يكون لشخص أو فرد قوة الله وقدرته، كائنًا ما كان، ملكًا أو إمبراطورًا، أو حاكمًا أو رئيسًا...إلخ، وبهذا يتحرر الإنسان من التبعية لغير الله، وهذا هو الجزء السلبي في الشهادة، أما القسم الإيجابي فهو أن الإسلام يقدم الله تعالى باعتباره «الخالق»، وهذا الخلق يفسر عملية الوجود، والكون، وبهذا يعلم المسلم أنه لم يخلق سدى أو يوجد عبثًا أو يظهر إلى الوجود نتيجة الصدفة الشرود أو التطور العشوائي، عبر ملايين السنين من «هنة» بدائية حية إلى خلية أحادية ثم تتطور عبر ملايين أخرى من السنين لتكون في النهاية الإنسان كما يزعم دعاة التطور.

إن الإيمان بالله يعلم المسلم أن الإنسان، وإن بدأ من علقة دقيقة في ماء مهين فإن إرادة الله كانت وراءه، وروحه هي التي نفخت الحياة في هذه العلقة، إنه هو الذي خلقه فسواه فعدله ثم في أحسن تكوين كونه.

---

(١) نشرت بتاريخ ١٩/ ٩/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٩٣).

إن هذا الإيمان لا يدعي أن الله خلق الإنسان على صورته أو أن الإنسان هو ابن الله، فهذا كله يربط الإنسان بالله في صورة عضوية هي أثر من آثار الإيمان الساذج القديم قبل أن يصل الإنسان إلى التجريد والموضوعية والإطلاق، وهو لا يبتعد عن الوثنية القديمة أو الميثولوجيا اليونانية التي يكون فيها بعض الناس آلهة وبعض الآلهة ناسًا.

التصور الإسلامي وحده يعرض لنا إلهًا خالقًا كاملا صاحب الإرادة العليا في هذا الكون، هذا الإله العظيم رمز المثل العليا والقيم والقوى والحياة يضع قوانين وسننًا للتطور، وبمقتضى هذه القوانين التي أرادها الله ظهر الإنسان وأخذ صورته التطورية التي يعرفها علماء الأحياء ولكن من ورائها إرادة الله، وبدونها لم يكن ليظهر الإنسان كما هو بكماله وجماله، قوته وضعفه، حكمته وشهوته.

إن تصوير الإسلام لله هو ما يتقبله الإنسان بفطرته، وما يتوصل إليه الفلاسفة بكد الذهن وإعمال العقل والفكر.

هذا هو أفلوطين ابن أسيوط، وفيلسوف الإسكندرية (ولد سنة ٢٠٥م) يقول: «إن هذا العالم لم يوجد بنفسه، بل لا بد له من علة سابقة هي السبب في وجوده، وهذا الذي صدر عنه العالم «واحد» غير متعدد، لا تدركه العقول، وهو أزلي أبدي قائم بنفسه ولا تحده الحدود، خلق الخلق ولم يحل فيما خلق، بل ظل قائمًا بنفسه على خلقه، ليس هو ذاتًا ولا صفة، هو الإرادة المطلقة لا يخرج شيء عن إرادته، هو علة العلل ولا علة له، وهو في كل مكان ولا مكان له، ولما كان الشبه منقطعًا بينه وبين الأشياء لم نستطع أن نصفه إلا بصفات سلبية، فهو ليس مادة، وهو ليس حركة، وليس سكونًا، وليس هو في زمان ولا مكان، وليس هو صفة لأنه سابق لكل الصفات، ولو أضيفت إليه صفة ما لكان ذلك تشبيهًا له بشيء من مخلوقاته، وبعبارة أخرى لكان ذلك تحديدًا له، وهو لا متناه وغير محدود، فلسنا نعلم عن طبيعة هذا «الواحد» شيئًا إلا أنه يخالف كل شيء ويسمو على كل شيء، وأنه فوق العالم، ولأنه غير مقيد بحدود لم يتم خلقه للعالم عن طريق اتصاله المباشر بمخلوقاته، لأنه لو اتصل بخلقه اتصالا مباشرًا لاقتضى ذلك أن يمسه وأن ينزل إلى مستواه».

وهذا هو ديكارت يقول: «أقصد بلفظ الله جوهرًا لامتناهيًا أزليًا، منزهًا عن التغيير، قائمًا بذاته محيطًا بكل شيء قادرًا على كل شيء، خالدًا ثابتًا قد خلقني أنا وجميع الأشياء». ويستطرد: «وهذه الصورة قد بلغت من العلو قدرًا يجعل من المستحيل أن أكون قد اكتسبت من نفسي الفكرة التي لدي عنها، ولذلك فإن هذه الفكرة لا يمكن أن يكون قد وضعها إلا جوهر لا متناه حقًا وإذن فالله موجود».

ويرفض ديكارت فكرة «وحدة الوجود» لأن الله هو خالق لمخلوقاته لا متحد بها، ويتجلى حضوره فينا بما نستشعره من حاجة دائمة إلى بلوغ الكمال.

إن الإيمان بالله يعني الإيمان بأعظم المثل قدرة وكمالاً وإطلاقًا، وهو يفجر في النفس طاقة عظيمة لأنها مستمدة من الله، ثم هو يعصم صاحبه عن الصغائر أو السقوط في مهاوي الشهوات والنزوات.

والإيمان الإسلامي يربط ما بين خلق الكون وخلق الإنسان ويؤكد أن عالم الكون كعالم الإنسان، وأن الله تعالى خلقه لحكمة وسيره بسنن، وإذا كان سان فرانسيس الأزيزي قد رأى بشفافية خاصة خارقة في الشمس والنجوم والماء والنار والطيور والأشجار أخوات له يوجه لها الخطاب فإن كل مسلم يؤمن أنه ما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم مثله، وأن كل ما في السموات والأرض والطير صافات يصلي ويسبح بحمد الله ﴿كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ﴾ (النور: ٤١)، وهذه النظرة الحية الشمولية تجمع ما بين الإنسان والكون إلى منظومة هائلة تسبح كلها إلى مستقر لها طبقًا للقوانين التي وضعها الله، الأكوان من شموس وأقمار وجبال وأنهار وحيوان وأشجار مسخرة لخدمة الإنسان، والإنسان يفيد بعقله وفكره وضميره من هذا كله ليظفر برضوان الله ويعود في النهاية إلى «الجنة» التي وعدها الله للمتقين.

في مثل هذا التصور لا يمكن للمسلم أن يحس بغربة أو يفكر في انتحار لأن روابط الانتماء والالتزامات الغائية تمسكه من كل ناحية وتحول بينه وبين السقوط في مهاوي اليأس، بل هي تزوده بالأمل وتدفعه للعمل وتجعل من الحياة الدنيا كلها مقدمة لحياة أخرى هي الحياة الحقة الخالدة.

هذا هومدلول الإيمان بالله كما يعرضه لنا القرآن الكريم، وما يميزه عن الإيمان بالله في أديان أخرى، ولو فهم المسلمون القرآن لكان يجب أن يكونوا «هواة» جيولوجيا وفلك وطبيعة وحيوان واجتماع لأن هذه هي الموضوعات التي تملأ دفتي المصحف، وكل الفرق بين العالم المسلم والعالم «الدنيوي» أن العالم المسلم يدخل هذه المجالات بوعي وعاطفة وتقوى ويستشعر وهو ينشد الحقيقة العظة والعبرة والحكمة ويهتف ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ﴾ (آل عمران: ١٩١)، وتمنعه أخلاقيات الإسلام وتوجيهاته من أن يعربد في الطبيعة ومواردها أو يعيث فيها فسادًا وتلويثًا.

هذا عن القسم الأول من الشهادتين «أشهد أن لا إله إلا الله»، أما القسم الثاني «أشهد أن محمدًا رسول الله» فهو يمثل القسم الثاني من الإيمان الإسلامي وهو ما يتعلق بالفرد والنظام والمجتمع، إن الإيمان بالله يمثل كما رأينا الإيمان بالقيم والمثل والمعنويات والمجردات ويتصل بالوجود الإنساني والكون لينتهي إلى الله، أما الإيمان بالرسول ﷺ فهو رمز إلى الإنسان كفرد في المجتمع ويعالج قضايا «العلاقات» والنظم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، إن الإيمان بالله يمثل «النظرية» والإيمان بالرسول ﷺ يمثل «التطبيق»، وإذ إن الإيمان بالرسول ﷺ يتضمن ضرورة الإيمان بسلوك الرسول ﷺ وما دعا إليه أو وضعه بالفعل من نظم وسياسات، فإنما أرسل الله الرسل ليطبقوا عمليًا رسالة الأديان.

وفي الإيمان بالرسول ﷺ إشارة إلى عجز الإنسان عن التوصل إلى الحقيقة المطلقة، والهداية الملزمة ما لم يرسل الله رسلا يوحي إليهم وما لم يتبع المجتمع هؤلاء الرسل، فلا بد أن تغلب الأثرة والأنانية والشهوات وما تهوى الأنفس، كما هو الحال في المجتمعات الرأسمالية والشيوعية الحديثة التي استبعدت الأديان ورفضت هدايتها وجعلت إلهها هواها، فقد توفر لها كل شيء ومع هذا فإنها تقف على حافة الانتحار النووي.

إن الرسول ﷺ في الإسلام يقدم الأسوة للفرد، كما يقدم «القائد» للمسئولين، وما ينبغي للقائد أن يكون، إنه يحل مشكلة قيادة المجتمع بصورة مثالية، فالرسول

يمشي بين الناس، لا حرس ولا حجاب، وليس له قصور مشيدة، وهو لا يريد أجرًا، وهو محصن من الإغراءات المفسدة، إغراءات السلطة، إغراءات الجنس، إغراءات المال، وهو يمثل الالتزام الدقيق بالرسالة، ولا يخلط أبدًا بينها وبين شخصه، فهو لا يملك أن يضيف حرفًا إلى القرآن، ولا أن يحذف حرفًا منه، وهو لا يمكن أن يحيد عنه قيد شعره، بالطبع إننا نكلف القادة شططًا، لو طلبنا إليهم أن يكونوا كالرسول ﷺ، ولكن هذا لا يمنع من أن الرسول ﷺ وضع أصول القيادة العامة السليمة من تجرد وتحصن من الإغراءات وأمانة في تقديم مضمون القيادة دون خلط شخصي، وعلى كل واحد أن يطبق بعد ذلك ما يستطيع.

إنه لمن سوء حظ أوربا أنها لم تتعرف على القائد النبي، وإنما عرفته كملك أو إمبراطور أو قائد عسكري، فارتبط بمعنى السلطة والسيطرة وليس بمعنى الرسالة والهداية، وأضفت عليه هالة من المهابة تجعله بمنأى عن المساءلة، وعزلته عن الجماهير بمواكب الحرس وبالقصور المسورة، وجعلت له حقوقًا مميزة وسلطات واسعة وأموالًا جزيلة، وتُعد عظمة القائد بما يفتحه من بلاد أو بما يقيمه من مبان.

هكذا تصورت أوربا القائد، وهكذا رسمه «بلوتارك» في كتابه «الأبطال» أمثال بومبي وقيصر وأكتافيوس... إلخ، وأين هؤلاء من أبي بكر أو عمر بن الخطاب أو علي بن أبي طالب أو أبي عبيدة بن الجراح من الذين استلهموا القيادة مما قدمه الرسول ﷺ؟ أليس محتملًا لو أن نابليون بدلاً من عكوفه على بلوتارك وأبطاله تعرف على سيرة أبي عبيدة الفاتح الرحيم، أو على الرسول ﷺ وما فعله يوم فتح مكة... لكان من المحتمل لأن يلطف من سياساته الباطشة؟

الغيرة على حرمة الصيام[1]

قال لي أحد المتابعين لرأيي في: «التدخين لا يفسد الصيام»، لن يصدق الناس هذا الرأي، حتى يروك في صباح يوم من أيام رمضان تدخن سيجارة، تحت مصابيح إحدى القنوات الفضائية، ويشاهد الناس هذا المشهد.

قلت له: للأسف لا أستطيع لأني لا أدخن، ولا أقبل أن أؤدي هذه التمثيلية، أنا أقول رأيي لا أقول إنها فتوى ملزمة، فمن شاء أخذ به، ومن شاء تركه أسوة بالرسول ﷺ الذي كان إذا وضع بين يديه طعام يأكل منه إذا أعجبه، ويتركه إذا عافه، بل لعلي أقول: إن تدخين السجائر قد يكون مكروهًا، وليس حرامًا، وليس مفسدًا للصوم.

وذكرني هذا بحدث وقع في يوم ٢٣/ ٦/ ١٩٨٣م، عندما فتحت صفحات جريدة الأهرام (وهو أحد أيام رمضان)، فوجئت بكاريكاتير صلاح جاهين وهو يمثل شخصًا «عُتُلا» يحمل في يده اليمنى زجاجة شراب تتساقط النقط منها، وفي فمه سيجارة مشتعلة، ووراءه الشمس ساطعة متوهجة... وهذا العُتُل يقول: (أيوه أنا اسمي رمضان... فيه حاجة لمؤاخذة!).

والرسم تحد وقح لمشاعر كل المسلمين الذين يصومون هذا الشهر، ولا معنى له إلا الوقاحة والاجتراء والبعد عن آداب السلوك، وقد كان جديرًا بمن رسمه وهو

(١) نشرت بتاريخ ٢٠/ ٩/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١١٩٤).

يدعي (العصرية) أن يعلم أن الدول الأوربية تحرم التدخين في كل الأماكن العامة والمواصلات.

عندما وقع نظري على هذا الرسم غلى الدم في عروقي، وأرسلت برقية إلى رئيس الجمهورية، ورئيس مجلس الشورى جاء فيها:

«كاريكاتير الأهرام اليوم الخميس مثال صارخ لتحدي مشاعر الشعب وطعن أقدس مقدساته وسيحسب على الحكومة والصحافة القومية.. حرية المعارضة شيء، والجليطة والاستهانة بمشاعر الناس شيء آخر».

كما كتبت إلى الأستاذ عبد الله عبد الباري والأستاذ إبراهيم نافع:

«الكاريكاتير الذي نشره الأهرام اليوم الخميس ٢٣/ ٦/ ١٩٨٣، مثل صارخ للفجاجة والجليطة والوقاحة، وإذا كان في رسامكم عرق ينبض بالفسوق والشهوات يحاول أن يدسه في رسومه، أو إذا كان قد أفلس ولم يعد لديه إلا سقط المتاع، كما تشهد بذلك رسومه الهابطة والساقطة؛ فواجب الأهرام ورئيس تحرير الأهرام أن يجنب الأهرام وقراءه هذا الإسفاف.

وقد سمعنا عن رسام بحزب العمال يرسم في جريدة حزب المحافظين ولا تقيد حريته، ولكننا لم نسمع أبدًا عن رسام يتطوع بتحدي مشاعر القراء جميعًا وطعن أقدس ما يعتزون به بدون داع، وبتجرد كامل من الذوق والذكاء.

لقد مزقت الأهرام علنا في الأتوبيس هذا الصباح عندما وقعت عيناي على هذا الكاريكاتير وأعتقد أن على الأهرام أن يعتذر بسرعة لقرائه ويتخذ إجراء مع المسئول.. قبل أن يسقطه القراء من حسابهم، تدعي أنك رجل مسلم مؤمن فأين حميتك يا رجل؟».

هذه الصفحة منقولة من كتابنا «كلا لفقهاء التقليد وكلا لأدعياء التنوير» بالحرف الواحد من ص ٨٥ إلى ص ٨٦، وقد صدر الكتاب عام ١٩٩٤م، وهو من منشورات دار الفكر الإسلامي.

لعل هذه الواقعة أن توضح للقراء أنه لا ينقصنا الغيرة على حرمة الصيام، وإننا فيما ذهبنا استهدفنا الموقف الأصولي أي عدم وجود أي نص في القرآن أو السُنة عن الدخان، وأن تحريمه إنما جاء من اجتهاد فقهاء، ولا يمكن لاجتهاد الفقهاء أن يفرضوا رأيهم على ملايين الناس. باستثناء هذا، فنحن أغْيَر الناس على حرمة الصيام وكل العبادات الإسلامية.

جامعاتنا: لم تعد منابر، ولكن مقابر[1]

عندما أراد مصطفى كامل وقاسم أمين وسعد زغلول ولطفى السيد تكوين جامعة مصرية سنة ١٩٠٨م، فإنهم في الحقيقة أرادوا تكوين منبرًا لحرية الفكر وللبحث عن الحقيقة، وفتح الباب أمام المبادءات الخلاقة والأفراد النابغين، أرادوا هيئة تدفع المجتمع للتعايش مع العصر، والتعامل مع مشاكله وقضاياه على هدى وبصيرة باستخدام العقل وإعمال الفكر، ولم يريدوا تكوين هيئة لتوريد المهنيين، فقد كانت المعاهد العالية في كل التخصصات تقوم بذلك في التجارة، والحقوق، والهندسة... إلخ، كانت هذه المعاهد تدرس «المهنة» دراسة فنية عميقة وشاملة وتقدم مهنيين على مستوى رفيع نتيجة للتخصص، ولم يكن ينقص مصر مثل هذه المعاهد وإنما كان ينقصها منبر للحرية، منبر للإنسان، منبر للحقيقة، منبر للبحث المبتكر المبدع، منبر لاستكشاف الجديد، لا لاجترار القديم، كانوا يريدونها أن تفتح ثغرة في عالم السدود والقيود وأن تكون نافذة على عالم الفكر الحر وآفاقه ومنطلقاته.

أرادوا هيئة يعكف طلابها على البحث العلمي الخالص ليسهموا في الاكتشافات والاختراعات مع بقية دول العالم، أرادوا أن تخرج محامين عن الحرية السياسية والاجتماعية ودعاة للعدالة يقاومون الظلم والتحكم حيثما كان.

وقامت على أموال وتبرعات كل المؤمنين بها من أفقر فلاح حتى الأميرة فاطمة

---

(١) نشرت بتاريخ ٢٦/ ٩/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١٢٠٠).

إسماعيل، وكانت دراساتها حرة، وكان أساتذتها من قادة الرأي والفكر، ولم تشترط شهادات، ولم تقتصر على الرجال، فقد ألقى بها محاضرات مي، ونبوية موسى... وغيرهن، لهذا لم يكن من الغريب أن يكون بكرها الأول الذي ينال منها دكتوراه هو طه حسين، الذي لم يعرفه الأزهر إلا «تعالى يا أعمى».. «انصرف يا أعمى».

وا أسفاه، لقد ألحقت الجامعة بالحكومة عندما توسعت، وضاقت مواردها، ويا ليتها لم تتوسع، وقنعت بمواردها المحدودة، وألا تكون سوى كلية واحدة، كلية للدراسات الإنسانية، كلية الرأي والحقيقة، كلية الحرية والعقل، كلية لا ترتبط بتخصصات مهنية ولا تقدم شهادات لشغل الوظائف، وألا تحفل بشهادة.

على أن وكسة الجامعات وصلت إلى غايتها عندما أصبحت هيئات التدريس بها لا تماثل - لا علمًا، ولا خلقًا، ولا أمانة - طلاب الجامعة القديمة، لأنهم تخرجوا من مدارس الماء والهواء، وليس الثقافة والمعرفة، وعلى أيدي أساتذة من الاتحاد الاشتراكي، وليس على يدي رواد النهضة، فهل من العجيب ألا نجد فيهم شجاعة الإيمان بالكلمة والحماسة للحرية والتجرد للحقيقة؟ إن مدرسي الإلزامي في القديم كانوا أشد تقديرًا لمهمتهم من أساتذة جامعاتنا.

لقد دفعني إلى هذه المقدمة التي لا أرى فيها مبالغة أبدًا، تلك الحادثة التي روت أنباءها «المصري اليوم» يوم الجمعة ٩/ ٩/ ٢٠٠٧م عن شطب جامعة حلوان رسالة ماجستير بعد اتهام المفتي للباحث بالتشكيك في ثوابت الدين، إذ إنني على معرفة بكاتب الرسالة وبظروف كتابتها وبالمواقف التي لا تكاد تصدق من التحكمات والتعسفات والمخاض العسير الذي لم تؤد إلى ولادتها، ولكن إلى «إجهاضها»، وحتى يعرف القارئ ببعض تفاصيل الجريمة ننقل باختصار ما جاء في المصري اليوم:

«وطبقًا للمعلومات التي حصلت عليها «المصري اليوم» فإن الباحث أحمد محمد عرفة تقدم لقسم اللغة العربية بكلية الآداب بجامعة حلوان برسالة ماجستير عن «الألفاظ المتعلقة بالعبادات في القرآن الكريم»، وخصصها الباحث لدراسة

كلمات العبادة في القرآن الكريم وهي: «العبادة والصلاة والصوم والزكاة والصدقة والحج والعمرة» وقام بدراسة السياق الذي وردت فيه الجذور اللغوية لهذه الكلمات دون الرجوع إلى تفسير الفقهاء، واكتفى بتفسير معاني الكلمات وفقًا للسياق الذي وردت فيه.

ويضيف الباحث أن أبرز نتائج دراسته هي أنه ببحث السياقات التي وردت فيها كلمة «الصلاة» ومشتقاتها، تبين أن معناها هو الهداية، وأن المعنى الشعائري من الكلمة ورد في ٢٣ موضعًا فقط في القرآن الكريم، كما تبين أن العبادة ليست مرتبطة بالخضوع والذل لله، كما قرر بعض المفسرين القدامى، بل تعني الالتزام بطاعة الله، كما أن كلمة «الزكاة» لا تعني الصدقات التي تؤدى للفقراء، بل تعني الصلاح وعمل الخير.

ويضيف: تبين لي أن العديد من المفسرين القدامى فسروا القرآن الكريم ليس وفقًا لمعاني كلمات القرآن وقت نزولها، ولكن وفقًا لمعاني الكلمات في عهدهم، أي بعد مرور ثلاثة قرون على نزول القرآن، وهو ما أدى إلى وجود خطأ في التفسير، واستلفت نظري في ذلك مقولة للشيخ محمد رشيد رضا أنه ينبغي «على المدقق أن يفسر الكلمات المستعملة في القرآن وفقًا لعصر نزول القرآن، والأحسن أن يفهم اللفظ من القرآن نفسه بأن يجمع ما تكرر منه في مواضع عديدة، وينظر فيه»، كما قرأت للعالم الجزائري الشيخ البشير الإبراهيمي أن «فهم معاني القرآن الكريم بكلمات جديدة يؤدي إلى تحميل النص ما لا يمكن أن يحمله، وتحصل به أفهام زائغة عن المراد الإلهي».

الجريمة الكبرى التي اقترفها الباحث، والتي استحق من أجلها «شطب» رسالته واتهامه بالتشكيك في ثوابت الدين، أنه كشف عوار التفاسير المعتمدة، ولم يفده في شيء أن يستشهد بكلام للسيد رشيد رضا والشيخ البشير الإبراهيمي... وغيرهما من الثقات.

هل يجهل فضيلة المفتي أن التفاسير محشوة بالإسرائيليات والأحاديث الضعيفة

والنقول الركيكة؟ وأن مفسريها لا يعلمون معنى «والعصر» هل هو سورة العصر؟ أو العصر؟ وأنهم يوردون لكل كلمة عدة معان متعارضة، وأنهم يعرضون أسبابًا مزرية لنزول آيات، ويقبلون أن تنسخ - كما يقولون - آية واحدة يطلقون عليها آية السيف أكثر من مائة من آيات الصفح والسماح.

هل يجهل فضيلة المفتي أن ابن كثير نفسه قال: «لا يفسر القرآن إلا القرآن»؟ وأن الشيخ الشعراوي - وهو أبرز من تعامل مع القرآن - استبعد أن يكون كلامه تفسيرًا للقرآن، وقال: «لو كان هناك تفسير للقرآن لكان الرسول ﷺ أولى من يقدمه، فعليه نزل، وبه أرسل».

لقد كان صاحب هذه الرسالة جديرًا بتكريم خاص، وكان على أساتذته أن يفخروا به، وأن يجيزوا رسالته مع الأمر بطبعها، لأنه أصاب المحد فتفسير القرآن بالقرآن إذا أريد عمليًا فإنه لا يعني إلا السياق، وهو بهذا الاكتشاف ييسر تفسير القرآن بالقرآن.

ومع هذا فقد بلغ التعنت، والتعسف، والتحكم مبلغًا قد لا يعلم بالنسبة لأي رسالة أخرى، وقد يصور ذلك البيان التالي:

(١) في السنة الدراسية ٢٠٠١/ ٢٠٠٢م، سجل دراسة لنيل درجة الماجستير، تحت عنوان «الألفاظ المتعلقة بالعبادات: دراسة دلالية في ضوء نظرية السياق»، وتحدد للإشراف عليها الدكتور/ فتح الله أحمد سليمان (أستاذ) مشرفًا أساسيًا، والدكتورة/ فاطمة الزهراء محمد جلال (مدرس) مشرفًا مشاركًا.

(٢) تعنت المشرف المشارك، الذي كان يمارس الإشراف للمرة الأولى، بل لم يكن يتفهم منهج الدارس، ولم يكن همه إلا اختلاق عيوب، فكانت الدكتورة تعيب الأسلوب بالغموض وهو واضح، وتعيب النقل بالابتسار وهو كاف، بل كانت تشطب كلمة (أرى)، وكأن البحث العلمي هو القص واللصق، ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل تعداه إلى الشتم، حيث قالت للباحث وفي حضور المشرف الأساسي الدكتور فتح الله: إنني أشك أنك مؤمن، وأن وراءك جهات مشبوهة، وأنت ما تستاهلش الماجستير ونصر أبو زيد أحسن منك.

(٣) شكا الباحث مرارًا إلى عميد الكلية من تعنت وتعدي المشرف المشارك، فكان يقول لي: إنها مشرف عليك ولازم تسمع كلامها. وأخيرًا قال: إنه طلب من رئيس القسم أن يحل المشكلة، وطلب رئيس القسم مهلة وقال: إن العميد طلب منه أن يقرأ الرسالة هو والدكتور محمد عبد الوهاب شحاتة، وفي ٢٠٠٥م سلم رئيس القسم الباحث تقريرين عن الرسالة، وطلب أن يلتزم بما ورد فيهما.

(٤) وفي سنة ٢٠٠٦م اشتكى الباحث إلى نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا، من أن رسالته معطلة عن المناقشة بسبب آراء تضمنتها، فقال: إنه طلب من العميد أن يلتقي بالمشرفين لإنهاء مشكلة الرسالة.

(٥) أخبره العميد أن شخصًا محايدًا سوف يقرأ الرسالة ويكتب عنها تقريرًا، وفي ٥/ ١١/ ٢٠٠٦م سلمه العميد تقريرًا من صفحة واحدة، وطلب منه كتابة الالتزام بما ورد فيه.

(٦) تقدم المشرف الأساسي باعتذار عن مواصلة الإشراف على الرسالة، معللاً ذلك بتدخل (البعض) وظهر أن الشخص الذي وصفه العميد بالمحايد هو العميد السابق للكلية، الدكتورة زبيدة محمد عطا، أستاذة التاريخ الوسيط.

(٧) شكا الباحث مما حدث لرئيس الجامعة، فأحال الأمر إلى نائبه للدراسات العليا فأرسل خطابًا إلى المشرف الأساسي يطالبه بالعودة إلى الإشراف ويقره على أن تجاوزًا في حقه قد وقع ويلتمس عذرًا للعميد، وهو أنه قصد بذلك إنهاء المشكلة وليس تجاوز حق الأستاذ.

(٨) عاد المشرف الأساسي إلى الإشراف وقدّم المشرف المشارك اعتذارًا عن مواصلة الإشراف على الرسالة، وقدّم المشرف الأساسي تقريرًا عن الرسالة يفيد فراغ الباحث من إعدادها، وأنها صالحة للمناقشة، وأنه يقترح فلانا وفلانا لمناقشة الباحث، ووافق مجلس القسم على التشكيل في ١٩/ ٢/ ٢٠٠٧م.

(٩) اقترح أحدهم في مجلس الكلية (العميد أو غيره) أن يضاف إلى لجنة المناقشة أستاذ من جامعة الأزهر في التفسير أو الفقه، وتبنى المجلس الاقتراح، ووافق عليه المشرف الأساسي، ثم وافق مجلس القسم ثم مجلس الكلية على التشكيل

بعد إضافة أستاذ للتفسير من جامعة الأزهر في ١٢/ ٣/ ٢٠٠٧م، ووافقت عليه إدارة الجامعة في ٢٤/ ٤/ ٢٠٠٧م.

(١٠) تم توزيع النسخ النهائية من الرسالة على أعضاء لجنة المناقشة، وهم الأستاذ الدكتور عبد الصبور شاهين أستاذ العلوم اللغوية بكلية دار العلوم جامعة القاهرة، والأستاذ الدكتور عبد البديع أبو هاشم أستاذ التفسير من كلية أصول الدين جامعة الأزهر بالقاهرة، والأستاذ المساعد للعلوم اللغوية بكلية آداب حلوان الدكتور رجب عبد الجواد إبراهيم.

(١١) في ٣٠/ ٥/ ٢٠٠٧م راجع الباحث والأستاذ المشرف العميد فقدم للأستاذ خطابًا يخيره فيه بين إضافة الدكتور علي جمعة مفتي الجمهورية إلى لجنة المناقشة أو أن يقدم تعهدًا خطيًا بأن المناقشة تتم على مسئوليته الشخصية وأنه لا يوجد في الرسالة ما يخالف العقيدة الدينية خلافا لرأي المفتي، ويذكر فيه فيما يشبه التعليل أنه قد ورده من المفتي تقريرًا عن الرسالة يفيد (وجود كثير من الأفكار التي تخالف العقيدة الإسلامية وتجنح إلى التشكيك في ثوابت الدين)! فقدّم المشرف في ٣١/ ٥/ ٢٠٠٧م اعتذارًا عن مواصلة الإشراف على الرسالة.

(١٢) من حق الباحث أن يتساءل: هل لمفتي الجمهورية وصاية على الجامعة والبحث العلمي فيها؟ وهل يحرم على الباحث أن يختار رأيًا غير مشهور من آراء السلف؟ وهل يحرم على الباحث أن يقول برأي جديد؟ وهل يوصف تنزيه القرآن عن الدعوة إلى الإكراه بأنه مخالفة للثوابت لمجرد أن التنزيه تم استنادًا إلى مقولة تخالف مقولة مشهورة عن السلف؟ هل هي فوبيا من البحث العلمي حين يتعلق بكلمات القرآن؟ هل هي فوبيا من الباحث حين يختار رأيا غير مشهور من آراء السلف، وحين يقول رأيًا جديدًا لا يقف عند حدود القص واللصق؟ وهل تعد الجامعة بهذا الشكل محضنًا للبحث العلمي يعينه على أن يساهم في حل مشكلات التزمت والتطرف والتعصب والإرهاب بدراسة النصوص الدينية المقدسة؟ أم تعد محضنا لضيق الأفق وممارسة الإرهاب الفكري على الباحثين كي لا يحيدوا عن المقولات التراثية، وإن أدت إلى إهانة الدين وكانت دعوة إلى

الإرهاب؟ وهل يصبح المنهج السياقي كمنهج لتحديد دلالة الكلمة والجملة والنص منهجا غير معترف به أو يجب أن يخالفه الباحث حين يؤدي الالتزام به إلى نتائج تتعارض مع بعض المقولات الموروثة عن السلف؟ وهل يليق بالجامعة أن تكره باحثا على خيانة منهج البحث من أجل أن يحصل على الدرجة العلمية؟ وهل يجب أن نضحي بمنهج البحث وبإظهار ما في القرآن من عدل وحكمة ورحمة من أجل أن نحافظ على كل المقولات الموروثة عن السلف؟

العمال

الجيش المدني للشعب..[1]

العرف السائد أن العمال يمثلون إحدى طبقات الشعب، شأنهم شأن الفلاحين أو الجنود أو التجار أو المهنيين، وعادة ما يطلق عليهم الطبقة العاملة، وتمثلهم جماعيًا النقابات التي يضمها اتحاد عام، ويتركز كفاحها حول ظروف وشروط العمل.

ولكن تقصي تاريخ الأمم يبرز صورة أخرى للعمال، هذه الصورة هي أنهم في كثير من الحالات، يصبحون الجيش المدني للبلاد ويقومون بأدوار قومية يمكن أن تصل إلى تغيير نظام الحكم تغييرًا كاملا كما حدث في بولندا، عندما قادت نقابة التضامن جموع العمال الذين أصبحوا جيشًا مدنيًا، ليقضي على الحكم الشيوعي المدجج بالسلاح والذي يعمل في خدمته الجيش والبوليس، إن جيش الشعب اكتسح جيش الحكومة، وأحل الديمقراطية محل الشيوعية.

ولم يأت انتصار «التضامن» سهلًا، إن الحكومة الشيوعية بحزبها وبجيشها، وبتأييد الاتحاد السوفييتي قاومت وسلطت جنودها على العمال، وسقط الكثير من العمال قتلى وجرحى، ولكن الكتلة لم تتأثر ولم تفقد ثباتها وتماسكها، وبقدر ما سقط من قتلى وجرحى، بقدر ما كانت خسارة الحكومة، وبقدر ما كان ذلك إيذانًا بأنها ستفشل في النهاية.

وأعلنت التضامن أنها تريد أن تقوم بتغيير سلمي يحقق للشعب مطالبه في الحرية

---

(١) نشرت بتاريخ ٣/ ١٠/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١٢٠٧).

والديمقراطية، وأنها ترفض العنف، كما أن هدفها محدد وهو الديمقراطية، وانتصرت في النهاية، ولأول مرة يعقد في دولة كانت تحكمها الشيوعية الباطشة انتخابات حرة جاءت بزعماء وقادة التضامن إلى الحكم وأصبح ليش وليزا، عامل ميناء جنداسك رئيسًا للجمهورية.

وليست هذه حالة فريدة، فهناك حالات عديدة للطابع القومي والمدني للعمال، ففي مرحلة متقدمة من التاريخ البريطاني عندما كان النظام الانتخابي الإنجليزي متخلفًا غاية التخلف، لأن قواعده وضعت منذ أربعمائة سنة دون أن تتغير، في حين أن الأوضاع الصناعية والإنتاجية تغيرت تغيرًا جسيمًا في أعقاب الثورة الصناعية في منتصف القرن الثامن عشر، وكان من أكبر صور هذا التغيير ظهور العمال كقوة كبيرة فعالة، وظهور الصناعة وخاصة صناعة الفحم والحديد في مناطق كانت مهجورة، وأدى هذا إلى أن يكون لمنطقة مهجورة حق ترشيح نائبين في حين تحرم منطقة مزدحمة بالسكان، لأن المنطقة المهجورة كانت من ٤٠٠ سنة آهلة بالسكان، ولكن سكانها هاجروا إلى المناطق التي توجد فيها مناجم الفحم والحديد عماد الصناعة الحديثة فسكنوها، ولكن لما كانت مهجورة من قبل فلم يكن لها حق ترشيح نائب واحد، وهذا مثال واحد من أمثلة الخلل في النظام الانتخابي البريطاني.

تصدى العمال لإصلاح عيوب النظام الانتخابي البريطاني عام ١٨٣٨م وعكفوا على وضع «ميثاق» انتخابي جديد يقوم على ست نقاط هي:

(١) إعطاء حق الانتخاب لجميع الذكور.

(٢) أن يكون الانتخاب بالاقتراع السري.

(٣) المساواة والعدالة في تقسيم الدواء.

(٤) إلغاء اشتراطات الملكية في المرشحين لعضوية مجلس العموم.

(٥) منح أعضاء مجلس العموم مرتبات.

(٦) أن يكون البرلمان سنويًا.

وقدمت المطالب الستة لعمال كل مصنع كي يوقعوا عليها، وجمعت الأوراق وألصقت بعضها إلى جنب بعض بحيث أصبحت شريطا طويلا لف بحيث أصبح يمثل «بكرة» ضخمة أطلق عليها «الميثاق» يحمل على عربة كبيرة وتقدم لمجلس العموم، وحملت الحركة اسم Chartism، وتطلب تحقيق ذلك عقد آلاف الاجتماعات والتنظيم من مئات المصانع حتى قيادة الحركة وتملكت الحماسة العمال وأطلقوا على مركزهم «وستمنستر» الشعب في مواجهة وستمنستر الحكومة، أي مجلس العموم.

وقدم الميثاق ثلاث مرات خلال الفترة من ١٨٣٨ - ١٨٤٨م، وبلغت التوقيعات عليه آخر مرة بضعة ملايين وقاربت الحماسة المحمومة حد الثورة، وأصبح الحديث عن السلاح والبحث عنه أمرًا مألوفًا، وعادت مرة أخرى فكرة الإضراب العام طوال شهر مقدس حتى ينفذ الميثاق، وحصنت الحكومة لندن ومواقعها، وعبأت جنودها، وجاءت بالدوق ولنجتن العجوز قاهر نابليون وبطل وترلو ليشرف على تحصينات مدينة لندن.

مع أن مجلس العموم رفض الموافقة على الميثاق في كل مرة من المرات الثلاث، فإن كل المطالب الستة تحققت باستثناء أن تكون مدة الدورة الانتخابية سنة إذ ظهر أن هذا غير عملي، وتحقق آخر المطالب ـ أن يمنح النواب مهايا ـ عام ١٩١٣م عندما بدأ انتخاب نواب من العمال.

هذه صفحات مطويات لا يعلمها أساتذة القانون الدستوري، ولا تدرس في كليات الحقوق، وكانت هي التي حققت الإصلاح الانتخابي في بريطانيا، وكان الذي قام بها العمال... الجيش المدني للشعب.

وهناك تجربة أخرى أثبتت الدور القومي الكبير للعمال حدثت في ألمانيا في مارس سنة ١٩٢٠م فقد تمردت إحدى فرق الجيش الألماني على الحكومة، ورزقت تأييد الجنرال «لودندورف»، وعندما أمر وزير الدفاع الجيش بأن يرد الفرقة المتمردة قال القائد العام: إن الجيش لا يحارب الجيش، إذ عندما يحدث هذا فإن أواصر الزمالة

بين هيئة الضباط تتلاشى، وأسقط في يد الحكومة، لأن الفرقة المتمردة بدأت تسير نحو برلين بعد أن ترأسها أحد الجنرالات ويدعى «كاب».

في هذا المأزق تحرك العمال فدعا اتحاد النقابات الشعب إلى الإضراب العام وأيدت الحكومة هذه الدعوة، وقاد الزعيم النقابي العتيد كارل ليجن الإضراب وكانت النتيجة رائعة فقد شل الإضراب كل المرافق وتوقفت كل وسائل الحركة الصناعية والحياة والمرافق والخدمة المدنية، ووقفت الطبقة العاملة وقفة رجل واحد بحيث لم تستطع القوات الزاحفة أن تفيد من انتصارها بشيء واضطربت في يدها الأمور فاضطرت إلى أن تنسحب وتعود من حيث جاءت وفر كاب إلى تمبلهوف حيث كانت تنتظره طائرة أقلته إلى السويد، بينما اتجه لودندورف إلى ميونيخ.

وفي تاريخنا المعاصر تجربة موحية وإن لم تقم على العمال، فعندما أصم الخديو توفيق أذنيه عن إصدار دستور، وعندما استسلم لتوجيهات الإنجليز والفرنسيين جمع «الأميرالاي» أحمد عرابي الجيش يوم ٩ سبتمبر سنة ١٨٨١م بعد أن اتصل بكل القيادات الشعبية، ودعاهم للحضور معه، حتى امتلأ ميدان عابدين بهم، واضطر الخديو لأن ينزل من قصره، ويقابل أحمد عرابي الذي طالبه بإعلان الدستور وتعيين وزارة جديدة، وأذعن الخديو لأنه رأى الجيش والشعب يحيطان بقصره.

في هذا اليوم المجيد كان الجيش هو الدرع للشعب، إذ لم يكن هناك تنظيم عمالي يقوم بهذه المهمة، وكان الجيش وقتئذ هو جيش الشعب، وليس جيش الحكومة.

أما وقد أصبح الجيش جيش الحكومة فإن «الجيش المدني» للوطن.. العمال سيقومون به.

* * *

إن سياسة الحكومة وضعت القوى الشعبية في مأزق، وقد استطاعت أن تقيد الأحزاب، كما أخذت بين كل يوم وآخر تعتقل مجموعة من الهيئة الوحيدة التي تستطيع أن تحرك الجموع والجمهور حتى أصبحت عاجزة عن أن تبت في أمرها، ولم يعد في البلاد قوة منظمة، لها جمهور عريض، ولها تمثيل شعبي إلا الحركة النقابية، إنها وحدها التي تستطيع عندما تتحرك أن تقود حركة التغيير.

بالطبع ليس هذا أمرًا سهلاً، فلا بد أولًا أن تتعاون النقابات المهنية - نقابات المهندسين والأطباء والمحامين... إلخ ـ مع اللجان النقابية في المصانع، والمرافق، لأن قيادات النقابات العامة والاتحاد العام ارتبطت بالحكومة، وخانت ولاءها للعمال وأصبحت أعضاء في الحزب الحاكم، فسقطت تمامًا من عيون العمال ولم تعد ذات مصداقية تمثيلية لهم، وهناك يعد اتحاد بديل كما أن الكتل النقابية في صناعة الغزل والنسيج، والمرافق، والسكك الحديدية كلها ستؤيد حركة التغيير، وستضع يدها مع يد المهنيين، فالنقابات المهنية ليست إلا الوجه الآخر لعملة واحدة هي قوة العمل، وقد وضعتهما الحكومة في خندق واحد.

ولن تسكت الحكومة، خاصة وأنها تدس جواسيسها وأعوانها في كل تكتل، ولكن هذا لن يفيد وستتكرر قصة التضامن، وسيقوم التكتل العمالي بإضراباته ومظاهراته وستسلط الحكومة الأمن المركزي وسيسقط قتلى بالمئات وجرحى بالآلاف، وسيؤدي هذا نفسه إلى تزعزع الحكومة وستفقد البقية الوهنانة من المصداقية، وفي النهاية سينقلب جنود الأمن المركزي ضدها، فهم أولاً وآخرًا من الشعب وإليه.

يمكن لمثل هذه الحركة أن تضع خطة لتغيير شامل، وفي الوقت نفسه سلمي، وتقوم هذه الخطة على إلغاء كل القوانين التي تقيد الحريات وأن تجري انتخابات في بيئة حرة، وبعد إلغاء القوانين سيئة السمعة، وتحت إشراف القضاء، وتحت مراقبة منظمات المجتمع المدني حتى يُنتخب مجلس يمثل الشعب حقًا.

أي أن الحركة ستعمل في إطار دستوري سلمي، لأن حق التظاهر، وحق الإضراب هما من الحقوق المشروعة لكل الجماهير، ولكل الهيئات النقابية، ولأن هدفها انتخابات ديمقراطية حقًا وصدقًا، وهذه لا يمكن تحقيقها إلا بعد إلغاء كل القوانين الاستثنائية الكابتة للحرية، ويمكن لعمال الغزل والنسيج ولنقابة المهندسين أن يتوليا المبادأة وستتبعهم جماهير الشعب المتعطشة للتغيير بحيث تأخذ الشكل القومي.

إن مظاهرة تضم ثلاثين ألفًا ستجعل الحكومة تتردد في أن تطلق عليها النار، ولو أطلقت فستكون في ذلك نهايتها، وقد يرفض الأمن المركزي وجنود الجيش إطلاق

النار، وأنا متأكد أن الحماسة ستتملك الجماهير لأن لحظة الخلاص قد حانت، فلن تخشى أن تقابل النار بصدورها.

ختام الكلام:

قرأنا عن صفقات بين الفضائيات والدعاة الجدد من ذوي الذقون الطويلة والذقون الحليقة بعشرات الألوف من الدولارات، وقرأنا عن مقرئ قرآن رفض أن يبدأ القراءة ما لم يستلم ثلاثين ألف جنيه عدًّا ونقدًا، أما هنا، فإن كبار الضيوف تستضيفهم الفضائيات دون أن يأخذوا شيئًا، وقد استضافتني «الحرة» مرتين، في الأولى كانت عقب إنشائها سلموا لي ١٥٠ دولارًا مع الاعتذار، وفي الثانية لم يدفعوا شيئًا رغم أنهم أذاعوا اللقاء أربع مرات في يوم واحد! أما «دريم» فلم نأخذ منها شيئًا، وفي اللقاء الأخير (برنامج عم يتساءلون) وقد كان حلقتين أعطونا ظرفًا مغلقًا به ٢٠٠ جنيه في المرة الأولى، وفي المرة الثانية ظرفًا مغلقًا به ١٥٠ جنيهًا، واتصلت بالسيد أحمد عبدون وقلت له إني أريد إعادة مبلغهم، فعدمه خير منه، ولكني لا أعرف كيف ولمن يُسلم، فسألني، ولما قلت، قال إن المكافأة وهي ٢٥٠ جنيهًا وهو رقم بخس ولكن نزل إلى ١٥٠ جنيها، فهل هناك تلاعب أو «خنصرة»؟ على كل حال لازلت أريد أن أعيد مبلغهم وقد وعدني السيد أحمد عبدون بالاتصال، ولم يتصل، فهل يفعل؟

الجمع بين الصلاتين[1]

قال صاحبي: «ألا ترى إلى هؤلاء الذين يدعون أصدقاءهم إلى حفلة إفطار تعقد في الفنادق العامة أو حتى البواخر العائمة.. فيأتون قبيل المغرب، وما أن يتبينوا أنه قد حان (فليس هناك أذان أو مدفع) حتى ينهمكوا في إفطار دسم ويتسابقون نحو «البوفيه» العامر ويملأ كل واحد طبقه، ويبدأ الإفطار وهم يتبادلون الأحاديث والنكات، وبعد هذا الإفطار الحافل يبدأ دور «كلمات الترحيب».. ولا ينتهي الأمر إلا بعد العشاء، وقد فات الجميع أن هناك صلاة للمغرب قال عنها الرسول ﷺ: «المغرب جوهرة فالتقطوها»، فما العمل مع هؤلاء؟ أفلا يكونوا آثمين عندما ضحوا بصلاة المغرب وهم يحتفلون بإنهاء صيامهم؟ وفي الوقت نفسه، فإننا لنكلف إدارة الفندق شططًا لو أننا طالبناها بتخصيص مكان للصلاة، وإعداد «دستة» قباقيب لمن يريد الوضوء... إلخ، هل يمكنك أن توافينا «بفتوى» تحل لنا هذا الإشكال؟

قلت: «تعلم أني لا أقدم فتاوى، وقلت مرارًا وتكرارًا: إنني أعزف عن المستفتي والمفتي، ولكني أقدم اجتهادا يقوم على القرآن والصحيح الثابت من السُنة ومن روح الإسلام ومقاصده يتجاوز آراء الفقهاء المقررة الذين أصدروها بحكم ثقافتهم وظروفهم التي انعكست على فهمهم للنصوص وبالتالي إصدار الفتاوى.

وفي هذه القضية فإننا نلجأ إلى مبدأ أساسي في الإسلام، هو «انتفاء الحرج» الذي تكرر ذكره في القرآن الكريم:

---

(١) نشرت بتاريخ ١٠/ ١٠/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١٢١٤).

• ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (المائدة: ٦).

• ﴿هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ﴾ (الحج: ٧٨).

وتعددت الآيات بالتيسير والتخفيف:

• ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ (البقرة: ١٨٥).

• ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ (النساء: ٢٨).

وأقر القرآن أن للضرورة والإكراه أحكامًا خاصة ولم يقيد هذه الضرورة أو يحدها إلا بأن يكون المضطر «غير باغ ولا عاد»:

• ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ﴾ (الأنعام: ١١٩).

• ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (البقرة: ١٧٣).

وصرح القرآن أن التكليف على قدر السعة، وأن الله تعالى لا يكلف نفسًا إلا وسعها، فقال:

• ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ﴾ (البقرة: ٢٣٣).

• ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (البقرة: ٢٨٦).

• ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (الأنعام: ١٥٢).

• ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (الأعراف: ٤٢).

• ﴿وَلَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (المؤمنون: ٦٢).

وجاءت السُنة المطهرة مؤيدة للكتاب فقال الرسول ﷺ: «إن الله لم يبعثني معنتًا ولا متعنتًا، ولكن بعثني معلمًا ميسرًا» (رواه مسلم من حديث طويل)، وكان رسول الله ﷺ إذا بعث لفيفًا من أصحابه في بعض أمره قال: «بشروا ولا تنفروا، ويسروا ولا تعسروا» (متفق عليه)، وفي حديث آخر: «يسروا ولا تعسروا، وسكنوا ولا تنفروا» (متفق عليه).

وعن ابن أبي بردة قال بعث النبي ﷺ جده أبا موسى ومعاذا إلى اليمن فقال: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا». (متفق عليه).

وهناك أحاديث عديدة تدل على أن فكرة عدم الاستطاعة أو القدرة، أو غلبة الضعف، كانت ماثلة دائمًا في ذهن الرسول، ومن ثم فإنه جعل لهم مندوحة فيما لا يستطيعون، ففي الحديث المشهور: «ذروني ما تركتكم، فإنما أهلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه...».

وعن ابن عمر قال: كنا إذا بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة يقول ﷺ لنا: «فيما استطعتم» (متفق عليه).

وعن أميمة بنت رقيقة قالت: «بايعت النبي ﷺ في نسوة، فقال ﷺ لنا: «فيما استطعتن وأطقتن»، قلت: الله ورسوله أرحم بنا منا بأنفسنا.

وهناك حديث يوضح مدى انتفاء الحرج في الإسلام حتى عندما يتعلق الأمر ببعض الشعائر، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال: لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح، فقال ﷺ: «اذبح ولا حرج»، فجاءه آخر فقال: لم أشعر فنحرت قبل الرمي، فقال ﷺ «ارم ولا حرج»، فما سئل النبي ﷺ عن شيء قدم ولا أخر إلا قال: «افعل ولا حرج» (متفق عليه).

وعن أسامة بن شريك قال: خرجت مع رسول الله ﷺ حاجًا فكان الناس يأتونه فمن قائل: يا رسول الله، سعيت قبل أن أطوف أو أخرت شيئًا أو قدمت شيئًا، فكان يقول: «لا حرج إلى على رجل اقترض عرض مسلم وهو ظالم، فذلك الذي حرج وهلك» (أبو داود).

وحتى في الصلاة، فعن عمران بن حصين رضى الله عنه قال: كان بي مرض فسألت النبي ﷺ عن الصلاة، فقال: «صل قائمًا، فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جنب» (رواه النسائي)، «فإن لم تستطع فمستلقيًا، لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها».

ومن الإضافات التي تمثل تعنت الفقهاء وتعسيرهم ما أراد الله اليسر ما جاء تعليقًا على هذا الحديث:

«ويشترط في القيام ألا يكون المرء منحنيًا، فلو انحنى متخشعًا قريبًا لا تصح صلاته، ولو لم يقدر على القيام إلا بمعين ثم يتأذى بالقيام لزمه أن يستعين بمن يقيمه! فإن لم يجد متبرعًا لزمه أن يستأجر بأجر المثل إن وجدها، ولو قدر على القيام دون الركوع والسجود لعلة بظهره لزمه لقدرته على القيام، ولو احتاج في القيام إلى شيء يعتمد عليه لزمه، وكان قادرًا على القيام واستند إلى شيء بحيث لو انحنى سقط صحت صلاته مع الكراهية، ومن عجز عن القيام وصار في حد الراكعين كمن تقوس ظهره لكبر أو زمانة لزمه القيام على تلك الحالة، فإذا أراد الركوع زاد في انحنائه به إن قدر عليه» (مجلة اللواء الإسلامي، العدد ٢٢٤، جمادى الأولى سنة ١٤٠٢هـ، ٢٥/ ٣/ ١٩٨٢م ص ٢٢).

ولا نريد أن نسهب، إنَ رغبة الشارع في التيسير جعلتنا نذهب إلى أن الرخصة، وليست العزيمة، هي الأصل.

ولا جدال أن المؤتمرات والاجتماعات والمحاضرات سواء في ذلك المحاضرات العامة أو المحاضرات في الجامعة ودور الدراسة التي تبدأ قبيل المغرب وتستمر حتى بعد العشاء أصبحت إحدى الضرورات التي فرضت نفسها على العصر ويصعب التخلص منها أو هي بتعبير الحنفية: «مما تعم به البلوى»، وفي هذه الحالة يصبح من الضروري الجمع ما بين الصلاتين، بمعنى تأخير صلاة المغرب حتى بعد انتهاء المشغولية وأدائها مع العشاء.

وهذا بالفعل ما فعله الرسول ﷺ الذي قال عنه الله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (التوبة: ١٢٨)، فقد جاءت روايات عديدة أن الرسول ﷺ جمع بين

الصلاتين (الظهر والعصر حينًا، المغرب والعشاء حينًا آخر، من غير سفر أو مطر أو مرض... إلخ، وعندما سئل عن ذلك قال: «لئلا أحرج أمتي» أو:«لكي لا أشق على أمتي»، وجاءت بذلك روايات متعددة من حديث جابر وأبي هريرة وابن مسعود وابن عباس وابن عمر.

وأما حديث جابر فقال الطحاوي في معاني الآثار: حدثنا محمد بن خزيمة وابن أبي داود وعمران بن موسى الطائي قالوا: حدثنا الربيع بن يحيى الأشناني قال: حدثنا سليمان الثوري عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة للرخص من غير خوف ولا علة.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا فاروق الخطابي حدثنا هشام بن عليٍّ السيرامي وحدثنا عليُّ بن الفضل بن شهريار المعدل ثنا محمد بن أيوب الرازي قال: حدثنا الربيع بن يحيى الأشناني ثنا سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر عن جابر أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة، أراد الرخصة على أمته.

وأما حديث أبي هريرة فرواه البزار في مسنده قال: جمع رسول الله ﷺ بين الصلاتين من غير خوف. هكذا رواه منفردًا، وفيه عثمان بن خالد الأموي وهو ضعيف، لكنه في صحيح مسلم من رواية عبد الله بن شقيق: فحاك في صدري من ذلك شيء، فأتيت أبا هريرة فسألته، فصدق في مقالته.

وأما حديث ابن مسعود فرواه الطبراني في الأوسط والكبير عنه قال: جمع رسول الله ﷺ بين الأولى والعصر، وبين المغرب والعشاء، فقيل له في ذلك فقال: «صنعت هذا لكي لا تحرج أمتي».

وأما حديث ابن عمر فقال عبد الرزاق: أنا ابن جريح عن عمرو بن شعيب قال: قال عبد الله بن عمر: جمع لنا رسول الله ﷺ مقيمًا غير مسافر بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فقال رجل لابن عمر: لم ترَ النبي ﷺ فعل ذلك؟ فقال: «لئلا يحرج أمته إن جمع رجل».

وقال عبد الرزاق: أنا معمر عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا جد به السير أو حزبه أمر جمع بين المغرب والعشاء (رواه النسائي عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق).

وعن ابن عباس قال: «جمع رسول الله ﷺ بالمدينة من غير خوف ولا مطر»، فقيل لابن عباس: ما أراد بذلك؟ قال: لا يحرج أمته. ولفظ عبد الرزاق مثله، وفيه قال سعيد بن جبير: قلت لابن عباس: ولم تراه فعل ذلك؟ قال: «لئلا يحرج أمته». ورواه من طريق أبي صالح عن ابن عباس بلفظ: «جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير سفر ولا مطر»، قال أبو صالح لابن عباس: ولم تراه فعل ذلك؟ قال: «أراد التوسعة على أمته»، وفي رواية عن عمرو بن دينار أن أبا الشعثاء أخبره أن ابن عباس قال: «صليت وراء رسول الله ﷺ الظهر والعصر جمعًا من غير خوف ولا سفر».

وفي رواية لمسلم قال: «صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جمعًا من غير خوف ولا سفر»، زاد في الرواية: قال أبو الزبير: فسألت سعيدًا: لم فعل ذلك؟ فقال: سألت ابن عباس عما سألتني فقال: «أراد ألا يحرج أمته»، وفي أخرى نحوه قال: «من غير خوف ولا مطر»، وله في أخرى: قال عبد الله بن شقيق العقيلي: «خطبنا ابن عباس يومًا بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم وجعل الناس يقولون: الصلاة الصلاة، فجاء رجل من بني تميم لا يفتر ولا ينثني، يقول: الصلاة الصلاة، فقال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: أتعلمنا الصلاة ؟!لا أم لك، أتعلمنا الصلاة؟! كنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله ﷺ».

وفي رواية الموطأ: أن رسول ﷺ جمع بين الصلاتين من غير خوف ولا سفر. وله في أخرى: أن النبي ﷺ كان يصلي بالمدينة يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر، قيل: لم؟ قال: «لئلا يكون على أمته حرج».

انتهى ما أريد نقله من جامع الأصول.

وقال الحافظ أبو الفيض أحمد مؤلف «إزالة الخطر عن الجمع بين الصلاتين في الحضر»: «فهذه أحاديث ثابتة لا سيما خبر ابن عباس فإنه مجمع على صحته بين

المسلمين، وهي تفيد الجمع في الحضر من غير خوف ولا مرض عن النبي ﷺ وما كان كذلك فلا يسمع رده وعدم قبوله إلا بدليل يصرفه عن صلاحية العمل والقبول.

وحيث لا دليل فالعمل به سائغ، بل سُنة ومطلوب، ولا سيما وقد صرح الرواة بأن النبي ﷺ فعل ذلك للرخصة ورفع الحرج عن الأمة مع ورود الخبر بالحث الأكيد على قبول الرخصة والصدقة التي يتصدق الله تعالى بها على عباده، وبالزجر عن ردها وعدم قبولها كما تقدمت الإشارة إليه، فمن جمع الظهر والعصر أو المغرب والعشاء في الحضر لحاجة دعته إلى ذلك فقد امتثل أمر الله تعالى باتباع رسوله ﷺ والعمل بسُنته فهو مثاب على فعله وصلاته صحيحة، لا يقول ببطلانها إلا جاهل أو ضال» انتهى.

وقد حررنا القول في هذه الأحاديث وفي كلام الفقهاء الذين حاولوا التملص منها وأولها بعضهم بأنه «الجمع الصوري»، أي أن يجمع ما بين آخر وقت صلاة وأول وقت الصلاة التي يليها، ومن رفضها بحجة الحديث: «من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى بابًا من أبواب الكبائر»، وهذا احتجاج لا يستقيم لأننا نسلم أن القاعدة هي الصلاة في مواقيتها، ولكن العذر والحاجة يرتفق على الأصل، وقد جاء في الحديث المحتج به نفسه «من غير عذر» وقد أوردنا من الحرج ما يكون مبررًا صالحًا للاستثناء من الحديث.

وعلى هذا فلا إشكال، وعلى الذين يحضرون مثل هذه الولائم أن يجمعوا بين صلاة المغرب وصلاة العشاء دون أن يكون عليهم إثم، كما يسرى هذا على الذين يستمعون إلى محاضرات تبدأ من قبيل المغرب وتستمر حتى بعد العشاء، فالعلم عبادة أيضًا.

وأوجه أنظار الذين سيتصدون للحديث عن هذا الموضوع، وعن الأحاديث التي وردت به... إلخ. أنني حققت هذا كله، وما قاله الفقهاء الذين أرادوا طمس هذه الأحاديث حتى لا يساء استخدامها، وهو اجتهاد ليس من حقهم، أو تقولوا عليها في كتاب من ١٤٠ صفحة، بعنوان «الجمع بين الصلاتين في الحضر» فإذا كانوا يبحثون عن الحقيقة فليقرءوه أولًا.

فضيلة الإمام شيخ الأزهر..

ولماذا لا يكون أمرًا بالمعروف ونهيًا عن منكر يُثاب فاعله؟[1]

تحت مانشيت عريض نشرت المصري اليوم «شيخ الأزهر يحرض الرئيس ضد الصحافة، ويفتي بـ ٨٠ جلدة للصحفيين»، قالت الجريدة:

«واصل الدكتور محمد سيد طنطاوي شيخ الأزهر، تحريض رئيس الجمهورية ضد الصحافة المستقلة والحزبية، مستغلاً الأحداث الجارية وبعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تدعو للقصاص من مثيري الفتنة ومروجي الشائعات.

المناسبة التي استغلها طنطاوي لشن هجومه كانت أثناء إلقائه خطبة الجمعة الماضية في مسجد النور بالعباسية، وفي حضور رئيس الوزراء وعدد من الوزراء وقال في خطبته التي لم تتجاوز الدقائق العشر:

إن الصحافة التي تلجأ لنشر الشائعات والأخبار غير الصادقة تستحق المقاطعة، وحرم شراء القراء لها، ولم يوضح طنطاوي في حينها موقفه من الصحافة التي تنافق الحكام أو التي تنقل نفاق رجال الدين للحاكم».

وتستطرد المصري اليوم:

«ومساء أمس الأول، شرح طنطاوي وبإسهاب في حضور رئيس الجمهورية

(١) نشرت بتاريخ ١٧/ ١٠/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١٢٢١).

خلال الاحتفال بليلة القدر موقفه من هذه القضية، وطالب بالجلد ثمانين جلدة للذين يقذفون غيرهم بالتهم الباطلة، وقال طنطاوي: رغم أن جميع الشرائع السماوية وجميع القوانين الوضعية تأبى التفرقة بين الناس فيمن يستحق الاحترام والثواب، وفيمن يستحق الاحتقار والعقاب، فإن الشريعة الإسلامية قد ساوت بين الجميع في عقوبة جريمة القذف التي فيها عدوان أثيم على الأطهار الأخيار من الرجال والنساء.

واستدل طنطاوي بقول المولى عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (النور: ٢٣)، مضيفًا: إنما خص القرآن النساء بالذكر مع أن جريمة القذف عقوبتها على الرجال والنساء، لأن قذفهن بالسوء أشنع وأقبح، وإلا فالرجال والنساء في هذه الأحكام سواء، وقد عاقبت هؤلاء الذين يقذفون غيرهم بالتهم الباطلة الكاذبة بثلاث عقوبات:

الأولى: عقوبة حسية تتمثل في جلدهم ثمانين جلدة.

والثانية: عقوبة معنوية تتمثل في عدم قبول شهادتهم، ويكونون منبوذين في المجتمع، وإن شهدوا لا تقبل شهادتهم لأنهم انسلخت عنهم صفة الثقة من الناس فيهم.

والثالثة: تتمثل في وصف الله تعالى لهم بقوله ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ (النور:٤).

* * *

لقد صعقت عندما قرأت هذه الكلمات، لأن الموقف الأصولي والذي عهده الشعب لرجل الدين هو أن يقف مع الشعب ضد الحاكم، مع الضعيف ضد القوى، أن يدعو الحاكم للحكم بالعدل والإنصاف والاستجابة لمطالب الشعب، أما أن يحرض الحاكم على سن عقوبات على الصحافة، فهذا شيء يضع العالم «وارث الأنبياء» في خندق واحد مع الحاكم المستبد، وتوظيف الدين طبقًا لإرادته السياسية.

يبدو لي أن الأمر اختلط على الشيخ فاستشهد بالآية ٢٣ من سورة النور ونصها ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴾، ولأن هذه الآية لا توجب العقوبات التي ذكرها الشيخ، وجاءت في الآية ٤ من سورة النور ونصها ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾، ولكن هذا لا يهم، الذي يهم هو أن مضمون الآيتين واحد وتكمل الواحدة الأخرى، وأن هذه الآيات إنما نزلت لحماية «المُحْصَنَات الغافلات» من القذف بتهمة الزنا، فقد أراد الله تعالى أن يحمى هؤلاء المسكينات اللاتي لا يملكن حولًا ولا طولًا، ولا يمكن أن يدافعن عن أنفسهن، أو حتى يتكلمن، فهل يستقيم أن نقيس على هؤلاء المسكينات الحكومة ذات الحول والطول والجيش والأمن المركزي وأقسام البوليس التي تشيع الإرهاب وتمارس التعذيب؟! هل هذه الحكومة محتاجة إلى حماية، أو الشعب المغلوب على أمره؟!

ومرة أخرى فإن العقوبة إنما سنت لعلة معينة ومحددة هي القذف بالزنا ونشر الشائعات ـ كانت ما كانت ـ ليست زنا، فالآية لا يمكن الاستشهاد بها في هذا الصدد على أي وجه قلبتها.

إن الشائعة التي ترددها الصحف لا تمس شخصية المسئول فتكون من فصيلة القذف، ولكنها تتناول واقعة، وذكر ذلك لا يكون موضوعًا للعقاب، لأن من المسلم به أن لا دخان بلا نار، وأن صحيفة ما إذا رددت شائعة، فلا بد لها من أصل ما، وحتى إذا لم يكن لها أصل ما، وأنها مختلقة، فهذا الاختلاق في حد ذاته ينبني عن أصل وسبب، وأسوأ ما يقال عن الشائعة إنها مختلقة، وتكون عندئذ كالحديث الموضوع الذي لم يرفض لفيف من العلماء إعماله في فضائل الأعمال.

والصحافة هي الآن الصوت الوحيد الذي يرتفع لحماية حقوق الشعب الأدبية والمادية وصون أصوله وثرواته، ومقاومة سياسة «بيع مصر»، ورفض التوريث الذي يتنافى مع الإسلام والديمقراطية، ومقاومة الفساد المستشري الذي عم وطم وشمل الوزارات والبنوك والمؤسسات... إلخ، والصحافة ليس لها إدارات للتحقيق والتدقيق ولا تملك أن تسائل الناس وتحقق معهم للوصول إلى الحقيقة، وهي ترى من واجبها إذا وجدت إشاعة سارية أن تبادر بنشرها ومقاومتها، فإذا كانت حقيقية فيكون لها فضل المبادرة والمسارعة، وإذا لم تكن حقيقية فسوف تسقط، قد تقول: إنها مست شخصًا

ما، فأقول: إن الرجل العام ليس كالرجل الخاص، فلو أن هذا الرجل آوى إلى بيته ونفض يديه من العمل العام لما مسه أحد بسوء، أما وهو يشغل منصبًا، فإن حماية ما يخوله هذا المنصب من سلطات أن ينحرف عنها أو يسيء استخدامها فهذا من صميم عمل الصحافة، وقد قبل الإسلام أن يكون لصاحب الحق مقالًا وقال الله: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ (النساء: ١٤٨)، فكأنه أعطى من ظلم حق الجهر بالسوء، وقد جذب أعرابي رداء الرسول وقال له: «أنتم آل عبد المطلب قوم مُطل»، فلم يؤاخذه الرسول، وسمع الله قول التي تجادل الرسول من فوق سبع سموات، فهل نطلب من الصحافة أن تلتزم الصمت، وهي ترى المزاد المنصوب، وكل يوم فيه بيع، وكل يوم فيه تفريط، وكل يوم فيه فضائح، وكل يوم فيه فساد؟!!

* * *

كنت آمل أن يرى فضيلة شيخ الأزهر فيما تقوم به الصحافة نوعًا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خاصة وأنها الوحيدة التي يمكن أن تقوم به، وبالتالي فإنها تؤدي واجبًا عينيًا، فهي القوة الوحيدة في بلد مستباح والهيئة التي لديها هامش من الحرية بعد أن أغلقت الأبواب غلقًا بالسلاسل الغليظة، وفضيلة الدكتور يعرف منزلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإسلام، وأن القرآن الكريم أوجبها على الرجال والنساء وقدمها على الصلاة والزكاة عندما قال: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة: ٧١)، وكانت الصحافة في هذه الحالة تستحق من فضيلة الشيخ المدح والثناء.

أنا لا أتصور مصر بدون صحافة، إنها الصوت الوحيد الذي يرتفع الآن وبدونها ستصبح مصر قبرًا كبيرًا لشعبها، وبراحًا يرتفع ويعربد فيه الأغنياء والأثرياء والحكام والأمراء.

لقد قامت الصحافة بما كان يجب على الأزهر أن يقوم به، وكنت أتصور أن يطالب

فضيلة الإمام الأكبر بتطبيق حد السرقة على الذين نهبوا المليارات من البنوك وبذلك هزوا الاقتصاد وهبطوا بالجنيه إلى ما يساوي عشرة قروش بعد أن كان يساوي ثلاثة دولارات، وكانوا يستحقون بجدارة قطع اليدين لا اليد الواحدة.

وكنت أتصور أن يطالب الشيخ بمصادرة المحتكرين الذين حققوا المليارات من وراء عصر المستهلك المسكين.

كنت أتصور أن يصرخ الشيخ عاليًا: ليس هذا إسلام أن يوجد من يعيشون في العشش والمقابر، ومن يملكون الطائرات واليخوت والقصور، «ليس منا من بات شبعان وجاره جائع»!!

إذا كنت لم تفعل يا سيدي الشيخ، فدع الصحافة تفعل، فهذا أضعف الإيمان، أما أن تطلب لهم العقوبات فكأنك لا تريد أمرًا بمعروف ولا نهيًا عن منكر.

* * *

فضيلة الأستاذ الأكبر..

اسمحوا لي أن أضع تحت أنظاركم السطور التالية للذكرى.. والذكرى تنفع المؤمن:

- ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٤﴾ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ ﴿٥﴾ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾ (القصص: ٤ - ٦).
- ﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ (النمل: ٣٤).
- ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ (الإسراء: ١٦).

- عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من نبي ولا وال إلا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف (وفي رواية تنهاه عن المنكر)، وبطانة لا تألوه خبالًا، ومن وقي شرهما فقد وقي، وهو مع التي تغلب عليه منهما». (رواه النسائي ورواه البخاري أيضًا من حديث أبي أيوب).

- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إنكم ستحرصون على الإمارة، وستصير ندامة وحسرة يوم القيامة، فبئست المرضعة، ونعمت الفاطمة». (رواه مسلم).

- عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «ويل للأمراء، ويل للعرفاء، ويل للأمناء (وفي رواية ويل للوزراء) ليتمنين أقوام يوم القيامة أن ذوائبهم كانت معلقة بالثريا يتذبذبون بين السماء والأرض ولم يكونوا عملوا على شيء».

- وعن أبي الدرداء رضى الله عنه قال: «عهد إلينا رسول الله ﷺ أن أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلون» (رواه أحمد والطبراني).

- عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة رضي الله عنه: «أعاذك الله من إمارة السفهاء»، قال: وما إمارة السفهاء؟ قال: «أمراء يكونون بعدي لا يقتدون بهديي ولا يستنون بسنتي، فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا مني ولست منهم ولا يردوا عليَّ حوضي، ومن لم يعنهم على ظلمهم فأولئك مني وأنا منهم وسيردون على حوضي» (قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح).

- وعن سعيد بن المسيب أنه قال: «إذا رأيتم العالم يغشى الأمراء فاحذروا منه، فإنه لص» (إحياء علوم الدين للغزالي، جـ ١، ص ١٨).

واجب مقدس على الكنيسة[1]

تتعرض بلادنا لمؤامرة دنيئة يراد بها تدمير السلام الاجتماعي وإثارة الفتنة الطائفية، وهذه المؤامرة تدبر وتطبخ في دول أوربية وأمريكية، حيث لا يعرف الرأي العام شيئًا عن مصر، ولا عن الإسلام، ولديهم استعداد لتصديق ما يلقى إليهم عن وحشية المسلمين وتخلفهم وتعصبهم، ورءوس هذه الفتنة مجموعة من الناقمين الحاقدين لأسباب خاصة، أو هم من ذوي السيكولوجية المنحرفة أو من ذوي التطلعات والاتجاهات السياسية، وقد وجدت في الدين ما يعطي دعاواها مصداقية وقداسة.

أسس هؤلاء الآثمون جمعيات تدعي حماية الأقباط وعمدت إلى المبالغة والتهويل وطريقة «الكذبة الكبيرة» فإذا فرت فتاة مسيحية من بيتها لأنها تحب شابًا مسلمًا وتريد أن تتزوجه ادعوا أن المسلمين خطفوا ألف امرأة مسيحية، علمًا بأن هذه الفتاة لم تفعل إلا ممارسة حق كفله الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة ١٦) التي تجعل الزواج يقوم على رضا الزوجين.

وعرضت جريدة الأنباء الدولية قصة أولى هذه الهيئات التي أنشأها المحامي المليونير عدلي أبادير باسم «الأقباط متحدون» وقالت إنه:

«اعتمد في هجرته لأوربا وبالتحديد النمسا على مطالبته بالاهتمام بحقوق الإنسان وحقوق الأقليات في مصر وعلى الولايات المتحدة الأمريكية القيام بدور الأب الراعي لتلك الحقوق بالشرق الأوسط مهما كانت الوسائل والأسلحة، وأعلن أهدافًا تتعلق بمنح دور أكبر للأقباط في السلطات التشريعية والتنفيذية والأجهزة الحساسة، كما أشار

(١) نشرت بتاريخ ٢٤/ ١٠/ ٢٠٠٧، في جريدة المصري اليوم، العدد (١٢٢٨).

إلى رغبته تنفيذ مخطط قبطي مصري يدعى فايز نجيب كان قد أعلن في عام ١٩٩٢م عن قيام دولة قبطية خالصة لأقباط مصر وطالب بثلث مساحة الدولة لها، وكان ذلك في مدينة هامبورج بألمانيا».

«ورغم هذه المطالب الساخرة كانت هناك أعين تنتظر هذا الشخص الذي تحول في غضون شهور قليلة إلى محام شهير يعيش في قصر بواشنطن ويتمتع بحماية خاصة من الكونجرس الأمريكي مما شجع المنظمة الثانية على الانطلاق وهي باسم «الاتحاد القبطي الأمريكي» وأسسها المهندس وفيق إسكندر الذي طالب بتحرير مصر من كل الديانات الأخرى واقتصارها فقط على الأقباط، وكان وفيق هو أول من أنشأ جمعية تبشيرية تستهدف زعزعة الأمن المصري تحت ستار الدعوة للمسيحية، بعدها بدأت جمعية «مسيحيو الشرق الأوسط» في الانطلاق برئاسة نادر فوزي الذي لقب بالدكتور رغم علمنا من مصادرنا الخاصة أنه لم يحصل على شهادة الدكتوراه من أية جامعة في مصر أو في الخارج، لكنه كان أول من أعلن صراحة أنه يرأس جماعة تبشيرية، وبدأ في بث روح التعصب والكراهية بين مسيحيي ومسلمي مصر في محاولة لضرب الدولة بسلاح الفتنة التي تؤهله لإنشاء لوبي قبطي في الداخل يكون نادر فوزي زعيمًا له مثلما أعلن عن استعداده القيام بدور حيوي بالبرلمان إذا أصبح رئيسًا له، وأيضًا تقدم عدلي أبادير بعد ذلك للترشيح لمنصب رئيس الجمهورية وتعليقه الشهير في إحدى القنوات الفضائية عن إمكانه قيادة مصر من أمريكا بهاتفه المحمول، وبالطبع ازدادت حملته شراسة في هذا الوقت ضد النظام وضد المسلمين لكسب تعاطف المسيحيين في الانتخابات، وفي رحلته من النمسا للسويد لأمريكا صدرت ضد نادر فوزي عدة أحكام قضائية لقيامه بتحرير شيكات بدون رصيد بعد فشل كل مشروعاته، وأصدرت السلطات في النمسا والسويد قرارات بمنع دخوله أراضيها، وفي النهاية استقر به المطاف في كندا وأنشأ المقر الرسمي للمنظمة المشبوهة التي حصلت على تمويل خارجي بعد أن كان نادر فوزي قد تعرض لخسارة فادحة في كل عمل قام به، وفي داخل مصر كان رئيس المنظمة قد بدأ في تحريك عدة دعاوى قضائية ضد الوزراء بهدف إحداث بلبلة تنتهي برضوخ الحكومة المصرية لطلباته»، واستطردت الصحيفة:

«قبل ٨ سنوات في ١٩٩٩م خرج مايكل منير من مصر واتخذ قراره بعدم العودة

إليها إلا بعد إنشاء منظمة وفقًا للموضة القائمة تكون له الحماية والصوت، وفي فترة قصيرة جدًا استطاع مايكل منير أن يحصل على شهرة واسعة بين الأقباط عن طريق منظمة «أقباط الولايات المتحدة» التي أنشأ لها موقعًا على الإنترنت باسم «COPTS.COM»، وبدأ العمل بأسلوب مختلف اعتمد على ثروة طائلة جمعها من رجال أعمال مسيحيين في الخارج ومنظمات مشبوهة تعمل بنفس المجال حيث جند مجموعة ضخمة من شباب الأقباط بمصر بعد شحنهم بأهدافه وأفكاره، وأصبحت كل مهامهم العمل جواسيس في كل شبر على أرض مصر مستغلين كل حدث بسيط أو مشاجرة صغيرة بين مسيحي ومسلم في إشارة مرور ليعلنها منير على موقعه على الإنترنت ويشيع أن أقباط مصر في خطر داهم.

رغم نجاح مايكل منير في إحداث زلزال طائفي بمعظم الدوائر القبطية بمصر ونجاحه في الظهور المتكرر على شاشات التليفزيون المصري والصحف، إلا أنه سعى للتواجد القانوني داخل جمعية حقوق الإنسان الأمريكية المدعمة من البيت الأبيض بواشنطن، وفي عام ٢٠٠٢م قدم منير فكرة مشروع اتصال مباشر بين الكاتدرائية في مصر والبيت الأبيض بأمريكا عن طريق جواسيسه ووقتها خرجت تصريحات نارية عن البابا شنودة الثالث تؤكد أن الكاتدرائية لن تقبل أي تدخل أجنبي في شئونها، وأن المسيحيين في مصر يعيشون عصرًا لم يسبق له مثيل خلال فترات الحكم الجمهوري السابقة عن الرئيس حسني مبارك.

لكن منير اختار جانبًا آخر وهو الاتصال بين أقباط مصر والمنظمة عن طريق غرف الشات ببرنامج البال توك على شبكة الإنترنت وانجذب إليه عدد من الأقباط الذين ظنوا أن ما يتعرضون له من مشاكل في حياتهم اليومية هو اضطهاد صارخ للأقباط في مصر، وعن طريق المشاكل الصغيرة اقترب منير من إشعال نيران لا تنطفئ كان لها الأثر الواضح على التوترات الطائفية الحالية.

وخلال الخمس سنوات الأخيرة توالت المنظمات التي تسير في اتجاه واحد وهو كيفية زعزعة الأمن القومي في مصر بحثًا عن دور ريادي بليٍّ ذراع الحكومة والأمن في مواجهة منظمات إسلامية تبحث عن نفس الدور، فخرجت منظمات الهيئة القبطية الأمريكية وأقباط المملكة أحرارًا، وجميعها أنشأت مواقع على الإنترنت ذاع صيتها،

مثلما انتشرت بسرعة الصاروخ شهرة القس المطرود زكريا بطرس الذي تحدى البابا شنودة وخرج من مصر بدعم هذه المنظمات وحركات التبشير التي تتعمد زيادة الاحتقان الطائفي واستمر بطرس في إهانة الإسلام ودغدغة مشاعر المسلمين ليثبت للبابا أنه لن يتوقف عن أفكاره التخريبية التي يذيعها من قبرص عبر قناة الحياة الفضائية». انتهى الاقتباس من جريدة الأنباء الدولية.

هذه النشأة والتطور تؤكد لنا أن الأمر خرج من مجال حرية العقيدة، وحقوق الأقباط إلى مجالات سياسية تستهدف الافتيات على السلطة، وتغيير النظام القائم وهي كلها قضايا «دنيوية» ليس لها علاقة بالدين، وبالذات المسيحية التي قال مسيحها: «مملكتي ليست في هذا العالم»، وإنما تعد من باب التمرد على الدولة، وإرادة شق وحدتها وتغيير معالمها... إلخ.

ولا أستبعد أبدًا أن تكون لهذه الجماعات المشبوهة علاقات وثيقة بـ«المحافظين الجدد وأتباع المسيحية/ الصهيونية»، وأنها تستخدمهم ليقوموا بدور تمهيدي يمكن بوش من أن يقوم في مصر بما قام به في العراق من إثارة الفتنة والتمهيد للفوضى.

* * *

لقد أوردت جريدة الأنباء الدولية أنباء العديد من تصريحات الأنبا شنودة، وإدانته بشدة هذه المحاولات التي تسيء إلى الوحدة الوطنية، وتدمر مبدأ المواطنة وتهدد مصالح الأقباط أنفسهم، ولكن ما قيمة هذه التصريحات التي تلقى في مصر؟ وكلنا بالطبع يعلم تزييف دعاوي هؤلاء الآثمين، إن المهم هو أن تصل هذه التصريحات إلى أمريكا وكندا والنمسا حيث يعمل هؤلاء الفارون، فضلا عن أن البعض رأى أن هذه التكتلات القبطية في المهجر هي من غرس البابا في رحلاته العديدة وأنه أعدها لتكون ورقة ضغط يضغط بها على السلطات في مصر عندما بدأ سياسة «ليّ» ذراع السلطة في أزمة الخانكة، وأن البابا لا يزال يطلق عليهم أبناءه وأن معظم ممثلي الكنيسة يدافعون عنهم.

إننا سنتجاوز هذه المرحلة، لأن البابا شنودة بعد ثلاثين سنة من ممارسة مسئولياته أدرك أعماقًا عديدة لهذه المسئولية، ولكن هذا كله لن يخلصنا من قضية التبس فيها

الحق بالباطل، فمن قائل إن الأقباط استحوذوا على الثروة الاقتصادية، وإن أموال ساويرس كما قال هو تفوق أصول كل بنوك مصر، فإذا أضفنا إليه غبور وغيره فقد تصح هذه المقولة، ومن قائل إنهم محرومون من التمثيل السياسي في مجلس الشعب ولا يمثله إلا واحد أو اثنين، وهذا أيضًا صحيح، والأمر يدل على عدم انتظام توزيع الموارد نتيجة للفوضى التي يعانيها المجتمع المصري.

هذا كله جعل لدينا بالفعل قضية هامة وحساسة وشائكة، ولا حل لها إلا المصارحة.

وأعتقد أن على الكنيسة أن تعمل لعقد مؤتمر دولي للمصارحة تحضره شخصيات دولية من أديان مختلفة، ومن مراكز مختلفة، كما يدعى إليه كل من له علاقة بقضية العلاقة بين الأقباط والمسلمين في مصر، وأولهم رؤوس الفتنة وأصحاب الادعاءات العريضة وبقية المعنيين بالموضوع، ويجب أيضًا أن تُدعى الأمم المتحدة ومسئولو حقوق الإنسان في الأمم المتحدة لترسل ممثلين لها، وتكون مهمة الكنيسة فيه إدارة الحوار الذي يجب أن يتسع للجميع، مع ملاحظات أصول اللعبة حتى - ينجح في مهمته - ويمكن في النهاية أن يقضي على هذا الوسواس الخناس، وأن تظهر الحقيقة ويعلنها للعالم بأسره، فإذا كان للأقباط حقوق مهدورة، فيجب أن ينالوها، وإلا فلتصمت الأصوات الناعقة أو لتنل جزاءها الحق.

بهذه الطريقة نقطع الطريق على ما يمكن أن تنتهي إليه هذه المحاولات، إن النار التي لا تبقي ولا تذر يمكن أن تنشأ من مستصغر الشرر، وإذا ترك الحال مفتوحًا أمام هؤلاء الأشرار لنشر أكاذيبهم دون رد، فقد تجد آذانًا صاغية، وقد تجد فيهم قوى لا تريد الخير لمصر، أو لديها مخطط وسياسة لتغيير معالمها ولتحويل سياستها أدوات تستخدمها في التخريب والتهديم، و«حصان طروادة» يقتحم به المجتمع المصري.

وهذا المؤتمر بقدر ما سيعد تعبيرًا عن الإرادة الحقة للكنيسة في دفاعها عن بلدها وعن مبدأ المواطنة، فإنه كذلك يُعد تعبيرًا عن حرصها على مصالح الأقباط التي لا بد وأن تتأثر بإيغار صدور المسلمين، ولو حدث هذا - لا قدر الله - لفقد الأقباط كل ما كسبوه بحكم السياسة الحكيمة لباباواتها على مر الزمن ولخسروا تأييد الأغلبية الساحقة من الشعب، وهذا في الحقيقة هو أسوأ ما يمكن أن يحدث للأقباط.

وعلى الدولة من ناحيتها أن تدعم هذه الفكرة حتى تنتهي من هذا الصداع، وعليها أن تعلن استعدادها لتحقيق العدالة ولتطبيق مبدأ المواطنة ولإعمال حقوق الإنسان.

إن سياسة الإهمال والسلبية وعدم الرد كأن المشاكل ستحل نفسها، هذا الأسلوب العقيم هو الذي أدى إلى تفاقم المشكلة، وإذا كان من الممكن للشعب المصري الحليم الصبور أن يتقبله ـ إلى حين ـ فإن العالم الخارجي لن يرى في سلبية الحكومة إلا اعترافًا منها بالخطأ، وتسليمًا بالمزاعم، ومن هنا فإن عليها أن تتحرك وتتكلم.

«تكلم أبا الهول هذا الزمان تكلم مافيه حتى الحجر» (شوقي)

ومن نافلة القول أن هذا مؤتمر للمصالحة، ومن أولى شروطها الحرية الكاملة لكل فريق أن يعرض دعواه، وتكون الكلمة الأخيرة نتيجة للتمحيص الدقيق لهذه الدعاوى في ضوء الحقيقة والمنطق، وطبائع الأشياء، وليس ما تهوى الأنفس.

وفي القاهرة هيئة يمكن أن تساعد الكنيسة، والدولة بخدماتها، واتصالاتها وهي هيئة مسيحية أصلا، هي مركز تقارب الثقافات والترجمة التي تقوم بتحرير تقارير العرب والغرب ورئيسها الدكتور كورنليس هلسمان هولندي الجنسية، وقد أصدرت عددًا من التقارير بالإنجليزية حققت فيها دعاوي «خطف البنات المسيحيات»، وأظهرت الحقيقة، ويمكن للكنيسة أو الدولة أن تجعلها من مستشاريها.

إن ما حدث في العراق وإيران ولبنان يثبت أن الولايات المتحدة بعد أن تبين لها فشل قوتها العسكرية في تحقيق سياستها، فإنها عمدت إلى ما تسميه «الفوضى الخلاقة»، أي إثارة الفتن والقيام باغتيالات وتدميرات وتزييفات ونسبتها إلى هذا الفريق أو ذاك حتى تضطرب الأمور، ولا يعلم الناس الحقيقة، وتضرم ما يشبه الحريق داخل الدولة، فإذا كانت قد فشلت في تحقيق مآربها، فإنها تكون قد أفسدت على البلد أمره ودفعت به إلى فتنة يضرب الحابل فيها النابل ولا يعلم فيها من المجرم ومن البريء، وتلك هي الفوضى «الحراقة» كما أقول، أي التي تعتمد على إثارة حريق لا يبقي ولا يذر ويدع الناس فوضى يضرب كل واحد منهم في الآخر، وتنسل هي دون أن ينالها أذى.

جواز إمامة المرأة الرجال

معروف أن هناك اختلافات عديدة ما بين الفقهاء والمحدثين في كل ما يتعلق بالصلاة، بدءًا من الوضوء ثم إقامة الصلاة والأذان وما يتلى في الصلوات من آيات ومن الفاتحة، وهناك خلاف مشهور حول صيغة التشهد وخلافات عديدة في الجهر والإسرار، وفي صف اليدين على الصدر أو إسدالهما، ولا تكاد توجد نقطة واحدة عليها إجماع.. ولكن شيئًا من هذا كله لا يثير الأرض ويقعدها.

وقد وسع الفقه أن يجيز إمامة المفضول للفاضل فصلى ابن عمر خلف الحجاج، وروى مسلم أن أبا سعيد الخدري صلى خلف مروان صلاة العيد، وصلى ابن مسعود (وهو مَنْ هو) خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط وقد كان يشرب الخمر وصلى بهم يومًا الصبح أربعًا وجلده عثمان بن عفان على ذلك، وكان الصحابة والتابعون يصلون خلف ابن أبي عبيد وكان متهمًا بالإلحاد وداعيًا إلى الضلال، كما يقول الشيخ سيد سابق في فقه السُنة ص١٧٧ المجلد الأول.

إذا كان الفقه الإسلامي قد تقبل مبدأ من تصح صلاته لنفسه تصح صلاته لغيره، وإذا كان كبار الصحابة قد صلوا خلف الوليد بن عقبة وابن أبي عبيد، وإذا كان القرآن جعل الأفضلية للتقوى، وإذا كان الرسول قد خص الإمامة بالأعلم بالقرآن. أفلا تكون صلاة هؤلاء وراء أم المؤمنين الرصينة أم سلمة، أو أم المؤمنين الفقيهة المحدثة عائشة أولى وأفضل؟ الجميع يسلّمون بأن أم سلمة وعائشة أفضل، ولكن أم سلمة امرأة وعائشة امرأة.. بينما الوليد رجل..

ومعنى هذا أن القضية الحقيقية ليست الإمامة، ولكنها قضية المرأة، وما دام الأمر كذلك فلا يمكن معالجتها من منظور فقهي، وإنما يمكن المعالجة عندما نخلص من تلك العقدة المتحكمة، المتجذرة في نفوس الرجال.. عقدة الذكورية.

الأستاذ جمال البنا أحد كبار المفكرين الإسلاميين العقلانيين والذين لا يخافون في الحق لومة لائم حتى لو تعارض ما وصل إليه في أبحاثه مع التفكير السائد، معتمدًا دائمًا على القرآن الكريم أولًا وأخيرًا، وضبط السنة بضوابط القرآن، وعدم التقيد بما قد يكون قد وضعه الأسلاف من فنون واجتهادات ومذهبيات تأثروا فيها بروح عصرهم، وسيادة الجهالة واستبداد الحكام وصعوبات البحث والدرس فانعكس ذلك على تفاسير القرآن وأحكام الفقه وفنون الحديث وأقحم فيها مفاهيم دخيلة ومناقضة لروح الإسلام.

6 221102 026949

دار الشروق
www.shorouk.com